

الماء الحار

مِنْ

مَدِينَةِ الْمَسْرُورِ

حَرَّة

السيد محمد رضا الطباطبائي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المراد من منية المرید



حَرَرة

السید محمد رضا الطباطبائي



مؤسسه اشارات دارالعلم

المراد من منية المرید

مؤلف: سید محمد رضا طباطبائی

ناشر / انتشارات دارالعلم

تیراژ / ۲۰۰۰ جلد

قیمت / ۶۵۰۰ تومان

نوبت چاپ / سیزدهم ۱۳۹۴

قطع و صفحه / وزیری ۱۸۴ صفحه

دفتر مرکزی / قم خیابان معلم ، میدان روح الله نبش کوچه ۱۹ پلاک ۱۰

تلفن / ۹ - ۳۷۷۴۴۲۹۸ فکس / ۳۷۷۴۱۷۹۸ ، تلفن انبار / ۳۲۹۱۰۱۷۷

قم / خیابان معلم ، مجتمع ناشران ، طبقه همکف ، واحد ۷ تلفن : ۳۷۸۴۲۳۸۶-۷

دفتر تهران / خیابان انقلاب ، ۱۲ فروردین ، ساختمان تجاری ناشران

طبقه همکف شماره ۱۸ / ۱۶ تلفن : ۶۶۹۷۳۸۰۹-۶۶۹۵۴۰۵

چاپ / شرکت چاپ قدس قم ، تلفن ۳۷۷۳۱۳۵۴ فکس ۳۷۷۴۳۴۴۳

حق چاپ محفوظ و مخصوص ناشر است

فروش اینترنتی :

www.darolelm.com

شابک ۰-۱۷-۵۹۷۶-۹۶۴-۹۷۸-۹۷۸-۹۶۴-۵۹۷۶-۱۷-۰ ISBN978-964-5976-17-0

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
وَاللَّعْنَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ أَجْمَعِينَ

تقديم

إِنَّ مُنِيَّةَ الْمُرِيدِ فِي آدَابِ (أَدَبِ) الْمُفِيدِ وَالْمُسْتَفِيدِ - الَّذِي أَلْفَهُ إِمَامُ الْمُؤَلِّفِينَ
وَقُدْوَةُ الْمُصَنِّفِينَ، فَخِرُ الْإِسْلَامِ وَزَيْنُ الدِّينِ، الْإِمَامُ ابْنُ الْإِمَامِ زَيْنِ الدِّينِ ابْنِ
نُورِ الدِّينِ، الْمُشْتَهَرِ بِالشَّهِيدِ الثَّانِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِأَجْوَدَ مَا أَلَّفَ فِي هَذَا الْحَقْلِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا،
لِمَحَاسِنِ شَيْئِ يَشْتَمِلُ عَلَيْهَا مِنْ حُسْنِ التَّرْتِيبِ وَسَلَاةِ الْعِبَارَةِ وَاسْتِفْصَاءِ مَالِهِ
دَخَلَ فِي كُلِّ بَابٍ، وَدِقَّةِ النَّظَرِ وَصِحَّةِ الْمَنْظَرِ وَكَثْرَةِ الْأَثَرِ فِي النَّفْسِ وَالرُّوعِ، بِحَيْثُ
يَجِدُ الْقَارِئُ رُوحَهُ كَالْمَسْحَرِ بَيْنَ يَدَيْ الْكِتَابِ، وَيَزْدَادُ إِعْجَابًا كُلَّمَا نَظَرَ فِي سَطْرِ أَوْ
مَرَّ عَلَى سَطْرٍ. وَأَيْمُ اللَّهِ لَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا لِكَمَالِ الْإِخْلَاصِ فِي هَذَا الْفَعْدِ الْأَوْحَدِيِّ
وَرِزَانَةِ عَقْلِهِ وَسَعَةِ عِلْمِهِ، فَلِلَّهِ دَرُّهُ ثُمَّ لِلَّهِ دَرُّهُ، وَمِثْلُ ثَنَائِي لَا يَلِيقُ بِسَاحَتِهِ.
ثُمَّ إِنَّ شِوَاغِلَ الْعَصْرِ قَدْ أَحَاطَتْ بِطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَالْحَوَائِجِ الْعِلْمِيَّةِ تَقْصِفُهُمْ أَشَدَّ
الْقُصْفِ، وَالْأَسَانِدَةَ الْعِظَامَ وَنَاطِمِي الْخُوزَاتِ الْعِلْمِيَّةِ الْكِرَامَ أَصْبَحُوا حَيَارَى، كَيْفَ
يُرْتَبُونَ الْبَرَامِجَ، وَأَيَّةَ حَاجَةٍ مِنَ الْحَاجَاتِ الْعِلْمِيَّةِ يُقَدِّمُونَهَا عَلَى الْكَثِيرَةِ الْأُخْرِيَّاتِ.
لَاشْكَ أَنْكَ تَرَى مَعِيَ أَنَّ فِي مِثْلِ هَذِهِ الصُّوَضَاءِ وَالْعَوَغَاءِ لِأَفْرَصَةِ كَافِيَةٍ -
وَيَالَيْتَهَا كَانَتْ - لِلْمُفِيدِ فِي الْحَوَازِ الْعِلْمِيَّةِ وَلَا لِلْمُسْتَفِيدِ، أَنْ يُنْظَرَ فِي مُنِيَّةِ الْمُرِيدِ
بِعَيْنِ الْإِعْتِبَارِ وَيَسْتَنْبِرَ مِنْ هُدَاهِ بِنُورِ الْإِسْتِئْصَارِ. وَالْمَأْسَاءُ أَنَّ مَا يُورِثُهُ هَذَا التَّعَامُلُ
هُوَ الْجِرْمَانُ، وَهَذَا يَعْنِي الْخَيْبَةَ وَالْخُسْرَانَ لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ وَبِالتَّالِي لِلْآخِرِينَ.

دفعاً لهذا الهائل المُنْفِع أَخَذْتُ فِي تَحْرِيرِ الْكِتَابِ مُسْقِطاً مَا لَا يَصْرُ سَقْفُهُ
بِالْمَقْصَدِ، فَأَصْبَحَ الْبَاقِي نِصْفَ الْأَصْلِ - بِالتَّقْرِيبِ - وَسَمَّيْتُهُ بِالْمُرَادِ مِنْ مُنِيَةِ الْمُرِيدِ
زَاعِماً الْاِسْتِمَالَ عَلَى مُعْظَمِ مَا أَرَادَهُ الْمَصْنُفُ ﷺ. وَلَا بَدَّ أَنَّ هَذَا الْعَمَلُ قَدْ أَوْجَبَ
بَعْضَ التَّفْهِيمِ وَالتَّأخِيرِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْعِبَارَاتِ أَوْ الْفُصُولِ وَالْأَبْوَابِ.

هَذَا وَإِنَّ النُّسْخَةَ الَّتِي اخْتَرْتُهَا هَذَا الْعَمَلُ مَثْنًا وَذَيْلًا، هِيَ الْمُنْشُورَةُ بِمَكْتَبِ الْإِعْلَامِ
الْإِسْلَامِيِّ بِقَمِّ (الطبعة الثالثة) الَّتِي حَقَّقَهَا وَذَيَّلَهَا الْمُحَقِّقُ الْبَارِعُ الْأُسْتَاذُ رِضَا الْمُخْتَارِيُّ
دَامَ إِفْضَالُهُ بَعْدَ أَنْ اسْتَأْذَنْتُ مِنْ جَنَابِهِ وَسَمَّحَ فِي الْإِذْنِ بِوَجْهِ طَلْقِ ابْتِغَاءَ لِنَشْرِ الْعِلْمِ
وَتَرْوِيجِ الْفُضِيلَةِ بَشَى الْأَسَالِبِ وَمُخْتَلَفِ الْأَنْحَاءِ. وَعَلَى أَنْ أَوْكَدَ بِالذِّكْرِ أَنَّ هَذَا الْمُلَخَّصَ
لَا يُعْنَى عَنْ ذَلِكَ الْأَصْلِ مَعَ مَا يُبْدَلُ فِيهِ مِنْ جُهودٍ تَمِينَةٍ وَأُودِعَ فِيهِ مِنْ فَوَائِدٍ نَفِيسَةٍ.
وَمِنْ وَاجِبِي أَنْ أَدُكَّرَ وَأَشْكُرَ الْمِنَّةَ الَّتِي مَنَّهَا عَلَيَّ أَسْتَاذِي الْأَمَّجِدُ وَابْنُ خَالِي
الْمُجَدِّدِ، الْعَلَمُ الْعَالِمُ آيَةُ اللَّهِ الشَّيْخِ أَبُو الْقَاسِمِ الْوَافِي دَامَ ظِلُّهُ، لِمَا هَدَانِي إِلَى الْحَوْرَةِ
الْعِلْمِيَّةِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْلًا، وَإِلَهْدَائِهِ إِلَيَّ نُسْخَةَ مِنْ مُنِيَةِ الْمُرِيدِ آنَذَاكَ ثَانِيًا. فَلَقَدْ صِرْتُ
مِفْتُونًا بِهَذَا الْكِتَابِ مُنْذُ ذَلِكَ الْوَقْتِ مُلْتَمِّدًا بِمَا فِي أَثْنَائِهِ حِينًا بَعْدَ حِينٍ وَإِنْ لَمْ أَوْفَّقْ
- آسِفًا - لِلْعَمَلِ بِدَسَاتِيرِهِ.

أَهْدِي هَذَا الْكِتَابَ إِلَى سَمَاحَةِ آيَةِ اللَّهِ الْعَظِيمِ السَّيِّدِ رِضَا بِهَاءِ الدِّينِيِّ ﷺ عِنْدَ
ذِكْرِ السَّنَوِيَّةِ الْأُولَى لِاِقْتِدَائِهِ لِمَا يُرْجَى أَنْ يَكُونَ إِجَابَةً يَسِيرَةً لَجُهدِهِ الْمَتَكَائِفِ
قَوْلًا وَعَمَلًا طِيلَةً حَيَاتِهِ الْمُبَارَكَةَ لِإِحْيَاءِ الْقِيَمِ التَّرْبُوتِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي أُمَّةِ الْإِسْلَامِ
بِالْإِطْلَاقِ وَفِي الْحَوَارِطِ الْعِلْمِيَّةِ خَاصَّةً. وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَجْرَلِ الثَّوَابِ
لِحَضْرَتِهِ وَالْأَجْرَ وَالْقَبُولَ لِي وَعِلْمَتِهِ خَدَمَةِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ إِنَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

قَمِّ الْمُقَدَّسَةِ - مَدْرَسَةُ الشَّهِيدِينَ بِهَشْتِي وَقُدُوسِي ﷺ

السَّيِّدِ مُحَمَّدِ رِضَا الطَّبَّاطِبَانِيِّ

تَبْرِهْمَاهُ / ١٣٧٧

رَبِيعِ الْأَوَّلِ / ١٤١٩

إشارةٌ في كلمتين

إلى مُنية المريد ومؤلفه التحرير الألمعيّ الشهيد الثاني رحمته الله:

أما في الكتاب:

فقال الميرزا الشيرازي الكبير رحمته الله: «ما أحرى بأهل العلم أن يواظبوا على مطالعة هذا الكتاب الشريف وأن يتأدّبوا بالآداب المذكورة فيه»^١.

وقال صدر المتألهين رحمته الله: «ومن عجيب ما ذُكر في هذا الباب ما نقله الشيخ الفاضل العامل، ناهج مسلك الورع واليقين، قُدوة المجتهدين، زين الملة والحقيقة والدين العامليّ طاب ثراه في بعض رسائله (منية المريد) ...»^٢.

وقال السيد محسن الأمين رحمته الله: «منية المريد في آداب المفيد والمستفيد مشتمل على آداب وفوائد جليّة وهو نعم المهدّب لأخلاق الطلاب لمن عمل به»^٣.
وأما في المؤلف: وهو الإمام زين الدين بن نور الدين عليّ بن أحمد العامليّ المولود سنة ٩١١ (هـ ق) في جباع لبنان المستشهد سنة ٩٦٥ بموضع من إستنبول بأيدي العثمانيين:

١. مقدّمة تحقيق منية المريد للأستاذ رضا المختاريّ، ص ٥٥.

٢. نفس المصدر، ص ٥٦.

٣. نفس المصدر، ص ٥٥.

فقال ابنُ العودِيّ - وهو من تلاميذه - في وَصْفِهِ: «... لقد كَانَ فِي عُلُوِّ هِمَّتِهِ وَسُمُوِّ مَنْزِلَتِهِ عَلَى غَايَةٍ مِنَ التَّوَاضِعِ وَلِينِ الْجَانِبِ ... كَانَ يَنْقُلُ الْحَطَبَ عَلَى حِمَارٍ فِي اللَّيْلِ لِعِيَالِهِ وَيُصَلِّي الصَّبْحَ فِي الْمَسْجِدِ ... وَيَجْلِسُ لِلتَّدْرِيسِ وَالْبَحْثِ [سِقِيَّةَ نَهَارِهِ] كَالْبَحْرِ الرَّاحِرِ ... كَانَ غَالِبَ الزَّمَانِ فِي ... التَّسْتُرِ وَالِاخْتِفَاءِ الَّذِي لَا يَسْعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُفَكِّرَ فِي مَسْأَلَةٍ مِنَ الصَّرُورِيَّاتِ الْبَدِيهِيَّةِ ... إِذَا نَظَرَ النَّاطِرُ فِي وَجْهِهِ وَسَمِعَ عُدُوبَةَ لَفْظِهِ لَمْ تَسْمَعْ نَفْسُهُ بِمَفَارَقَتِهِ وَتَسَلَّى عَنْ كُلِّ شَيْءٍ بِمَخَاطَبَتِهِ، تَمْتَلِئُ الْعِيُونَ مِنْ مَهَابَتِهِ وَتَبْهَجُ الْقُلُوبُ لِجَلَالَتِهِ. وَأَيُّمُ اللَّهِ إِنَّهُ لَفَوْقَ مَا وَصَفْتُ وَقَدْ اشْتَمَلُ مِنْ حَمِيدِ الْخِصَالِ عَلَى أَكْثَرِ مِمَّا ذَكَرْتُ»^١.

وقال صاحبُ الرَّوضَاتِ: «لَمْ أَلْفِ إِلَى هَذَا الزَّمَنِ أَحَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَجَلَّةِ يَكُونُ بِجَلَالَةِ قَدْرِهِ وَسَعَةِ [عِلْمِهِ] وَجُودَةِ فَهْمِهِ وَحَسَنِ سَلِيْقَتِهِ وَنِظَامِ تَحْصِيلِهِ وَكَثْرَةِ أَسَاتِيدِهِ وَظُرَافَةِ طَبْعِهِ وَمَعْنَوِيَّةِ كَلَامِهِ وَتَمَامِيَّةِ تَصْنِيفَاتِهِ وَتَأْلِيفَاتِهِ، بَلْ كَادَ أَنْ يَكُونَ فِي التَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَالِيًا لِنَلْوِ الْمَعْصُومِ عَلَيْهِ السَّلَامُ»^٢.

وقال المحدثُ الكبيرُ الحرُّ الْعَامِلِيُّ رحمته الله فِي أَمْلِ الْأَمَلِ: «إِنَّهُ خَلَّفَ الْفَنِّيَّ كِتَابَ مِنْهَا مَائِتًا كِتَابٍ كَانَتْ بِخَطِّهِ الشَّرِيفِ مِنْ مَوْلَفَاتِهِ وَغَيْرِهَا، وَمَوْلَفَاتُهُ تُنَاهِزُ السَّبْعِينَ»^٣.
وَقِيلَ عَنِ الشَّيْخِ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ؛ (وَالِدِ الشَّيْخِ الْبِهَائِيِّ رحمته الله) أَنَّهُ دَخَلَ يَوْمًا عَلَى الشَّيْخِ الشَّهِيدِ؛ فَوَجَدَهُ مُتَفَكِّرًا فَسَأَلَهُ عَنْ سَبَبِ تَفَكُّرِهِ فَقَالَ: «يَا أَخِي أَظُنُّ أَنِّي أَكُونُ ثَانِي الشَّهِيدِينَ لِأَنِّي رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ فِي الْمَنَامِ أَنَّ السَّيِّدَ الْمَرْفُضِيَّ عِلْمَ الْهُدَى عَمَلَ ضِيَافَةً جَمَعَ فِيهَا عُلَمَاءَ الْإِمَامِيَّةِ بِأَجْمَعِهِمْ فِي بَيْتِي، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِمْ قَامَ السَّيِّدُ

١. مقدّمة تحقيق غاية المراد للأستاذ رضا المختاري، ص ٢٩٦.

٢. مقدّمة الأستاذ حسن المصطفي لمنية المرید طبع طهران، ص (الف).

٣. نفس المصدر.

ورحّب بي وقال لي: يا فلان، اجلس بجانب الشيخ الشهيد، فجلستُ بجانبه...^١
 ونُقِلَ عنه أيضاً أَنَّ الشَّهيدَ ﷺ مرَّ يوماً بموضعٍ من إسننبول وهو معه فقال:
 «يُوشِكُ أَنْ يُقْتَلَ بِهَذَا الْمَوْضِعِ رَجُلٌ لَهُ شَأْنٌ» ثُمَّ إِنَّهُ اسْتُشْهِدَ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ.^٢
 فَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ اسْتُشْهِدَ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا.

* * * *

واليك فيما يلي نماذج من إفاضاته ﷺ قبل أن تُذكر بالتفصيل في هذا الكتاب:
 * ليس جميع العلم يوجب الرِّفَى، ولا تحصيله كيف اتَّفَق يُثمر الرِّضَى بل
 لتحصيله شرائط ولترتيبه ضوابط، وللمتلبِّس به آداب ووظائف، ولطلبه أوضاع
 ومعارف، لا بدَّ لمن أراد شيئاً منه من الوقوف عليها، والرُّجوع في مطلوبه إليها، لئلا
 يضيعَ سعيه ولا يخمدَ جدُّه ...

* هذا الخبر (قول النبي ﷺ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ) من أصول الإسلام وأحد
 قواعده وأوّل دعائمه، قيل وهو ثلث العلم ...

* اعلم أَنَّ هذه الدَّرَجَةَ - درجة الإخلاص - عظيمة المقدار كثيرة الأخطار،
 دقيقة المعنى صعبة المرتقى، يحتاج طالبها إلى نظرٍ دقيق وفكرٍ صحيح ومجاهدةٍ تامّة ...
 * إِنَّ دِينَ الإسلام لا يندرس ... مادام الشيطان يُحِبُّ إلى الخلق الرِّئَاسَةَ.
 * اعلم أَنَّ العلم بمنزلة الشجرة والعمل بمنزلة الثمرة، والغرض من الشجرة
 المثمرة ليس إلّا ثمرتها.

* وما أعظمَ اغترارَ العالم بالعلوم الرِّسْمِيَّةِ الغافل لإصلاح نفسه وإرضاء ربِّه
 تبارك و تعالی.

١. نفس المصدر، ص(ب).

٢. نفس المصدر، ص(ج).

* ومثال هذا الفقيه في الاقتصار على علم الفقه المتعارف، مثال من اقتصر من سلوك طريق الحج على علم خَزَزِ الزاوية والحَفِّ، ولاشكَّ أنَّه لو لم يكن لتعطلَّ الحجُّ ولكنَّ المقتصر عليه ليس من الحاجِّ في شيءٍ.

* إنَّ مثال هؤلاء أجمع مثال بيت مُظْلِمٍ باطنه وُضِعَ السَّرَاجُ على سطحه.
* و عندی فی ذلك من الوقائع والدِّقَاتِقِ ما لوجعته بلغ ما يعلمه الله من حسن صنع الله تعالى بي و جميل معونته منذُ اشتغلت بالعلم ... و ليس الخبر كالعيان.
* نور العلم لايقذفه الله تعالى في القلب المنجَّس بالكدورات النفسیَّة والأخلاق الذميمة ... و بهذا يعلم أنَّ العلم ليس هو مجرد استحضار المعلومات الخاصَّة، وإن كانت هي العلم في العرف العامِّيِّ. وإنَّما هو الثَّور المذكور النَّاشئ من ذلك العلم الموجب للبصيرة والخشیة لله تعالى.

* لیترك - المتعلِّم - التَّزویج حتَّى یقضی وَطَرَه من العلم، فَإِنَّه أكبرُ شاغلٍ وأعظمُ مانع، بل هو المانع جملة.

* إذا سبرت أحوال السَّلَفِ والخَلَفِ لم تجد النَّفَعِ غالباً إلا إذا كان للشيخ من التقوى والنُّصح والشَّفقة للطلبة نصيب وافر. وكذلك إذا اعتبرت المصنِّفات، وجدت الانتفاع بتصنيف الأتقى أوفر والفلاح بالاشتغال به أكثر، وبالعكس حال العالم المجرَّد.

* والَّذی ینبغی لطالب العلم أن لا یخالط إلا من یفیده أو یستفید منه، فإن احتاج إلى صاحبٍ فلیختر الصَّاحِبَ الصَّالِحَ الدِّینَ التَّقِیَّ الرَّكِیَّ الَّذِی إن نسی ذَکْرَه وإن ذکر أعانَه وإن احتاج واساه وإن ضجر صبره... فإن لم یتنفَعِ مثل هذا فالوحدَة ولاقرین السُّوء.

* ولا یغترَّ الطالبُ بمن زاد علمه مع نقصٍ فی ورعه أو دینه أو خُلُقِه، فإنَّ ضرره فی حُلُقِ المتعلِّمِ ودینه أصعب وأشدُّ ضرراً من الجهل الَّذِی یطلب زواله.

وعن جماعةٍ من السَّلَفِ: «هذا العلم دینٌ فانظروا عَمَّن تأخذون دینکم».

* لیحترز من - التعلُّم من - من أخذ علمه من بطون الكتب من غیر قراءةٍ علی

الشيوخ ... قال بعض السلف «إياكم والصحفيون».

* وليعلم - المتعلم - أن ذلك لشيخه عز، وخضوعه له فخر، وتواضعه له رفعة، و تعظيم حرمة مثوبة.

* إن في المذاكرة نفعاً عظيماً قدّم على نفع الحفظ ... فلا شيء يتخرّج به الطالب في العلم مثل المذاكرة.

* إن العالم الصالح في هذا الزمان بمنزلة نبي من الأنبياء، ومتى كان كذلك فليعلم أنه قد علّق في عنقه أمانة عظيمة.

* مثل العالم والمتعلم مثل الفصّ والشمع، فإنه لا ينتقش في الشمع إلا ما هو منقوش في الفصّ. وقد شاهدنا هذا عياناً في جماعات من طلبة العلم مع مشايخهم على اختلاف أفعالهم وأخلاقهم ﴿وَلَا يُبْنِيكَ مِثْلُ حَبِيرٍ﴾^١.

* يجب كفاية أن يكون في كل بلد وقرية واحد يعلم الناس دينهم، باذلاً نفسه للإرشاد والتعليم باللطف، متوصلاً إليه بالرفق وكل ما يكون وسيلة إلى قبولهم، وأهمه قطع طمعه عنهم وعن أموالهم. فإن من علموا منه الرغبة في شيء من ذلك زهدوا فيه وفي علمه واضمحلاً أمرهم بسبب ذلك. وأما إذا قصد وجه الله تعالى وامتنال أمره وقع ذلك في قرب الخاصة والعامة وانقادوا لأمره واستقاموا على نهج السداد. * ينبغي للشيخ أن يأمر الطلبة بالاجتماع في الدرس لما يترتب عليه من الفائدة التي لا تحصل مع الانفراد، وإعادة ما وقع من التثريب بعد فراغه فيما بينهم ليثبت في أذهانهم.

* واعلم أن قول العالم «لا أدري» لا يضح منزلة بل يزيد رفعةً ويزيده في قلوب الناس عظمة، تفضلاً من الله تعالى عليه وتعويضاً له بالتزامه الحق.

❖ واعلم أنّ ثناءك على نفسك - مع قبحه ونهي الله تعالى عنه - ينقص قدرك عند الناس، ويوجب مقتك عند الله تعالى. وإذا أردت أن تعرف أنّ ثناءك على نفسك لا يزيد في قدرك عند غيرك، فانظر إلى أقرانك إذا أثنوا على أنفسهم بالفضل كيف يستنكره قلبك ويستثقله طبعك، وكيف تَذمُّهم عليه إذا فارقتهم.

❖ العلم لا يهمل العالم أبداً، بل إما أن يُهلكه ويشقيه، أو يُسعده ويُقرِّبه من الله تعالى ويُدنيه.

❖ نقل ﷺ عن بعض الأكابر: «إذا جاءك الرَّجُل يسألك فلا يكن همُّك أن تخرجه ممّا وقع فيه، ولتكن همَّتُك أن تتخلَّص ممّا يسألك عنه».

❖ يستحبّ أن يقرأ - المفتي - الرُّقعة (رقعة الاستفتاء) على حاضريه ممّن هو أهل لذلك، ويستشيرهم ويباحثهم برفق وإنصاف - وإن كانوا دونه وتلامذته - للاقتداء بالسلف، ورجاء ظهور ما قد يخفى عليه، فإنّ لكل خاطر نصيباً من فيض الله تعالى. ❖ ... وباقى العلوم ... أكثره موصوف بالإباحة ... وقديمكن جعله مندوباً ...

وقديكون حراماً إذا استلزم التقصير في العلم الواجب عيناً أو كفايةً، كما يتفق كثيراً في زماننا هذا لبعض المحرومين الغافلين عن حقائق الدين.

❖ ليس في العلوم شيءٌ أشدُّ ارتباطاً بسائر العلوم ولأعمّ احتياجاً إليه من علم الفقه، فليبدل فيه جهده وليعظم فيه جدّه، فإنّه المقصد الأقصى والمطلب الأسنى ووراثه الأنبياء. ولا يكفي ذلك كلّهُ إلاّ بهيّة من الله تعالى إلهيّة وقوّة منه قدسيّة تُوصِّله إلى هذه البُغية وتبلِّغه هذه الرُّتبة ...

❖ هذه العلوم بمنزلة الآلات القريبة أو البعيدة للعمل ... وما أجهل وأخسر وأحمق من يتعلّم صنعةً لينتفع بها في أمر، ثمّ يصرّف عمره ويجعل كدّه في تحصيل الآتيا من غير أن يشتغل بها اشتغالاً يحصل به الغرض منها، فتدبّر.

❖ أين السّلامة من أهوال القيامة للقاعد عن الاشتغال بالعلوم الشّرعيّة ...

فَتَنَّبَهُوا مَعْشَرَ إِخْوَانِي وَأَحِبَّائِي ... مِنْ غَفْلَتِكُمْ وَاعْتَمَنُوا أَيَّامَ مَهْلَتِكُمْ ... نَبَّهْنَا اللَّهَ وَإِبَّاكُم مِّنْ مَّرَاقِدِ الطَّبِيعَةِ، وَجَعَلَ مَا بَقِيَ مِنْ أَيَّامِ هَذِهِ الْمَهْلَةِ مَصْرُوفًا عَلَى عُلُومِ الشَّرِيعَةِ.

فَاطْلُبْ هَذِهِ النِّكَاتِ وَمَثَلِ أُخْرَى مِنْ قَبِيلِهَا مِنْ مَوَاضِعِهَا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ.

*** **

وأفضلُ من ذلك وأجمل، حسنُ اختيارِ المؤلِّفِ ﷺ لطوائفٍ كثيرةٍ من الروايات الموثقات من مثل:

* قول النبي ﷺ حينما أُطْلِعَ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى مَجْلِسَيْنِ: مَجْلِسِ يَتَفَقَّهُونَ وَمَجْلِسِ يَدْعُونَ اللَّهَ تَعَالَى وَيَسْأَلُونَهُ: «كَلَّا الْمَجْلِسَيْنِ إِلَى خَيْرٍ، أَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَدْعُونَ اللَّهَ، وَ أَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَتَعَلَّمُونَ وَيَفْقَهُونَ الْجَاهِلَ، هَؤُلَاءِ أَفْضَلُ، بِالتَّعْلِيمِ أُرْسِلْتُ».

* وَقَوْلِ الصَّادِقِ ؑ: «لَيْسَ الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ التَّعَلُّمِ، إِنَّمَا هُوَ نُورٌ يَقَعُ فِي قَلْبٍ مَنْ يُرِيدُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَهُ. فَإِذَا أَرَدْتَ الْعِلْمَ فَاطْلُبْ أَوْلَا فِي نَفْسِكَ حَقِيقَةَ الْعُبُودِيَّةِ ... وَاسْتَفْهِمِ اللَّهَ يُفْهِمَكَ».

* وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «ذُرُّوا الْمِرَاءَ فَإِنَّهُ لَا تُفْهِمُ حِكْمَتَهُ وَلَا تُؤْمِنُ فِتْنَتَهُ».

* وَقَوْلِهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ شَرَّ الشَّرِّ شَرَارُ الْعُلَمَاءِ، وَإِنَّ خَيْرَ الْخَيْرِ خِيَارُ الْعُلَمَاءِ».

* وَقَوْلِهِ ﷺ: «مَا قُلْتُ وَلَا قَالَ الْقَائِلُونَ قَبْلِي مِثْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

والحمد لله

المحرر

صورة من خطّ الشهيد؛ قد كتبه بيمنه المباركة على نسخة من منية المرید
استنسخها أحد تلاميذه من الأصل بعد شهرين وثلاثة أيام من فراغ المؤلف رحمته من
إكماله. راجع للتفصيل مقدّمة الأستاذ رضا المختاربي لمنية المرید طبع قم و خاتمة
الأستاذ حسن المصطفويّ للطبوعة منها بطهران:

للمسحوق
و زبد و اجزل مرط
منه و خير لصد و ساد
و مزبد و اجزا
و تدبر في مجالس
في شهر ذي القعدة
و ربيع و رجب و اول
و ربيع و خمسين
و ربيع و خمسين
و ربيع و خمسين



أنها أحسن الله توفيقه
وتسديده وأجزل من كل
مثنوية وخير نصيبه وتأيدته
ومزيده، سماعاً معتبراً وتصحيحاً
وتدبراً في مجالس آخرها يوم الخميس
ثاني شهر ذي القعدة الحرام عام
أربع وخمسين وتسعمائة وكتب مؤلفه العبد
الفقير إلى عفو الله تعالى وكرمه ومغفرته
زين الدين بن علي بن أحمد حامداً مُصلياً مُسئلاً

المراد
من
هنية المرید

عالم
و
عالم قیام

تقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي عَلَّمَ بالقلم، عَلَّمَ الإنسانَ ما لم يَعْلَمْ، وصَلَّى اللهُ على عَبْدِهِ وحبِيبِهِ ونبِيِّهِ مُحَمَّدٍ، أَفْضَلَ مِنْ عُلْمٍ وَعِلْمٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمَتَّابِينَ بِآدَابِهِ وَسَلَّمَ.

أما بعد؛ فَإِنَّ كَمَالَ الْإِنْسَانِ إِنَّمَا هُوَ بِالْعِلْمِ، الَّذِي يُضَاهِي بِهِ مَلَائِكَةَ السَّمَاءِ، وَيَسْتَحِقُّ بِهِ رَفِيعَ الدَّرَجَاتِ فِي الْعُقُوبِ مَعَ جَمِيلِ الثَّنَاءِ فِي الدُّنْيَا، وَيَتَفَضَّلُ مِذَادَهُ عَلَى دِمَاءِ الشُّهَدَاءِ، وَتَضَعُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنِحَتَهَا تَحْتَ رِجْلَيْهِ إِذَا مَشَى، وَيَسْتَعْفِرُ لَهُ الطَّيْرُ فِي الْهَوَاءِ وَالْحَيْتَانُ فِي الْمَاءِ، وَتَفْضَلُ نَوْمَةُ لَيْلَةٍ مِنْ لَيَالِيهِ عَلَى عِبَادَةِ الْعَابِدِ سَبْعِينَ سَنَةً. وَنَاهِيكَ بِذَلِكَ جَلَالَةَ وَعِظْمًا.

لكن ليس جميع العلم يُوجِبُ الزُّلْفَى، وَلَا تَحْصِيلَهُ كَيْفَ اتَّفَقَ يُثْمِرُ الرِّضَى، بَلْ لِتَحْصِيلِهِ شَرَايِطٌ، وَلِتَرْبِيَةِ ضَوَابِطِ، وَلِلْمُتَلَبِّسِ بِهِ آدَابٌ وَوِظَائِفٌ، وَلِطَلْبِهِ أَوْضَاعٌ وَمَعَارِفٌ، لِأَبَدٍّ لِمَنْ أَرَادَ شَيْئًا مِنْهُ مِنَ الْوُقُوفِ عَلَيْهَا، وَالرَّجُوعِ فِي مَطْلُوبِهِ إِلَيْهَا، لِئَلَّا يَضِيعَ سَعْيُهُ وَلَا يَحْمَدَ جَدَّهُ.

وكم رأينا بُغَاةَ هَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ دَأْبُوا فِي تَحْصِيلِهِ، وَأَجْهَدُوا نَفْسَهُمْ فِي طَلْبِهِ وَنَبْلِهِ، ثُمَّ بَعْضُهُمْ لَمْ يَجِدْ لَذَلِكَ الطَّلِبِ ثَمَرَةً، وَلَا حَصَلَ مِنْهُ عَلَى غَايَةِ مَعْتَبَرَةٍ. وَبَعْضُهُمْ حَصَلَ شَيْئًا مِنْهُ فِي مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ طَوِيلَةٍ، كَانَ يُمَكِّنُهُ تَحْصِيلُ أَعْزَافِهِ فِي بُرْهَةٍ بَسِيرَةٍ قَلِيلَةٍ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَزِدْهُ الْعِلْمُ إِلَّا بُعْدًا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَسْوَةً وَقَلْبًا مُظْلِمًا، مَعَ قَوْلِ اللَّهِ

سبحانه - وهو أصدق القائلين - : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾^١ وما كان سَبَبُ ذلك وغيره - من القواطع الصادِّة لهم عن بلوغ الكمال - إلا إخلالهم بمراعاة الأمور المعتبرة فيه من الشرائط والآداب، وغيرها من الأحوال. وقد رأينا في هذه الرسالة أفرادَ نَبَذَةٍ من شرائط العلم وآدابه وما يَتَّبِعُ ذلك من وظائف العالم والمتعلِّم؛ نافيةٍ إن شاء الله تعالى لمن تَدَبَّرَهَا، موصلةٍ له إلى بُغْيَتِهِ إذا راعاها ونَقَشَهَا على صحائف خاطره وكَرَّرَهَا، مُسْتَنْبِطَةً من كلام الله تعالى وكلام رسوله والأنسمة عليه السلام وكلام أساطين الحكمة والِدِّين والعلماء الراسخين، وَسَمِّيَتْها منية المرید في أدب [آداب] المفيد والمستفيد.

وأنا أسأل الله تعالى من فضله العَمِيمِ، وجودِهِ القَدِيمِ أن يَنْفَعَ بها نفسي وخاصَّتِي وأَحِبَّائِي، ومن يُوقِّقُ لها من المسلمين، وأن يُجْزِلَ عليها أجري ونوابي وَيُثَبِّتَ لي بها قدمَ صدقِ يوم الدين، إِنَّهُ جواد كريم.

وهي مُرْتَبَةٌ على مُقَدِّمَةٍ وأبواب وخاتمة:

أَمَّا الْمَقْدِمَةُ

فتشتمل على التنبية على فضل العلم والعالم والمتعلم من الكتاب والسنة واهتمام الله سبحانه بشأنهم.

إعلم أنّ الله سبحانه جعل العلم هو السبب لخلق العالم وقال: ﴿الله الذي خلق سَمِعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرَ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾^١ و جعل سبحانه العلم أعلى شرف، وأول منة امتن بها على ابن آدم بعد خلقه فقال سبحانه في أول سورة أنزلها على نبيه محمد ﷺ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ • خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ • إقرأ وربك الأكرم • الذي علم بالقلم • علم الإنسان ما لم يعلم﴾^٢.

وقد قيل في وجه التناسب بين الآي المذكورة في صدر هذه السورة: إنه تعالى ذكر أول حال الإنسان، وهو كونه علقة، مع أنها أحسن الأشياء؛ وأخر حاله، وهو

١. الطلاق/ ١٢.

٢. العلق/ ١- ٥.

صبرورته عالماً، وهو أجلُّ المراتب.

ووجه آخر أنه تعالى قال: ﴿وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ • الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ • عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾^١. وهذا يدل على أن لو كان شيء أفضل من العلم وأنفس لكان اقترانته بالأكرمية المؤداة بأفعل التفضيل أولى.

وبنى الله سبحانه تَرْتَبَ قبول الحق والأخذ به على التذكّر، والتذكّر على الخشية، وحصر الخشية في العلماء، فقال: ﴿سَيَذَكَّرُ مَنْ يَخْشَى﴾^٢، و: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^٣.

ورجح العلماء على كل من سواهم فقال سبحانه: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^٤، وقرن سبحانه أولي العلم بنفسه وملائكته فقال: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ﴾^٥، و زاد في إكرامهم بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾^٦، وقوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾^٧، وقوله تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾^٨.

وقد حصر الله سبحانه - في كتابه - العلماء بخمسين مناقب:

١. العلق ٣/ - ٥.

٢. الأعلى ١٠/.

٣. فاطر ٢٨/.

٤. الزمر ٩/.

٥. آل عمران ١٨/.

٦. آل عمران ٧/.

٧. الرعد ٤٣/.

٨. المجادلة ١١/.

الأولى: الإيمان: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ﴾^١
 الثانية: التوحيد: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ ﴾^٢
 الثالثة: البكاء والحزن: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ ... وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ
 يَبْكُونَ ﴾^٣

الرابعة: الخشوع: ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾^٤
 الخامسة: الخشية: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾^٥
 فهذه نبذة من فضائل العلم التي تبتها الله عليها في كتابه الكريم.

وأما السُّنَّةُ فهي في ذلك كثيرة تَنبُوعِنِ الْحَضْرِ.
 فمنها قول النبي ﷺ: «من يُردِ اللهَ بهِ خَيْرًا يُقِّمَهُ فِي الدِّينِ»^٦
 وقوله ﷺ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»^٧
 وقوله ﷺ: «من أَحَبَّ أَنْ يُنْظَرَ إِلَى عُرْقَاءِ اللَّهِ مِنَ النَّارِ فَلْيُنْظَرُ إِلَى الْمُتَعَلِّمِينَ، فوالذي
 نفسي بيده ما من متعلمٍ يَخْتَلِفُ إِلَى بَابِ الْعَالَمِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ عِبَادَةَ سَنَةٍ، وَبَنَى اللَّهُ لَهُ
 بِكُلِّ قَدَمٍ مَدِينَةً فِي الْجَنَّةِ، وَيَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَهِيَ تَسْتَعْفِرُ لَهُ، وَيُمْسِي وَيُصْبِحُ مَغْفُورًا لَهُ،

١. آل عمران / ٧.

٢. آل عمران / ١٨.

٣. الإسراء / ١٠٧ - ١٠٩.

٤. الإسراء / ١٠٩.

٥. فاطر / ٢٨.

٦. صحيح البخاري، ج ٢، ص ٣٦.

٧. الكافي، ج ١، ص ٣٥.

- وَشَهِدَتْ الْمَلَائِكَةُ أَنَّهُمْ عَتَقَاءُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ»^١.
- وقوله ﷺ: «من طلب العلم لله، فهو كالصائم نهاره القائم ليله، وإنَّ باباً من العلم يتعلَّمه الرَّجُلُ خَيْرٌ له من أن يكون له أبوقبيس ذهباً فأَنفَقَهُ في سبيل الله»^٢.
- وقوله ﷺ: «مَنْ جَاءَهُ الْمَوْتُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لِيُخَيَّرَ بِهِ الْإِسْلَامَ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ»^٣.
- وقوله ﷺ: «فضل العالم على العابد سبعون درجةً، بين كُلِّ دَرَجَتَيْنِ حُضْرٌ الْفَرَسِ سَبْعِينَ عَاماً، وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَضَعُ الْبِدْعَةَ لِلنَّاسِ فَيُبْصِرُهَا الْعَالِمُ فَيُزِيلُهَا، وَالْعَابِدُ يَقْبَلُ عَلَى عِبَادَتِهِ»^٥.
- وقوله ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم، إنَّ الله وملائكته وأهل السماوات والأرض حتَّى الثَّنَلَةِ فِي جُحْرِهَا وَحتَّى الْحُوتِ فِي الْمَاءِ، لِيُصَلُّوا عَلَيَّ عَلَى مُعَلَّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ»^٦.
- وقوله ﷺ: «من خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حتَّى يَرْجِعَ»^٧.
- وقوله ﷺ: «من خرج يَطْلُبُ بَاباً مِنَ الْعِلْمِ لِيَزِدَّ بِهِ بَاطِلاً إِلَى حَقٍّ، وَضَالاً إِلَى هُدًى

١. تفسير الرازي، ج ٢، ص ١٨٥ مع اختلاف في التعبير.

٢. نفس المصدر مع اختلاف في التعبير.

٣. نفس المصدر.

٤. أَخَصَّرَ الْفَرَسُ: وَتَبَّ فِي عَدُوهِ (المعجم الوسيط)، الحُضْرُ وَالْإِحْضَارُ: إِرتِفَاعُ الْفَرَسِ فِي عَدُوهِ (لسان العرب، ج ٤، ص ٢٥١).

٥. نفس المصدر مع اختلاف في التعبير.

٦. سنن الترمذي، ج ٥، ص ٥٠، الحديث ٢٦٨٥.

٧. نفس المصدر، ص ٢٩، الحديث ٢٦٤٧.

كان عَمَلُهُ كعبادة أربعين عاماً»^١.

وقوله ﷺ لعليّ عليه السلام: «لأنَّ يَهْدِي اللهُ بِكَ رجلاً واحداً خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ التَّعَمِّ»^٢.

وقوله ﷺ لمعاذ: «لأنَّ يَهْدِي اللهُ بِكَ رجلاً واحداً خَيْرٌ لَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَمافيها»^٣.
وروي ذلك أَنَّهُ قاله لعليّ عليه السلام أيضاً^٤.

وقوله ﷺ: «رَحِمَ اللهُ خَلْفائي، ققيل: يا رسولَ اللهُ! ومن خُلُفاؤك؟ قال: الَّذِينَ يُخَيِّونَ سُنَّتِي وَيُعَلِّمُونَهَا عِبَادَ اللهِ»^٥.

وقوله ﷺ: «من دَعَا إلى هُدًى كان له من الأجرِ مِثْلُ أجورِ من تَبِعَهُ، لا يَنْقُصُ ذلك من أجورِهِم شيئاً، ومن دَعَا إلى ضلالةٍ كان عليه من الإثمِ مِثْلُ آثامِ من تَبِعَهُ، لا يَنْقُصُ ذلك من آثامِهِم شيئاً»^٦.

وقوله ﷺ: «إِذَا ماتَ ابنُ آدَمَ انقطعَ عَمَلُهُ إلا مِن ثِلاث: صدقةٍ جارِيَةٍ، أو عِلْمٍ يُنتَفَعُ بِهِ، أو وَلَدٍ صالِحٍ يَدْعُو لَهُ»^٧.

وقوله ﷺ: «خَيْرٌ ما يُخَلِّفُ الرَّجُلَ من بَعْدِهِ ثِلاث: وَلَدٌ صالِحٌ يَدْعُو لَهُ، وَصَدَقَةٌ تجري يَبْلُغُهُ أَجرُها، وَعِلْمٌ يُعْمَلُ بِهِ مِن بَعْدِهِ»^٨.

١. أمالي الطوسي، ج ٢، ص ٢٣١.

٢. المحجة البيضاء، ج ١، ص ١٩، الهامش.

٣. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٩.

٤. تفسير الرازي، ج ٢، ص ١٨٥.

٥. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٥٢، الحديث ٩١٥.

٦. سنن الترمذي، ج ٥، ص ٤٣، الحديث ٢٦٧٤.

٧. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٥.

٨. سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٨٨، الحديث ٢٤١.

- وقوله ﷺ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لَطَالِبِ الْعِلْمِ رِضَىٰ بِمَا يَصْنَعُ»^١.
- وقوله ﷺ: «أَطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصَّيْنِ»^٢.
- وقوله ﷺ: «مَنْ غَدَا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ أَظَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، وَبُورِكَ لَهُ فِي مَعِيشَتِهِ، وَلَمْ يُنْقَضْ مِنْ رِزْقِهِ»^٣.
- وقوله ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»^٤.
- وقوله ﷺ: «نَوْمٌ مَعَ عِلْمٍ خَيْرٌ مِنْ صَلَاةٍ عَلَى جَهْلٍ»^٥.
- وقوله ﷺ: «فَقِيهٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»^٦.
- وقوله ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، يُهْتَدَىٰ بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، فَإِذَا انْطَمَسَتْ أَوْشَكَ أَنْ تَضِلَّ الْهُدَاةُ»^٧.
- وقوله ﷺ: «مَا جُمِعَ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ عِلْمٍ إِلَى حِلْمٍ»^٨.
- وقوله ﷺ: «مَا تَصَدَّقَ النَّاسُ بِصَدَقَةٍ مِثْلَ عِلْمٍ يُنْشَرُ»^٩.
- وقوله ﷺ: «مَا أَهْدَى الْمَرْءُ الْمُسْلِمَ إِلَى أَخِيهِ هَدِيَّةً أَفْضَلَ مِنْ كَلِمَةٍ حِكْمَةٍ يَزِيدُهُ اللَّهُ

١. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٨.

٢. نفس المصدر.

٣. كنز العمال، ج ١٠، ص ١٦٢، الحديث ٢٨٨٤١، وفيه: «صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ...».

٤. سنن الترمذي، ج ٥، ص ٢٨.

٥. كنز العمال، ج ١٠، ص ١٤٠، الحديث ٢٨٧١١.

٦. نفس المصدر، ص ١٥٥، الحديث ٢٨٧٩٣.

٧. نفس المصدر، ص ١٥١، الحديث ٢٨٧٦٩.

٨. الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٤٥.

٩. نفس المصدر، ص ١٤٤.

بها هدى، ويردّه عن ردى»^١.

وقوله ﷺ: «أفضل الصدقة أن يعلم المرء علماً ثم يعلمه أخاه»^٢.

وقوله ﷺ: «قليل العلم خير من كثير العبادة»^٣.

وخرج رسول الله ﷺ فإذا في المسجد مجلسان: مجلس ينتفّهون، ومجلس يدعو الله تعالى. ويسألونه، فقال: «كلا المجلسين إلى خير، أمّا هؤلاء فيدعون الله، وأمّا هؤلاء فيتعلمون ويفقهون الجاهل، هؤلاء أفضل، بالتعليم أرسلت»، ثم قعد معهم^٤. ومارويناؤه بالإسناد الصحيح إلى أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن آبائه عن النبي ﷺ أنه قال: «طلب العلم فريضة على كل مسلم، فاطلبوا العلم في مظانّه واقتبسوه من أهله، فإن تعلمه لله تعالى حبيته، وطلبه عبادة، والمذاكرة به تسييح، والعمل به جهاد، وتعليمه من لا يعلمه صدقة، وبدله لأهله قرابة إلى الله تعالى؛ لأنّه معالم الحلال والحرام ومنار سبيل الجنة، والمؤنس في الوحشة، والصاحب في الغربة والوحدة، والمحدث في الخلوة، والدليل على السراء والضراء، والسلاح على الأعداء، والزين عند الأخلاء، يرفع الله به أقواماً فيجعلهم في الخير قادة تقبّس آثارهم، ويقتدى بفعالهم، وينتهي إلى آرائهم، ترغّب الملائكة في خلّتهم وأجنتها تمسحهم، وفي صلواتها تبارك عليهم، يستغفرو لهم كل رطبٍ ويابسٍ حتى حيتان البحر وهوائه وسباع البرّ وأنعامه. إن العلم حياة القلوب من الجهل، وضياء الأبصار من الظلمة، وقوة الأبدان من الضعف، يبلغ بالمعبد منازل الأخيار، ومجالس الأبرار، والدرجات العُلا في الآخرة والأولى. والذكر فيه يعدل بالصيام، ومدارسته

١. نفس المصدر، ص ١٤٣.

٢. سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٨٩.

٣. الجامع الصغير، ج ٢، ص ٨٧.

٤. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ١٠.

باليقَام. به يُطَاعُ الرَّبُّ وَيُعْبَدُ، وَبِهِ تَوْصَلُ الْأَزْحَامُ، وَيُعْرَفُ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ. وَالْعِلْمُ إِمَامٌ وَالْعَمَلُ تَابِعُهُ، يُلْهَمُهُ السُّعْدَاءُ، وَيُخْرِئُهُ الْأَشْقِيَاءُ، فَطُوبَى لِمَنْ لَمْ يَخْرِئَهُ اللَّهُ مِنْ حَظِّهِ»^١.
و عن أمير المؤمنين عليه السلام: «أَيُّهَا النَّاسُ إِعْلَمُوا أَنَّ كَمَالَ الدِّينِ طَلَبُ الْعِلْمِ وَالْعَمَلُ بِهِ، أَلَا وَإِنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ أَوْجَبَ عَلَيْكُمْ مِنْ طَلَبِ الْمَالِ. إِنَّ الْمَالَ مَقْسُومٌ مَضْمُونٌ لَكُمْ، قَدْ قَسَمَهُ عَادِلٌ بَيْنَكُمْ، وَقَدْ ضَمَّنْتَهُ وَسَيَّئِي لَكُمْ، وَالْعِلْمُ مَخْزُونٌ عِنْدَ أَهْلِهِ [وَقَدْ أَمِرْتُمْ بِطَلْبِهِ مِنْ أَهْلِهِ] فَاطْلُبُوهُ»^٢.

وعنه عليه السلام: «الْعَالِمُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْمَجَاهِدِ، وَإِذَا مَاتَ الْعَالِمُ تَلِمَ فِي الْإِسْلَامِ ثَلَمَةٌ لَا يَسُدُّهَا إِلَّا خَلْفٌ مِنْهُ»^٣.

وعنه عليه السلام: «كَفَى بِالْعِلْمِ شَرَفًا أَنْ يَدَّعِيَهُ مَنْ لَا يُحْسِنُهُ وَيَفْرَحُ بِهِ إِذَا نُسِبَ إِلَيْهِ، وَكَفَى بِالْجَهْلِ ذَمًّا أَنْ يَبْتَرَأَ مِنْهُ مَنْ هُوَ فِيهِ»^٤.

وعنه عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لِكَمِيلِ بْنِ زِيَادٍ: «يَا كَمِيلُ! الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ، الْعِلْمُ يَخْرُسُكَ وَأَنْتَ تَخْرُسُ الْمَالَ، وَالْعِلْمُ حَاكِمٌ وَالْمَالُ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ، وَالْمَالُ تَنْقُصُهُ النِّفْقَةُ وَالْعِلْمُ يَزْكُو عَلَى الْإِنْفَاقِ»^٥.

وعنه عليه السلام أَيْضًا: «الْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنَ الْمَالِ بِسَبْعَةِ الْأَوَّلِ: أَنَّهُ مِيرَاثُ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْمَالُ مِيرَاثُ الْفِرَاعِنَةِ؛ الثَّانِي: الْعِلْمُ لَا يَنْقُصُ بِالنِّفْقَةِ، وَالْمَالُ يَنْقُصُ بِهَا؛ الثَّلَاثُ: يَخْتِاجُ الْمَالُ إِلَى الْحَافِظِ، وَالْعِلْمُ يَحْفَظُ صَاحِبَهُ؛ الرَّابِعُ: الْعِلْمُ يَدْخُلُ فِي الْكَلْبَنِ وَيَبْقَى الْمَالُ؛ الْخَامِسُ: الْمَالُ

١. بحار الأنوار، ج ١، ص ١٧١.

٢. الكافي، ج ١، ص ٣٠.

٣. بصائر الدرجات، ص ٤، الحديث ١٠.

٤. تذكرة السامع، ص ١٠.

٥. نهج البلاغة، الحكمة ١٤٧.

يَخْصُلُ لِلْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ، وَالْعِلْمُ لَا يَخْصُلُ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ؛ السَّادِسُ: جَمِيعُ النَّاسِ يَحْتَاجُونَ إِلَى الْعَالَمِ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ، وَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَى صَاحِبِ الْمَالِ؛ السَّابِعُ: الْعِلْمُ يُقَوِّي الرَّجُلَ عَلَى الْمُرُورِ عَلَى الصَّرَاطِ وَالْمَالِ يَمْنَعُهُ»^١.

وعنه عليه السلام: «قِيمَةُ كُلِّ أَمْرٍ مِثْلُ مَا يَعْلَمُهُ»^٢ و في لفظِ آخَرَ: «مَا يُحْسِنُهُ»^٣.

وعن زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ لَطَلَبُوهُ وَلَوْ بِسَفْكِ الْمُهْجِ وَخَوْضِ اللَّجَجِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى دَانِيَالٍ: أَنْ أَمَقَّتْ عِبَادِي إِلَيَّ الْجَاهِلُ الْمُسْتَخْفُ بِحَقِّ أَهْلِ الْعِلْمِ التَّارِكُ لِلْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ، وَأَنْ أَحَبَّ عِيْدِي إِلَيَّ التَّقِيُّ الطَّالِبُ لِلتَّوَابِ الْجَزِيلِ، اللَّازِمُ لِلْعُلَمَاءِ، التَّابِعُ لِلْحُلَمَاءِ، الْقَابِلُ عَنِ الْحُكَمَاءِ»^٤.

وعن الباقر عليه السلام قال: «مَنْ عَلَّمَ بَابَ هُدَى فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ، وَلَا يَنْقُصُ أَوْلَئِكَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ عَلَّمَ بَابَ ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهِ، وَلَا يَنْقُصُ أَوْلَئِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً»^٥.

وعنه عليه السلام: «عَالِمٌ يُنْتَفَعُ بِعِلْمِهِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفَ عَابِدٍ»^٦.

وعنه عليه السلام: «إِنَّ الَّذِي يُعَلِّمُ الْعِلْمَ مِنْكُمْ لَهُ أَجْرُ الْمُتَعَلِّمِ، وَكَهُ الْفَضْلُ عَلَيْهِ، فَتَعَلَّمُوا

الْعِلْمَ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ وَعَلِّمُوهُ إِخْوَانَكُمْ كَمَا عَلَّمَكُمْوهُ الْعُلَمَاءُ»^٧.

١. تفسير الزاوي، ج ٢، ص ١٨٢ مع اختلاف في بعض الألفاظ.

٢. غرر الحكم، الحديث ٦٧٥٢.

٣. نهج البلاغة، الحكمة ٨١.

٤. الكافي، ج ١، ص ٣٥.

٥. نفس المصدر.

٦. نفس المصدر، ص ٣٣.

٧. نفس المصدر، ص ٣٥.

وعنه عليه السلام: «لَمَجْلِسٍ أَجْلِسُهُ إِلَى مَنْ أَتَيْتُ بِهِ أَوْتَقْتُ فِي نَفْسِي مِنْ عَمَلِ سَنَةٍ»^١.
 وعن أبي بصير عن الصادق عليه السلام: «من عَلَّمَ خيراً فَلَهُ مِثْلُ أُجْرٍ مَنْ عَمِلَ بِهِ، قُلْتُ:
 فَإِنْ عَلَّمَهُ غَيْرَهُ يَجْرِي ذَلِكَ لَهُ؟ قَالَ: إِنْ عَلَّمَهُ النَّاسَ كُلَّهُمْ جَرَى لَهُ. قُلْتُ: فَإِنْ مَاتَ؟ قَالَ:
 وَإِنْ مَاتَ»^٢.

وعنه عليه السلام: قَالَ: «تَقَفَّهُوا فِي الدِّينِ، فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَتَّقَهُ مِنْكُمْ فِي الدِّينِ فَهُوَ أَعْرَابِيٌّ،
 وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لِيَتَّقَهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ
 لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾»^٣.

وعنه عليه السلام: «عَلَيْكُمْ بِالتَّقِيهِ فِي دِينِ اللَّهِ وَلَا تَكُونُوا أَعْرَابِيًّا؛ فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يَتَّقَهُ فِي دِينِ
 اللَّهِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَمْ يَزَكَّ لَهُ عَمَلًا»^٤.

وعنه عليه السلام: «لَوَدِدْتُ أَنَّ أَصْحَابِي ضُرِبَتْ رُؤُوسُهُمْ بِالسَّيَاطِ حَتَّى يَتَّقَهُوا»^٥.
 وعنه عليه السلام: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةَ الْأَنْبِيَاءِ، إِنْ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا، وَإِنَّمَا
 وَرَثُوا أَحَادِيثَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ، فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِنْهَا فَقَدْ أَخَذَ حِطًّا وَافِرًا، فَاَنْظُرُوا عَلْمَكُمْ
 هَذَا عَمَّنْ تَأْخُذُونَهُ؛ فَإِنَّ فِينَا أَهْلَ النَّبِيِّ فِي كُلِّ خَلْفٍ عُدُولًا يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِيْنَ
 وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ»^٦.

١. نفس المصدر، ص ٣٩.

٢. نفس المصدر، ص ٣٥.

٣. نفس المصدر، ص ٣١، والآية الشريفة في سورة التوبة / ١٢٢.

٤. نفس المصدر.

٥. نفس المصدر.

٦. نفس المصدر، ص ٣٢.

وعنه عليه السلام: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَهَّهُ فِي الدِّينِ»^١.

وقال معاوية بن عمّارٍ للصادق عليه السلام: رَجُلٌ رَاوِيَةٌ لِحَدِيثِكُمْ بَيِّتٌ ذَلِكَ فِي النَّاسِ وَيُشَدُّهُ فِي قُلُوبِهِمْ وَقُلُوبِ شِيعَتِكُمْ، وَلَعَلَّ عَابِدًا مِنْ شِيعَتِكُمْ لَيْسَتْ لَهُ هَذِهِ الرَّوَايَةُ، أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الرَّوَايَةُ لِحَدِيثِنَا يُشَدُّ بِهِ قُلُوبِ شِيعَتِنَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»^٢.

وعنه عليه السلام قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَحَبَّ إِلَى أَيْلِسَ مِنْ مَوْتِ فَقِيهِ»^٣.

وعنه عليه السلام قال: «إِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ الْفَقِيهُ تُلِمَ فِي الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ لَا يَسُدُّهَا شَيْءٌ»^٤.

وعن الكاظم عليه السلام قال: «إِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ بَكَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَبِقَاعِ الْأَرْضِ الَّتِي كَانَ يَعْبُدُ اللَّهُ عَلَيْهَا، وَأَبْوَابِ السَّمَاءِ الَّتِي كَانَ يَصْعَدُ مِنْهَا أَعْمَالُهُ، وَتُلِمَ فِي الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ لَا يَسُدُّهَا شَيْءٌ، لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْفُقَهَاءَ حُصُونُ الْإِسْلَامِ كَحِصْنِ سُورِ الْمَدِينَةِ لَهَا»^٥.

وعنه عليه السلام قال: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا جَمَاعَةٌ قَدْ أَطَافُوا بِرَجُلٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ: عَلَامَةٌ، فَقَالَ: وَمَا الْعَلَامَةُ؟ فَقَالُوا: أَعَلِمُ النَّاسَ بِأَنْسَابِ الْعَرَبِ وَوَقَائِعِهَا، وَأَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالْأَشْعَارِ الْعَرَبِيَّةِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَاكَ عِلْمٌ لَا يَضُرُّ مَنْ جَهَلَهُ، وَلَا يَنْفَعُ مَنْ عِلِمَهُ؛ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، وَمَا خَلَاهُنَّ فَهُوَ فَضْلٌ»^٦.

١. نفس المصدر.

٢. نفس المصدر، ص ٣٣.

٣. نفس المصدر، ص ٣٨.

٤. نفس المصدر.

٥. نفس المصدر.

٦. نفس المصدر، ص ٣٢.

1. The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions. It emphasizes that this is essential for the proper management of the organization's finances and for ensuring compliance with applicable laws and regulations.

2. The second part of the document outlines the specific procedures that must be followed when recording transactions. This includes the requirement that all transactions be recorded in a timely and accurate manner, and that the records be maintained in a secure and accessible format.

3. The third part of the document discusses the importance of regular audits of the financial records. It states that audits are necessary to identify any errors or irregularities in the records, and to ensure that the records are accurate and complete.

4. The fourth part of the document discusses the importance of maintaining proper documentation of all transactions. This includes the requirement that all transactions be supported by appropriate documentation, such as invoices, receipts, and contracts.

5. The fifth part of the document discusses the importance of maintaining proper records of all assets and liabilities. It states that this is essential for the proper management of the organization's finances and for ensuring compliance with applicable laws and regulations.

6. The sixth part of the document discusses the importance of maintaining proper records of all income and expenses. It states that this is essential for the proper management of the organization's finances and for ensuring compliance with applicable laws and regulations.

7. The seventh part of the document discusses the importance of maintaining proper records of all taxes. It states that this is essential for the proper management of the organization's finances and for ensuring compliance with applicable laws and regulations.

8. The eighth part of the document discusses the importance of maintaining proper records of all other financial information. This includes the requirement that all financial information be recorded in a timely and accurate manner, and that the records be maintained in a secure and accessible format.

البابُ الأوَّلُ

في آدابِ المعلِّمِ والمتعلِّمِ

● وهي ثلاثة أنواع:

- ☑ النوع الأوَّل: آدابُ اشتراكِ فيها
- ☑ النوع الثاني: آدابُ يختصُّ بها المتعلِّمُ
- ☑ النوع الثالث: آدابُ يختصُّ بها المعلِّمُ

النوع الأوّل: آداب اشتراكها

وهي قسمان: آدابها في أنفسهما، وآدابها في مجلس الدّرس.

القسم الأوّل: آدابها في أنفسهما

الأمر الأوّل (أوّل ما يجب عليهما) إخلاص النية لله تعالى في طلبه وبذله، فإنّ مدار الأعمال على النيات، وبسببها يكون العمل تارة خَرَفةً لا قيمة لها، وتارة جَوْهرةً لا تُعلم قيمتها لعظم قدرها، وتارة وبالأعلى على صاحبه، مكتوباً في ديوان السّيئات وإنّ كان بصورة الواجبات.

فيجب على كلّ منهما أن يقصد بعمله وجه الله تعالى وامتنال أمره، وإصلاح نفسه، وإرشاد عباده إلى معالم دينه، ولا يقصده بذلك غرض الدنيا من تحصيل مالٍ أو جاهٍ أو شهرةٍ أو تميّزٍ عن الأشباه أو المفاخرة للأقران أو الترفّع على الإخوان، ونحو ذلك من الأغراض الفاسدة التي تُثمر الخذلان من الله تعالى وتوجب المقّت، وتُفوّت الدار الآخرة والثواب الدائم، فيصير من ﴿الْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي

الْحَيَوَةُ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١﴾

وقال النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يَنكحُها، فهجرته إلى ما هاجر إليه».^٢

وهذا الخبر من أصول الإسلام، وأحد قواعده وأوّل دعائمه، قيل: وهو ثلث العلم. ووجه بعض الفضلاء بأن كسب العبد يكون بقلبه ولسانه وبنانه، فالنية أحد أقسام كسبه الثلاثة، وهي أرجحها، لأنها تكون عبادة بانفرادها بخلاف القسمين الآخرين.

وكان السلف وجماعة من تابعيهم يَسْتَحِبُّونَ اسْتِفْتَاخَ المصنِّفاتِ بهذا الحديث تنبيهاً لِلْمُطَّلِعِ على حسن النية وتصحيحها، واهتمامه بذلك واعتناؤه به.

وقال ﷺ: «نِيَّةُ المَؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ». و في لفظ آخر: «أُبْلَغُ مِنْ عَمَلِهِ».^٣

وقال ﷺ: «إِنَّمَا يُبْعَثُ النّاسُ على نِيَّاتِهِمْ».^٤

وقال ﷺ - مخبراً عن جبرئيل عن الله عزَّ وجلَّ أَنَّهُ قالَ - : «الإِخْلَاصُ سِرٌّ مِنْ

أسراري، استودعته قلبَ من أَحَبَّبْتُ مِنْ عِبَادِي».^٥

وقال ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ النّاسِ يُقْضَى يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ

نِعْمَتَهُ فَعَرَّفَهَا، قالَ: فما عملتَ فيها؟ قالَ: قاتَلْتُ فيكَ حتى اسْتَشْهَدْتُ. قالَ: كَذَبْتَ، ولكِنَّكَ

١. الكهف/١٠٣ و١٠٤.

٢. صحيح البخاري، ج ١، ص ١٧.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٨٤.

٤. سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٤١٤، الحديث ٤٢٢٩.

٥. إحياء علوم الدين، ج ٤، ص ٣٢٢.

قَاتَلَتْ لِيُقَالَ جَرِيءٌ، فَقَدِ قِيلَ ذَلِكَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَةَ فَعَرَّفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: قَارِئُ الْقُرْآنِ، فَقَدِ قِيلَ ذَلِكَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ»^١.

وقال عليه السلام: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عِزًّا وَجَلَّ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ غَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^٢.

وقال عليه السلام: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لِيُغَيِّرَ اللَّهَ وَأَرَادَ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^٣.

وقال عليه السلام: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وَجْهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ»^٤. و في رواية: «فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^٥.

وقال عليه السلام: «لَا تَعْلَمُوا الْعِلْمَ لِيُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، وَتُجَادِلُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ؛ وَلْتَصْرِفُوا [بِهِ] وَجْهَ النَّاسِ إِلَيْكُمْ. وَابْتَغُوا بِقَوْلِكُمْ مَا عِنْدَ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَدُومُ وَيَبْقَى، وَيَنْفَدُ مَا سِوَاهُ. كُونُوا يَنْبِيعَ الْحِكْمَةِ، مَصَابِيحَ الْهُدَى، أَخْلَاسَ الْبُيُوتِ، سُرُجَ اللَّيْلِ، جُدَّةَ الْقُلُوبِ، خُلُقَانَ الثِّيَابِ، تُعْرَفُونَ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ وَتُخْفُونَ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ»^٦.

١. تفسير القرطبي، ج ١، ص ١٨.

٢. كنز العمال، ج ١٠، ص ١٩٣، الحديث ٢٩٠٢٥. وفيه «عرضاً» بدل «غرضاً».

٣. سنن الترمذي، ج ٥، ص ٣٣.

٤. نفس المصدر، ص ٣٢.

٥. كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٠١، الحديث ٢٩٠٥٧. وفيه: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ يَكَايِرُ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ يَصْرِفُ بِهِ وَجْهَ النَّاسِ إِلَيْهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٦. سنن الدارمي، ج ١، ص ٨٥.

وقال عليه السلام: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِزُبْعٍ دَخَلَ النَّارَ: لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ يَمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ لِيُصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَوْ يَأْخُذَ بِهِ مِنَ الْأَمْرَاءِ»^١.

وقال عليه السلام: «مَا زَادَ عَبْدٌ عِلْمًا فَزَادَ فِي الدُّنْيَا رَغْبَةً، إِلَّا زَادَ مِنْ اللَّهِ بُعْدًا»^٢.

وقال عليه السلام: «كُلُّ عِلْمٍ وَبَالَ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ بِهِ»^٣.

وقال عليه السلام: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ»^٤.

وقال عليه السلام: «مَثَلُ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ، وَيُنْسِي نَفْسَهُ مِثْلَ الْقَتِيلَةِ تُضِيءُ لِلنَّاسِ وَتُحْرِقُ نَفْسَهُ». و في رواية: «كمثل السراج»^٥.

وقال عليه السلام: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»^٦.

وقال عليه السلام: «الْعِلْمُ عِلْمَانُ: فَعِلْمٌ فِي الْقَلْبِ فَذَاكَ الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَعِلْمٌ عَلَى اللِّسَانِ

فَذَاكَ حُجَّةٌ لِلَّهِ عَلَى ابْنِ آدَمَ»^٧.

وقال عليه السلام: «إِنِّي لَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي مُؤْمِنًا وَلَا مُشْرِكًا. فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، فَيَخِجِرُهُ

إِيمَانُهُ؛ وَأَمَّا الْمُشْرِكُ، فَيَقْمَعُهُ كُفْرُهُ. وَلَكِنْ أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ مُنَافِقًا عَلَيْهِمُ اللِّسَانِ، يَقُولُ

مَا تَعْرِفُونَ، وَيَعْمَلُ مَا تُنْكِرُونَ»^٨.

١. نفس المصدر، ص ١٠٣.

٢. نفس المصدر، ص ١٠٧.

٣. الترغيب و الترهيب، ج ١، ص ١٢٧.

٤. نفس المصدر.

٥. نفس المصدر، ص ١٢٦.

٦. نفس المصدر، ص ١٢١.

٧. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٥٢.

٨. كنز العمال، ج ١٠، ص ١٩٩، الحديث ٢٩٠٤٦.

وقال عليه السلام: «إِنَّ أَخُوفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي كُلُّ مَنْفَعَةٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ»^١.

وقال عليه السلام: «أَلَا إِنَّ شَرَّ الشَّرِّ شِرَارُ العُلَمَاءِ، وَإِنَّ خَيْرَ الخَيْرِ خِيَارُ العُلَمَاءِ»^٢.

وقال عليه السلام: «مَنْ قَالَ أَنَا عَالِمٌ فَهُوَ جَاهِلٌ»^٣.

وروي الكليني بإسناده إلى علي عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: منهومان لا يشبعان: طالبُ دنيا، وطالبُ علم؛ فمن اقتصر من الدنيا على ما أحلَّ الله له سلِمَ، ومن تناوَلها من غيرِ جِلِّها هَلَكَ، إلا أن يتوبَ ويُراجِعَ. ومن أخذَ العلمَ من أهله وعمل به نجا، ومن أراد به الدنيا فهي حظّه»^٤.

وبإسناده إلى الباقر عليه السلام: «من طلب العلم ليُبَاهِيَ به العلماء، أو يُمارِيَ به السُّفَهَاءَ، أو يَصْرِفَ به وجوهَ الناسِ إليه، فليَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النار؛ إِنَّ الرِّئَاسَةَ لا تَصْلُحُ إِلَّا لِأَهْلِهَا»^٥.
وبإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: «مَنْ أَرَادَ الحَدِيثَ لِمَنْفَعَةِ الدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الآخِرَةِ نَصِيبٌ، وَمَنْ أَرَادَ بِهِ خَيْرَ الآخِرَةِ أَعْطَاهُ اللهُ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^٦.

وعنه عليه السلام: «إِذَا رَأَيْتُمُ العَالِمَ مُحِبًّا لِلدُّنْيَا، فَاتَّهَمُوهُ عَلَى دِينِكُمْ، فَإِنَّ كُلَّ مُحِبِّ لشيءٍ يَحُوطُ مَا أَحَبَّ. وَقَالَ: أَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى داوُدَ عليه السلام: لا تَجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ عَالِماً مَفْتُوناً بِالدُّنْيَا، فَيَصُدِّكَ عَنِ طَرِيقِ مَحَبَّتِي، فَإِنَّ أَوْلَنكَ قُطَاعَ طَرِيقِ عِبَادِي المُرِيدِينَ، إِنَّ أَدْنَى مَا أَنَا صَانِعٌ بِهِمْ

١. نفس المصدر، ص ١٧٦، الحديث ٢٨٩٧٠.

٢. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٥٦.

٣. كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٤٣، الحديث ٢٩٢٩٠.

٤. الكافي، ج ١، ص ٤٦.

٥. نفس المصدر، ص ٤٧.

٦. نفس المصدر، ص ٤٦.

أَنْ أَنْزَعَ حَلَاوَةَ مَنَاجَاتِي مِنْ قُلُوبِهِمْ»^١.

وعنه عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: الفُفْهَاءُ أَمَنَاءُ الرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِي الدُّنْيَا، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا دُخُولُهُمْ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: اتَّبَاعُ السُّلْطَانِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَاحْذَرُوهُمْ عَلَى دِينِكُمْ»^٢.

وروي الصدوق في كتاب *الخصال* بإسناده إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: «إِنَّ مِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يُحِبُّ أَنْ يَجْمَعَ عِلْمَهُ، وَلَا يُحِبُّ أَنْ يُؤَخَّذَ عَنْهُ، فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ الْأَوَّلِ مِنَ النَّارِ؛ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ إِذَا وَعِظَ أَنْفَ، وَإِذَا وَعِظَ عَنَفَ، فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ الثَّانِي مِنَ النَّارِ؛ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَرَى أَنْ يَضَعَ الْعِلْمَ عِنْدَ ذَوِي الثَّرْوَةِ وَالشَّرَفِ وَلَا يَرَى لَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَضِعاً، فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ الثَّلَاثِ مِنَ النَّارِ؛ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَزْهَبُ فِي عِلْمِهِ مَذْهَبَ الْجَبَابِرَةِ وَالسُّلْطَانِ، فَإِنْ زُدَّ عَلَيْهِ أَوْ قُصِّرَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ غَضِبَ، فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ الرَّابِعِ مِنَ النَّارِ؛ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَطْلُبُ أَحَادِيثَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لِيُغَوِّرَ بِهِ عِلْمَهُ وَيُكْثِرَ بِهِ حَدِيثَهُ، فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ الْخَامِسِ مِنَ النَّارِ؛ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَضَعُ نَفْسَهُ لِلْفِتْنَى وَيَقُولُ: سَلُونِي، وَلَعَلَّهُ لَا يُصِيبُ حَرْفاً وَاحِداً، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُتَكَلِّفِينَ، فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ السَّادِسِ مِنَ النَّارِ؛ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَتَّخِذُ الْعِلْمَ مُرُوءَةً وَعَقْلاً فَذَلِكَ فِي الدَّرَكِ السَّابِعِ مِنَ النَّارِ»^٣.

وعن النبي ﷺ: «أَنَّ مُوسَى عليه السلام لَقِيَ الْخَضِرَ عليه السلام فَقَالَ: أَوْصِنِي. فَقَالَ الْخَضِرُ: يَا طَالِبَ الْعِلْمِ، إِنَّ الْقَائِلَ أَقْلُ مَلَائِكَةٍ مِنَ الْمَسْتَمِعِ، فَلَا تَمِلْ جُلْسَاءَكَ إِذَا حَدَّثْتَهُمْ، وَاعْلَمْ أَنَّ قَلْبَكَ وَعَاءٌ، فَانظُرْ مَاذَا تَحْشُو بِهِ وَعَاءَكَ... يَا مُوسَى! تَفَرَّغْ لِلْعِلْمِ إِنْ كُنْتَ تَرِيدُهُ، فَإِنَّمَا الْعِلْمُ لِمَنْ تَفَرَّغَ لَهُ،

١. نفس المصدر.

٢. نفس المصدر.

٣. الخصال، ج ٢، ص ٣٩٥، الحديث ٨٤٠.

ولا تكوننَّ مِكناراً بالمنطق مهذاراً، إِنَّ كَثْرَةَ المنطق تَشِينُ العلماء، وتُبدئُ مساوئِ السُّخْفَاءِ، ولكن عليك بذِي اقتصاد؛ فَإِنَّ ذلك من التوفيق والسداد، وأَعْرِضْ عن الجُهَالِ، واخْلُمْ عن السفهاء، فَإِنَّ ذلك فضل العلماء وزين العلماء. إِذَا شَتَمَكَ الجاهلُ فاشْكُتْ عنه سلماً، وجانِبْه حَزْماً... يا ابن عمران! لا تفتحنَّ باباً لا تَدْرِي ما غَلَقَهُ، ولا تَعْلِقَنَّ باباً لا تَدْرِي ما فِتحه. يا ابن عمران! من لا تنتهي عن الدنيا نَهْمَتُهُ، ولا تنقضي فيها رغبته كيف يكون عابداً؟ مَنْ يُحَقِّرُ حاله وَيَتَهَمُ الله بما قَضَى له كيف يكون زاهداً؟ يا موسى! تَعَلَّمْ ما تَعَلَّمْ لِتَعْمَلَ به، ولا تَعَلَّمْه لِتُحَدِّثَ به، فيكون عليك بُورُه، ويكون على غيرك نُورُه»^١ ومن كلام عيسى عليه السلام: «... إِنَّكُمْ علماء السوء، الأجر تَأْخُذُونَ والعمل تُضَيِّعُونَ؟ يُوشِكُ رَبُّ العمل أَنْ يَطْلُبَ عَمَلَهُ، وتُوشِكُونَ أَنْ تَخْرُجُوا من الدنيا العريضة إلى ظلمة القبر وضيقة. اللهُ تعالى نهاكم عن الخطايا كما أَمَرَكم بالصيام والصلاة. كيف يكون من أهل العلم مَنْ سَخِطَ رِزْقَهُ واحْتَقَرَ مَنْزِلَتَهُ؟! وقد عَلِمَ أَنَّ ذلك من عِلْمِ الله وقدرته؟! كيف يكون من أهل العلم من اتَّهَمَ اللهُ فيما قَضَى له، فليس يَرْضَى شيئاً أصابه؟! كيف يكون من أهل العلم من دنايه عنده آثَرٌ من آخرته، وهو مُقبل على دنياه، وما يَصْرُهُ أَحَبُّ إليه مما يَنْفَعُهُ؟! كيف يكون من أهل العلم من يطلب الكلام لِيُخْبِرَ به، ولا يطلب لِيَعْمَلَ به؟!»^٢

ومن كلامه صلوات الله عليه: «وَيْلٌ لِّلْعُلَمَاءِ السُّوءِ تُصَلِّي عَلَيْهِمُ النَّارُ»^٣.

ثم اعلم أَنَّ هذه الدرجة - وهي درجة الإخلاص - عظيمة المقدار كثيرة الأخطار دقيقة المعنى صعبة المِرْتَقَى، يَحْتَاجُ طابِئُها إلى نظر دقيق، وفكر صحيح،

١. مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٣٥.

٢. سنن الدارمي، ج ١، ص ١٥٣.

٣. الكافي، ج ١، ص ٤٧. والتعبير فيه هكذا: «ويلٌ للعلماء السوء كيف تَلْقَى عليهم النار».

ومجاهدة تامّة. وكيف لا يكون كذلك، وهو مدار القبول، وعليه يترتّب الثواب، وبه تظهر ثمرة عبادة العابد، وتعب العالم، وجدّ المجاهد.

ولو فكّر الإنسان في نفسه، وفنّش عن حقيقة عمله لوجّد الإخلاص فيه قليلاً، وشوائب الفساد إليه متوجّهة، والقواطع عليه متراكمة، سيما المتّصف بالعلم وطالبه، فإنّ الباعث الأکثري - سيما في الابتداء لباغي العلم - طلب الجاه والمال والشهرة، وانتشار الصيت، ولذة الاستيلاء، والفرح بالاستتباع، واستشارة الحمد والثناء.

وأمر هذه المقاصد يتبيّن عند ظهور أحد من الأقران أكثر علماً منه وأحسن حالاً، بحيث يضرف الناس عنه. فليُنظر حينئذ: فإن كان حاله مع المؤقّر له، والمعتقّد لفضله أحسن، وهو له أكثر احتراماً، وبلقائه أشدّ استبشاراً ممّن يميل إلى غيره مع كون ذلك الغير مستحقاً للموالاتة؛ فهو مغرور، وعن دينه مخدوع. وربما انتهى الأمر بأهل العلم إلى أن يتغايروا تغايّر النساء فيشقّ على أحدهم أن يختلّف بعض تلامذته إلى غيره وإن كان يعلم أنه منتفع به ومستفيد منه في دينه.

وهذا رشح الصفات المهلكة المستكّنه في سرّ القلب التي يظنّ العالم النجاة منها، وهو مغرور في ذلك، وإنّما ينكشف بهذه العلامات ونحوها.

وربما يلبس على هؤلاء الشيطان، ويقول لهم: غرضكم نشر دين الله، والنضال عن الشرع الذي شرّعه رسول الله ﷺ. ولو كان الباعث له على العلم هو الدين لكان إذا ظهر غيره مستبدياً أو معيناً على التعليم لشكر الله تعالى إذ كفاه أو أعانه على هذا المهمّ بغيره، وكثّر أو تادّ الأرض، ومُرشدي الخلق، ومعلّمهم دين الله تعالى ومحبي سنن المرسلين.

وقد يتخدع بعض أهل العلم - غير المبتلى بمثل ما سبق - بغرور الشيطان، ويحدّث نفسه بأنّه لو ظهر من هو أولى منه لفرّح به. وإخباره بذلك عن نفسه قبل التجربة

والامتحان غرور. فَإِنَّ النَّفْسَ سَهْلَةٌ الْقِيَادَ فِي الْوَعْدِ، ثُمَّ إِذَا دَهَاها الْأَمْرُ تَغَيَّرَ وَرَجَعَ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مِنْ عَصْمِهِ اللَّهُ تَعَالَى، لَا يَعْرِفُ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ مُكَابِدَةَ النَّفْسِ وَطَالَ اشْتِغَالَهُ بِامْتِحَانِهَا.

ومنَّ أَحْسَسَ فِي نَفْسِهِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ الْمَهْلِكَةِ، فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ طَلْبُ عِلاجِهَا مِنْ أَرْبابِ الْقُلُوبِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُمْ، فَمَنْ كُتِبَتْ لَهُ الْمُصَنَّفَةُ فِي ذَلِكَ. وَإِنْ كَانَ كِلَا الْأَمْرَيْنِ قَدْ امْتَحِنَ أَثْرَهُ، وَذَهَبَ مُخَيَّرُهُ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا خَيْرُهُ، يَسْأَلُ اللَّهُ الْمَعُونَةَ وَالتَّوْفِيقَ. فَإِنْ عَجَزَ عَنِ ذَلِكَ، فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ الْانْفِرَادُ وَالْعَزَلَةُ، وَطَلْبُ الْخَمُولِ وَالمَدْفَعَةِ مَهْمَا سُئِلَ. وَرَبِّمَا يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ هُنَا مِنْ وَجْهِ آخَرَ، وَيَقُولُ: هَذَا الْبَابُ لَوْ قُتِحَ لَانْدَرَسَتْ الْعُلُومُ، وَخَرَبَ الدِّينَ مِنْ بَيْنِ الْخَلْقِ، لِقَلَّةِ الْمَلْتَمَتِ إِلَى الشَّرَائِطِ وَالمْتَلَبِّسِ بِالْإِخْلَاصِ، مَعَ أَنَّ عِمَارَةَ الدِّينِ مَعَ أَعْظَمِ الطَّاعَاتِ. فَلْيُجِبْهُ حِينَئِذٍ بِأَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ لَا يَنْدَرَسُ بِسَبَبِ ذَلِكَ مَا دام الشَّيْطَانُ يُحَبِّبُ إِلَى الْخَلْقِ الرِّئَاسَةَ، وَحَيْثُ لَا يَفْتَرُّهُ هُوَ عَنِ عَمَلِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَا يَزَالُ يَنْتَهِضُ لِنَشْرِ الْعِلْمِ أَقْوَامَ لَانصِيبَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ»^١. وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ»^٢.

فَلْيَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يَغْتَرَّ بِهَذِهِ التَّلْبِيسَاتِ، فَيَسْتَفْغَلَ بِمُخَالَطَةِ الْخَلْقِ حَتَّى يَتَرَبَّسَى فِي قَلْبِهِ حُبَّ الْجَاهِ وَالتَّنَاءِ وَالتَّعْظِيمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ بَدْرُ النِّفَاقِ؛ وَقَالَ ﷺ: «حُبُّ الْجَاهِ وَالمَالِ يُنْبِئُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِئُ المَاءُ البَقْلَ»^٣. وَقَالَ ﷺ: «مَا دَثْبَانُ ضَارِيَانِ أُرْسِلَا فِي

١. الكافي، ج ٥، ص ١٩، (كتاب الجهاد).

٢. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٤٣.

٣. نفس المصدر، ج ٣، ص ٢٠٠.

زريبة غنم بأكثر فساداً فيها من حبّ الجاه والمال في دين المرء المسلم^١.
 فليكن فكره في النطقن لخفايا هذه الصفات من قلبه، وفي استنباط طريق
 الخلاص منها، فإنّ الفتنة والضرر بهذه الصفات من العالم والمتعلم أعظم منها في
 غيره بمراحل، لأنّه مُقتدى به فيما يأتي ويذر، فيقول الجاهل: لو كان ذلك مذموماً
 لكان العلماء أولى باحتنابه متاً، فيتلبسون بهذه الأخلاق الذميمة. إلا أنّ بين الذنوب
 بوناً بعيداً، فإنّ الجاهل يأتي يوم القيامة بذنبه، والعالم يأتي بذنبه الذي فعله وذنب
 من تأسى به واقتدى بطريقته إلى يوم القيامة، كما ورد في الأخبار الصحيحة^٢.
 وبالجملة، فمعرفة حقيقة الإخلاص والعمل به بحر عميق يغرق فيه الجميع إلا
 الشاذّ النادر المستثنى في قوله تعالى: ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ﴾^٣. فليكن العبد
 شديد التفقّد والمراقبة لهذه الدقائق، وإلا التحقّ بأتباع الشياطين وهو لا يشعر^٤.

الأمر الثاني: استعمال ما يعلمه كلُّ منهما شيئاً فشيئاً، فإنّ العاقل همّة الرعاية، والجاهل
 همّة الرواية، وقد روي عن عليّ عليه السلام أنّه قال: «قال رسول الله ﷺ: العلماء رجلان: رجل
 عالم أخذ بعلمه، فهذا ناج، وعالم تارك لعلمه، فهذا هالك. وإنّ أهل النار ليتأدّون من ربح
 العالم التارك لعلمه. وإنّ أشدّ أهل النار ندامةً وحسرةً رجل دعا عبداً إلى الله تبارك وتعالى
 فاستجاب له وقيل منه، فأطاع الله فأدخله الجنّة، وأدخل الداعي النار بتركه علمه، واتّباعه

١. نفس المصدر.

٢. تحف العقول، ص ٢١٧، عن أبي جعفر عليه السلام.

٣. الحجر / ٤٥.

٤. لاحظ الأدب الخامس من آداب المعلم في نفسه والأوّل من آدابه مع طلبته.

الهوى وطول الأمل؛ أما أتباع الهوى فَيَصُدُّ عن الحق وطول الأمل يُنْسِي الآخرة^١.
وعن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إِنَّ الْعَالِمَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ عَنِ الْقُلُوبِ
كَمَا يَزُلُّ الْمَطْرُ عَنْ الصَّفَا»^٢.

وجاء رجل إلى علي بن الحسين عليهما السلام فسأله عن مسائل فأجاب، ثُمَّ عَادَ لِيَسْأَلَ
مِثْلَهَا فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: «مَكْتُوبٌ فِي الْإِنْجِيلِ: لَا تَطْلُبُوا عِلْمًا لَا تَعْلَمُونَ وَلَمَّا
تَعْمَلُوا بِمَا عَلِمْتُمْ، فَإِنَّ الْعِلْمَ إِذَا لَمْ يُعْمَلْ بِهِ لَمْ يَزِدْ صَاحِبَهُ إِلَّا كُفْرًا. وَلَمْ يَزِدْ مِنْ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا»^٣.
وَسَأَلَ الْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: بِمِ يَغْرَفُ النَّاجِي؟ قَالَ عليه السلام: «مَنْ كَانَ
فَعَلَهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقًا فَاتَّبَعَ لَهُ الشَّهَادَةَ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فَعَلَهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقًا، فَإِنَّمَا ذَلِكَ مُشْتَوِّدٌ»^٤.
وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي كَلَامٍ لَهُ حَظَبَهُ عَلَى الْمَنْبِرِ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا عَلِمْتُمْ
فَاعْمَلُوا بِمَا عَلِمْتُمْ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ، إِنَّ الْعَالِمَ الْعَامِلَ بغيرِهِ كَالْجَاهِلِ الْحَائِرِ الَّذِي لَا يَسْتَفِيقُ
عَنْ جَهْلِهِ، بَلْ قَدْ رَأَيْتُ أَنَّ الْحُجَّةَ عَلَيْهِ أَعْظَمُ، وَالْحَسْرَةَ أَدْوَمُ عَلَى هَذَا الْعَالِمِ الْمُنْسَلِخِ
مَنْ عِلْمُهُ مِنْهَا عَلَى هَذَا الْجَاهِلِ الْمُتَحِيرِ فِي جَهْلِهِ، وَكِلَاهُمَا حَائِرٌ بَائِسٌ»^٥.

وعن أبي عبدالله عليه السلام قال: «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله ما العلم؟
فقال: الإحصاء. قال: ثم مه؟ يا رسول الله؟ قال: الاستماع. قال: ثم مه؟ قال: الحفظ. قال:
ثم مه؟ يا رسول الله؟ قال: العمل به. قال: ثم مه؟ يا رسول الله؟ قال: نشره»^٦.

١. الكافي، ج ١، ص ٤٤.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر.

٤. الكافي، ج ١، ص ٤٥.

٥. نفس المصدر.

٦. نفس المصدر، ص ٤٨.

وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: ياطلب العلم إن العلم ذو فضائل كثيرة، فرأسه التواضع، وعينه البراءة من الحسد، وأذنه الفهم، ولسانه الصدق، وحفظه الفحص، وقلبه حسن النية، وعقله معرفة الأسباب والأمور، ويده الرحمة، ورجله زيارة العلماء، وهمته السلامة، وحكمته الورع، ومستقره النجاة، وقائده العافية، ومركبه الوفاء، وسلاحه لين الكلمة، وسيفه الرضى، وقوسه المداراة، وجيشه محاورة العلماء، وماله الأدب، وذخيرته اجتناب الذنوب، ورداؤه المعروف، ومأواه الموادعة، ودليله الهدى، ورفيقه محبة الأخيار»^١.

وفي حديث عنوان البصري الطويل عن الصادق عليه السلام: «ليس العلم بكثرة التعلّم، إنّما هو نورٌ يقع في قلب من يريد الله أن يهديه، فإذا أردت العلم فاطلب أولاً في نفسك حقيقة العبودية، واطلب العلم باستعماله، واستفهم الله يفهمك»^٢.

واعلم أنّ العلم بمنزلة الشجرة، والعمل بمنزلة الثمرة، والغرض من الشجرة المثمرة ليس إلا ثمرتها. وأنما كان الغرض الذاتي من العلم مطلقاً العمل، لأنّ العلوم كلّها ترجع إلى أمرين: علم معاملته، وعلم معرفته. فعلم المعاملة هو معرفة الحلال والحرام ونظائرها من الأحكام، ومعرفة أخلاق النفس المذمومة والمحمودة، وكيفية علاجها والفرار منها. وعلم المعرفة كالعلم بالله تعالى وصفاته وأسمائه. وما عداهما من العلوم إمّا آلات لهذين أو يراد بها عمل من الأعمال في الجملة، كما لا يخفى على من تتبّعها.

ثم إنّ علوم المعاملة لا تُراد إلا للعمل بها، بل لولا العمل لم تكن لها قيمة، قال الله

١. نفس المصدر.

٢. بحار الأنوار، ج ١، ص ٢٢٤.

تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّيْهَا﴾^١، ولم يقل: قد أفلح من تعلم كيفية تركيبها وكتب علمها وعلمها الناس.

وأما علم المعرفة بالله تعالى وما يتوقف عليه من العلوم العقلية، فمثل العالم به المهمل للعمل المضييع لأمر الله تعالى وحدوده مثل من أراد خدمة ملك فعرف الملك وعرف أخلاقه وأوصافه وعادته ومجلسه، ولم يتعرف ما يجبه ويكرهه ويفضبه، وعاطل عن جميع ما يجبه من زبي وهياة وحركة وسكون. فورد على الملك وهو يريد التفرب منه والاختصاص به، مثلطخاً بجميع ما يكرهه الملك عاطلاً عن جميع ما يجبه، متوسلاً إليه بمعرفته له ولنسبه واسمه وبلده وشكله وصورته وعادته في سياسة علمانه ومعامله رعيته.

بل هذا مثال العالم بالقسمين معاً، التارك لما يعرفه وهو عين الغرور. فلو ترك هذا العالم جميع ما عرفه، واشتغل بأدنى معرفته وبمعرفة ما يجبه ويكرهه، لكان ذلك أقرب إلى نيته المراد من قربه والاختصاص به. بل تقصيره في العمل، وأتباعه للشهوات يدل على أنه لم ينكشف له من المعرفة إلا الأسمي دون المعاني، إذ لو عرف الله حق معرفته لخشيه وأتقاه، كما نبتة الله عليه بقوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^٢ ولا يتصور أن يعرف الأسد عاقل، ثم لا يتقيه ولا يخافه، وقد أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام: ﴿خَفْنِي كَمَا تَخَافُ السَّبُعَ الضَّارِي﴾^٣. نعم من يعرف من الأسد لونه وشكله واسمه قد لا يخافه، ولكنته كمن لا يعرف الأسد أصلاً. وفي فاتحة الزبور: «رَأْسُ الْحِكْمَةِ

١. الشمس/٩.

٢. فاطر/٢٨.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ٣٣٥.

خَشِيَّةُ اللَّهِ تَعَالَى»^١.

ولهذا قال ﷺ: «مَنْ أَرَادَ عِلْمًا، وَلَمْ يَزِدْ هُدًى لَمْ يَزِدْ مِنْ اللَّهِ إِلَّا بَعْدًا»^٢.

وقال ﷺ: «يُلْقَى الْعَالِمُ فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ

فِي الرَّخَا»^٣.

وقال ﷺ: «شَرُّ النَّاسِ الْعُلَمَاءِ السُّوء»^٤.

وقال ﷺ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ»^٥.

فهذا وأمثاله مما قد أسلفناه أكثر من أن يحصى. والذي أخبر بفضيلة العلم هو الذي أخبر بدم العلماء المقصرين في العمل بعلمهم، وأن حالهم عند الله أشد من حال الجهال، ﴿أَفْتُونُونَ بَعْضَ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾^٦.

وللعالم في تقصيره في العمل بعد أخذه بظواهر الشريعة ضروب كثيرة؛ لأن الأعمال الواجبة عليه غير منحصرة فضلاً عن غير الواجبة. بل من الخارج عن الأبواب التي رتبها الفقهاء ما هو أهم ومعرفته أوجب، وهو تطهير النفس عن الرذائل الخلقية من الكبر والرئاء والحسد والحقد وغيرها من الرذائل المهلكات مما هو مقرّر في علوم تختص به. وكذا حراسة اللسان عن الغيبة والنميمة وكلام ذي اللسانين وذكر عيوب المسلمين وغيرها. وكذا القول في سائر الجوارح؛ فإن لها أحكاماً تخصّها

١. نفس المصدر.

٢. بحار الأنوار، ج ٢، ص ٣٧.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ٣٣٤.

٤. نفس المصدر.

٥. كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٠٨، الحديث ٢٩٠٩٩.

٦. البقرة/٨٥.

وذنوباً مفرّزةً في محالّها، لا بدّ لكلِّ أحدٍ من تعلّمها وامتثال حكمها، وهي تكليفات لا توجد في كتاب البيوع والإجازات وغيرها من كتب الفقه، بل لا بدّ من الرجوع فيها إلى علماء الحقيقة العاملين، وكُتِبَهم المدوّنة في ذلك. وما أعظّم اغترارَ العالم بالعلوم الرّسميّة، الغافل لإصلاح نفسه وإرضاء ربّه تبارك وتعالى!.

ومثال من هذا شأنه، مثال المريض إذا تعلّم نسخة الدواء واشتغل بتكراره وتعليمه، لا بل مثاله مثال رجلٍ به علة البرسام مثلاً وهو مُشرفٌ على الهلاك، محتاج إلى تعلّم الدواء واستعماله، فاشتغل بتعلّم دواء الاستحاضة وتكراره ليلاً ونهاراً، مع علمه بأنّه رجل لا ينجي ولا يستحيض، ولكنّه يقول: ربّما تقع علة الاستحاضة لامرأةٍ وتساألني عنه؛ وذلك غاية الغرور، حيث ترك تعلّم الدواء النافع لعلّته مع استعماله، واشتغل بما ذكرناه. وكذلك المتفكّه الذي تسلّط عليه اتّباع الشهوات والإخلاد إلى الأرض والحسد والرئاء والغضب والبغضاء والعجب بالأعمال التي يظنّها من الصالحات ولو فتش عن باطنها وجدها من المعاصي الواضحات. فليلتفت هذا المسكين إلى قوله ﷺ: «أدنى الرّثاء شرك»،^١

وإلى قوله ﷺ: «لا يدخل الجنّة من في قلبه مثقال ذرّة من كبر»،^٢

وإلى قوله ﷺ: «الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»،^٣

وإلى قوله ﷺ: «حُبُّ المال والشرف يُبْتَانِ الثّقاق كما يُنْبِتُ الماءُ البقل».^٤

وغاية أمر تلك العلوم - إذا قُصِدَ بها وجهُ الله تعالى العظيم وثوابه الجسيم - أنّها

١. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ٣٣٥.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر.

فرض كفاية، ومرتبته فرض الكفاية بعدَ تحصيل فرض العين. فلو كان غرضُ هذا الفقيه وجهَ الله تعالى، لاشتغل في ترتيب العلوم بالأهمَّ فالأهمَّ، والأُنفع فالأُنفع؛ فهو إمَّا غافل مغرور، وإمَّا مُراءٍ في دينه مخدوع، طالب للرئاسة والاستعلاء والجاه والمال؛ فيجب عليه التنبُّه لدواء علته نفسه قبل أن تقوى عليه وتُهلكه.

ولْيَعْلَمَ مع ذلك أيضاً أنَّ مُجَرَّدَ تَعْلَمِ هذه المسائل المدوّنة ليس هو الفقه عند الله تعالى، وإِنَّمَا الفقه عن الله^١ تعالى بإدراك جلاله وعظمته، وهو العلم الذي يُورثُ الهيبة والخشوع، ويحملُ على التقوى، وَيَسْتَشْعِرُ الخوفَ وَيَسْتَشِيرُ الحُزْنَ، كما نَبَّهَ اللهُ تعالى عليه في كتابه بقوله: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾.^٢ فَإِنَّ الذي يحصل به الإنذار غيرُ هذا العلم المدوّن.

إِنَّمَا العلمُ المهمُّ هو معرفةُ سلوكِ الطريقِ إلى الله تعالى، وقطعِ عَقَبَاتِ القلبِ التي هي الصفات المذمومة، وهي الحجاب بين العبد وبين الله تعالى. ومن ثمَّ عُدَّ العلم موجباً للخشية، بل الخشيةُ منحصرةٌ في العالمِ كما نَبَّهَ اللهُ تعالى بقوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللهُ مَنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾.^٣

ومثالُ هذا الفقيه في الاقتصار على علم الفقه المتعارف، مثالٌ من اقتصر من سلوك طريق الحج على علم خَزَزَ الرَاوِيَةَ وَالْحُفَّ، ولاشكَّ أَنَّهُ لو لم يكن لَتَعَطَّلَ الْحَجُّ، ولكن المقتصر عليه ليس من الحاجِّ في شيء. كذلك هذا الرجل لو لم يتعلَّم هذه العلوم لَتَعَطَّلَتْ معرفةُ الأحكام، إِلاَّ أَنَّهَا ليست المُنْجِيَّةَ بِنَفْسِهَا - كما خَرَزَنَاها - بل هي مُقَدِّمَةٌ

١. في بعض النسخ «عند الله» بدل «عن الله».

٢. التوبة/١٢٢.

٣. فاطر/٢٨.

للمقصد الذاتي.

ومثال هؤلاء الفقهاء مثالُ مَلِكٍ اتَّخَذَ عبيداً، وأمرهم بدخولِ داره والاشتغالِ بخدمته وتكميلِ نفوسهم فيما يُوجِبُ الزُّلْفَى لَدَى حضرته واجتنبَ ما يُبْعَدُ من جهته؛ فلَمَّا أَدْخَلَهُمْ دارَهُ لِيشتغلوا بما أَمَرَهُمْ بِهِ أَخَذُوا يَنْظُرُونَ إِلَى جُدرانِ داره وأَرْضِها وَسَقْفِها حَتَّى صَرَفُوا عُمَرَهُمْ فِي ذلكِ النَظرِ وماتوا، ولم يَعْرِفُوا ما أَرادَ مِنْهُم فِي تلكِ الدارِ؛ فكيف ترى حالهم عند سَيِّدِهِم المَنعَمِ عليهم المُسْدي جليلِ إحصانه إليهم مع هذا الإهمال العظيم لطاعته، بل الانهماك الفظيع في معصيته؟!

واعلم أَنَّ مِثالَ هؤلاءِ أَجمَعَ مِثالَ بَيْتٍ مُظْلِمٍ باطنُهُ، وَضَعَ السَّرَاجَ على سَطْحِهِ حَتَّى اسْتنارَ ظاهِرُهُ؛ بل مِثالُ بَثْرِ الحُشِّ^١، ظاهِرها جِصٌّ، وباطنُها تَنُّ؛ أو كَقُبُورِ الموتى ظاهِرها مُرَيَّبَةٌ وباطنُها جِيفَةٌ؛ ومِثالِ رَجُلٍ قَصِدَ ضِيافَةَ المَلِكِ إلى دارِهِ فَجَصَّصَ بابَ دارِهِ، وَتَرَكَ المِزابِلَ فِي صَدْرِ الدَّارِ، وَهَذا كُلُّهُ غُرُورٌ وَاضِحٌ جَلِيٌّ. بل أَقْرَبُ مِثالٍ إِلَيْهِ: رَجُلٌ زَرَعَ زَرَعاً فَتَبَّتْ، وَتَبَّتْ مَعَهُ حَشِيشٌ يُفْسِدُهُ، فَأَمَرَ بِتَنْقِيَةِ الزَّرْعِ عَنِ الحَشِيشِ بِقَلْعِهِ مِنْ أَصْلِهِ، فَأَخَذَ يَجُرُّ رَأْسَهُ وَيَقْطَعُهُ، فَلَا يَزَالُ يَقْوَى أَصْلُهُ وَيَبْتُ؛ لِأَنَّ مَغَارِسَ النِّقاِصِ وَمَنابِتَ الرِذائلِ هِيَ الأَخلاقُ الذَمِيمَةُ فِي القَلبِ، فَمَنْ لا يَطْهَرُ القَلبَ مِنْها لا تَنبُتُ لَهُ الطَّاعَةُ الظَّاهِرَةُ إِلَّا مَعَ الآفاتِ الكَثيرَةِ. بل كَمَرِيضٍ ظَهَرَ بِهِ الجَرَبُ، وَقَدْ أَمَرَ بِالطَّلَاءِ وَشَرِبَ الدَّواءَ؛ أَمَّا الطَّلَاءُ لِيُزِيلَ ما على ظاهِرِهِ، وَالدَّواءُ لِيَقْلَعَ ما دَنَّتْهُ مِنْ باطنِهِ، فَفَنَعَ بِالطَّلَاءِ وَتَرَكَ الدَّواءَ، وَبَقِيَ يَتناولُ ما يَزِيدُ فِي المادَّةِ، فَلَا يَزَالُ يَطْلِي الظَّاهِرَ، وَالجَرَبُ دائِماً يَتزايدُ فِي الباطنِ إلى أَنْ أَهْلَكَكَ. نَسألُ اللهَ تَعالَى أَنْ يُضَلِّحَنا لِأَنفُسِنا، وَيُبَصِّرَنا بَعيوناً، وَيَنْفَعنا بِما عَلِمنا ولا يَجْعَلَهُ

١. الحُشُّ: موضع قضاء الحاجة.

حُجَّةً عَلَيْنَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ بِيَدِهِ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ.

الأمر الثالث: مما يلزم كل واحد منهما - بعد تطهير نفسه من الرذائل المذكورة وغيرها - توجيه نفسه إلى الله تعالى والاعتماد عليه في أموره، وتلقي الفيض الإلهي من عنده، فإن العلم - كما تقدم من كلام الصادق عليه السلام - ليس بكثرة التعلم، وإنما هو نور من الله تعالى يُنزله على من يريد أن يهديه. وأن يتوكل عليه ويُفوض أمره إليه، ولا يعتمد على الأسباب فيؤكل إليها وتكون وبالاً عليه، ولا على أحد من الخلق؛ بل يُلقي مَقَالِيدَ أمره إلى الله تعالى في أمره ورزقه وغيرهما حتى يظهر عليه من نَفَحَاتِ قُدْسِهِ وَلَحْظَاتِ أَنْسِهِ ما يقوم به أودّه، ويحصل به مطلبه، ويصلح به أمره.

واعلم أن قد ورد في الحديث عن النبي ﷺ: «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ تَكَفَّلَ لِطَالِبِ الْعِلْمِ بِرِزْقِهِ خَاصَّةً عَمَّا صَمِنَهُ لِغَيْرِهِ»^١. بمعنى أن غيره يحتاج إلى السعي على الرزق حتى يحصل غالباً، وطالب العلم لا يكلفه، وكفاه الله مؤونة الرزق إن أحسن النية وأخلص العزيمة. وعندي في ذلك من الوقائع والدقائق ما لوجعته بلغ ما يعلمه الله من حسن صنع الله تعالى بي وجميل معونته علي منذ اشتغلت بالعلم، وهو مبادئ عشر الثلاثين وتسع مائة إلى يومي هذا وهو مُتَنَصِّفُ شهر رمضان سنة ثلاث وخمسين وتسع مائة، وليس الخبر كالعيان.

وروى شيخنا المتقدم محمد بن يعقوب الكليني - قدس الله روحه - بإسناده إلى الحسين بن علوان قال: كنا في مجلس نطلب فيه العلم، وقد نددت نفقتي في بعض الأسفار، فقال لي بعض أصحابنا: من تؤمل لما قد نزل بك؟ فقلت: فلاناً. فقال: إذن

والله لا تُشعَفُ حاجتُكَ، ولا يُبلَغُكَ أَمَلُكَ، ولا تُنَجِّحُ طَلِبَتُكَ. قلتُ: وما علمك رَحِمَكَ الله؟ قال: إنَّ أبا عبد الله عليه السلام حَدَّثَنِي أَنَّهُ قَرَأَ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ: «أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَمَجْدِي وَازْتِفَاعِي عَلَى عَرْشِي لَأَقْطَعَنَّ أَمَلَ كُلِّ مُؤْمِلٍ غَيْرِي بِالْيَأْسِ، وَلَا كُسُونَهُ تَوْبِ الْمَذَلَّةِ عِنْدَ النَّاسِ، وَلَا تُحَيِّنَهُ مِنْ قُرْبِي، وَلَا يُبْعِدَنَّهُ مِنْ وَصْلِي، أَيُّؤْمَلُ غَيْرِي فِي الشَّدَائِدِ، وَالشَّدَائِدُ بِيَدِي؟! وَيَزْجُو غَيْرِي وَيَقْرَعُ بِالْفِكْرِ بَابَ غَيْرِي وَيَبْدِي مَفَاتِيحَ الْأَبْوَابِ وَهِيَ مُغْلَقَةٌ، وَبَابِي مَفْتُوحٌ لِمَنْ دَعَانِي؟! فَمَنْ الَّذِي أَمَلَنِي لِتَوَائِبِهِ فَقَطَعْتَهُ دُونَهَا؟ وَمَنْ الَّذِي رَجَانِي لِعَظِيمَةِ فَقَطَعْتُ رَجَاءَهُ مِنِّي؟ جَعَلْتُ آمَالَ عِبَادِي عِنْدِي مَحْفُوظَةً، فَلَمْ يَرْضُوا بِحِفْظِي، وَمَلَأْتُ سَمَاوَاتِي مِمَّنْ لَا يَمَلُّ مِنْ تَسْبِيحِي، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ لَا يَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِبَادِي، فَلَمْ يَتَّقُوا بِقَوْلِي. أَلَمْ يَعْلَمْ مَنْ طَرَفْتَهُ نَائِبَةً مِنْ نَوَائِبِي أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ كَشْفَهَا أَحَدٌ غَيْرِي إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِي؟! فَمَالِي أَرَاهُ لَاهِيًا عَنِّي؟ أُعْطِيْتَهُ بِجُودِي مَا لَمْ يَسْأَلْنِي، ثُمَّ انْتَرَعْتَهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَسْأَلْنِي رَدَّهُ، وَسَأَلَ غَيْرِي! أَفَيْرَانِي أَبْدَأُ بِالْعَطَاءِ قَبْلَ الْمَسْأَلَةِ، ثُمَّ أَسْأَلُ فَلَا أُجِيبُ سَائِلِي؟! أُنْجِلُ أَنَا فَيُبْخَلُنِي عَبْدِي؟! أَوْلَيْسَ الْجُودُ وَالْكَرَمُ لِي؟ أَوْلَيْسَ الْعَفْوُ وَالرَّحْمَةُ بِيَدِي؟ أَوْلَيْسَ أَنَا مَحَلُّ الْأَمَالِ؟ فَمَنْ يَقْطَعُهَا دُونِي؟ أَفَلَا يَخْشَى الْمُؤْمِلُونَ أَنْ يُؤْمِلُوا غَيْرِي؟ فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ سَمَاوَاتِي وَأَهْلَ أَرْضِي أَمَلُوا جَمِيعًا، ثُمَّ أُعْطِيتُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِثْلَ مَا أَمَلُ الْجَمِيعِ مَا انْتَقَصَ مِنْ مُلْكِي مِثْلُ عُضْوِ ذَرَّةٍ، وَكَيْفَ يَنْقُصُ مُلْكُ أَنَا قِيَمُهُ؟ فَيَأْبُوسُ لِلْقَانِطِينَ مِنْ رَحْمَتِي، وَيَأْبُوسُ لِمَنْ عَصَانِي وَلَمْ يُرَاقِبْنِي»^١. ورواه الشيخ المبرور رحمة الله عليه بسندٍ آخر عن سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَفِي آخِرِهِ: فَقُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَمَلِ عَلَيَّ، فَأَمَلَهُ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا سَأَلَهُ حَاجَةً بَعْدَهَا^٢.

١. الكافي، ج ٢، ص ٦٦.

٢. نفس المصدر، ص ٦٧.

أقول: ناهيك بهذا الكلام الجليل الساطع نوره من مطالع النبوة على أفق الإمامة من الجانب القدسي حاثاً على التوكّل على الله تعالى، وتفويض الأمر إليه والاعتماد في جميع المهمات عليه، فما عليه مزيدٌ من جوامع الكلام في هذا المقام.

الأمر الرابع: حسنُ الخلق زيادةً على غيرهما من الناس، والتواضع وتمام الرفق وبذل الوسع في تكميل النفس. روى معاوية بن وهب قال: سمعتُ أبا عبد الله عليه السلام يقول: «أطلبوا العلم وتزيّنوا معه بالعلم والوقار، وتواضعوا لمن تعلمونه العلم، وتواضعوا لمن طلبتم منه العلم، ولا تكونوا علماء جبارين، فيذهب باطلكم بحقكم»^١.

وروي الحلبي في الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: ألا أخبركم بالفقيه حق الفقيه؟ من لم يقنط الناس من رحمة الله، ولم يؤمّنهم من عذاب الله، ولم يرخّص لهم في معاصي الله، ولم يترك القرآن رغبة عنه في غيره، ألا لاخير في علم ليس فيه تفهم، ألا لاخير في قراءة ليس فيها تدبر، ألا لاخير في عبادة ليس فيها تفكير»^٢.

واعلم أنّ المتلبّس بالعلم منظورٌ إليه، ومتأسى بفعله وقوله وهياته. وقد قال بعض العارفين: إنّ عامّة الناس أبدأً دون المتلبّس بالعلم بمرتبة، فإذا كان العالم ورعاً تقياً صالحاً تلبّست العامّة بالمباحات، وإذا اشتغل بالمباح تلبّست العامّة بالشبهات، فإن دخل في الشبهات تعلّق العاصي بالحرام فإن تناول الحرام كفر العاصي. وباليتة إذا هلك، انقطع عمله وبطل وزره، لكنّه باقٍ مابقي من تأسى به واشتنى بسنته. وكفى شاهداً على صدق هذه العيان وعود الوجدان، فضلاً عن نقل الأعيان.

١. الكافي، ج ١، ص ٣٦.

٢. نفس المصدر.

الأمر الخامس: أن يكونَ عفيفَ النفسِ عاليَ الهِمَّةِ مُنْقِضاً عن الملوكِ وأهل الدنيا، لا يدخل إليهم طمَعاً ما وَجَدَ إلى الفِرار منهم سبيلاً؛ صيانةً للعلمِ عمَّا صانه السلف. فمن فعل ذلك، فقد عَرَضَ نَفْسَهُ وخَانَ أمانته، وكثيراً ما يُثْمِرُ عدمَ الوصولِ إلى البُعِيَةِ، وإن وصل إلى بعضها لم يكن حاله كحال المتعقِّفِ المنقبِضِ، وشاهدُهُ مع الثقلِ الوجدانُ. قال بعض الفضلاء لبعض الأبدال: مابالُ كُبراءِ زَمَانِنَا ومُلوكِهَا لا يَقْبَلُونَ مِنَّا ولا يَجِدُونَ للعلمِ مقداراً، وقد كانوا في سالفِ الزمانِ بخلاف ذلك؟ فقال: إن علماء ذلك الزمان كان يأتِيهم الملوكُ والأكابرُ وأهلُ الدنيا، فَيَبْدُلُونَ لهم دنياهم ويلتمسون منهم علمهم، فيبالغون في دفعهم وردِّ مَنَّتِهِم عنهم، فَصَغُرَتِ الدنيا في أعين أهلها وعَظُمَ قدرُ العلمِ عندهم؛ نظراً منهم إلى أنَّ العلمَ لولا جلالته ونفاسته ما آثره هؤلاء الفضلاء على الدنيا، ولولا حقارةُ الدنيا وانحطاطها لما تركوها رغبةً عنها. ولَمَّا أَقْبَلَ علماء زماننا على الملوكِ وأبناء الدنيا وبَدَّلُوا لهم علمهم التماساً لدنياهم، عَظُمَتِ الدنيا في أعينهم، وصَغُرَ العلمُ لديهم؛ لعين ما تَقَدَّمَ.

وقد سمعتُ جملةً من الأخبار في ذلك سابقاً، كقول النبي ﷺ: «الْفُقَهَاءُ أُمَّنَاءُ الرُّسُلِ مَالِمٌ يَدْخُلُوا فِي الدُّنْيَا. قيل: يا رسولَ الله! وما دَخُلُوهُم في الدنيا، قال: اتَّبَاعُ السُّلْطَانِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَاخَذَرُوهُمُ عَلَيَّ دِينِكُمْ»،^١ وغيره من الأحاديث.

واعلم أنَّ القدرَ المذمومَ من ذلك ليس هو مجردَ اتِّباعِ السُّلْطَانِ كيف اتَّفَقَ، بل اتِّباعه ليكون توطئةً ووسيلةً إلى ارتفاعِ الشأنِ والترُّفُّعِ على الأقرانِ وعِظَمِ الجاهِ والمقدارِ وحبِّ الدنيا والرئاسةِ ونحو ذلك؛ أمَّا لو اتَّبَعَهُ ليجعلَهُ وُضْعَةً إلى إقامةِ نظامِ

النَّوع وإعلاء كلمة الدِّين وترويج الحَقِّ وقَمْعِ أَهْلِ البِدْعِ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك، فهو من أفضل الأعمال فضلاً عن كونه مُرَخَّصاً فيه؛ وبهذا يُجمَع بين ماورد من الذَّمِّ وماورد من الترخيص في ذلك، بل من فعلِ جماعةٍ من الأعيان كعليِّ بنِ يقطينٍ وعبدالله النَّجاشيِّ وأبي القاسم الحسين بن روح - أحد الأبواب الشريفة - ومحمد بن إسماعيل بن بزيع ونوح بن دَرَّاج وغيرهم من أصحاب الأئمة، ومن الفقهاء مثل السيِّدِين الأجلِّين المرتضى والرَّضِيِّ وأبيهما والخواجه نصيرالدين الطوسي، والعلامة بحرالعلوم جمالالدين ابن المطهر وغيرهم. واعلم أنَّ هذا ثوابٌ كريم لكنَّه موضعُ خطرٍ وخيم وغرورٍ عظيم، فإنَّ زَهْرَةَ الدُّنيا وحبَّ الرئاسة والاستعلاء، إذا نبتا في قلبٍ غَطَّيَا عليه كثيراً من طُرُقِ الصَّواب، والمقاصدِ الصَّحيحةِ الموجبةِ للثواب، فلا بُدَّ مِنَ التَّيقُّظِ في هذا الباب.

الأمر السادس: أن يُحافظَ على القيام بشعائر الاسلام وظواهر الأحكام، كإقامة الصَّلوات في مساجد الجماعات محافظاً على شريف الأوقات، وإفشاء السَّلام للخاصِّ والعامِّ مُبتدئاً ومُجيباً، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصَّبْر على الأذى بسبب ذلك، صادعاً بالحقِّ باذلاً نفسه لله لا يخاف لومةَ لائمٍ متأسياً في ذلك بالنبيِّ ﷺ وغيره من الأنبياء، متذكراً مانزلاً بهم من المَحَنِ عند القيام بأوامر الله تعالى. ولا يرضى من أفعاله الظاهرة والباطنة بالجائز، بل يأخذ نفسه بأحسنها وأكملها؛ فإنَّ العلماء هُمُ القُدوةُ وإليهم المرجعُ، وهم حُجَّةُ الله تعالى على العوامِّ. وقد يُراقِبُهُم للأخذِ مِنْهُم من لا ينظرون إليه، ويقتدي بهم من لا يعلمون به. وإذا لم ينتفع العالم بعلمه فغيره أبعد عن الانتفاع به، ولهذا عَظُمَتْ زَلَّةُ العالمِ لما يَتَرَتَّبُ عليها من المَفسادِ. وليتَخَلَّقْ بالمحاسنِ التي ورد بها الشَّرْعُ وحثَّ عليها، والخِلالِ الحميدةِ والشِّبَمِ

المَرْضِيَّة من السَّخَاءِ والجود، وطلاقة الوجه من غير خروجٍ عن الاعتدال، وكظمِ العَيْظِ، وكفَّ الأذى واحتماله، والصَّبْرُ والمروءة، والتَّنَزُّهُ عن دنيِّ الاكتساب، والإيثارِ وتركِ الاستيثار، والإنصافِ وتركِ الاستنصاف، وشكرِ المُفْضَلِ، والسَّعْيِ في قضاءِ الحاجات، وبذلِ الجاهِ والشَّفَاعات، والتلَطُّفِ بالفقراء، والتَّحَبُّبِ إلى الجيرانِ والأقرباء، والإحسانِ إلى ما مَلَكَتِ الأيْمَانُ، ومجانبةِ الإكثارِ من الضَّحْكِ والمزاح، والتزامِ الخوفِ والحزنِ والانكسارِ والإطراقِ والصَّمْتِ بحيثِ يَظْهَرُ أثرُ الخشيةِ على هَيَأَتِهِ وسيرتِهِ وحركتِهِ وسكونِهِ ونُطقِهِ وسكونِهِ، وصارتُ صورتهُ دليلاً على علمه بحيثُ لا ينظُرُ إليه ناظرٌ إلَّا وكان نظرهُ مُدَكِّراً لله تعالى.

وعليه ملازمة الآداب الشرعية القوليَّة والفعلية الظاهرة والخفية، كتلاوة القرآن متفكراً في معانيه، ممتثلاً لأوامره منزجراً عند زواجره واقفاً عند وعده ووعيده قائماً بوظائفه وحدوده؛ وذَكَرَ اللهُ تعالى بالقلب واللسان، وكذلك ماورد من الدَعَوَاتِ والأذكارِ في آناء اللَّيْلِ والنَّهَارِ، ونوافل العبادات من الصَّلَاةِ والصَّيَامِ وحجِّ البيت الحرام؛ ولا يقتصر من العبادات على مجرد العلم فيَقْسُو قلبه وَيُظَلِّم نوره، كما تَقَدَّمَ التَّنْبِيهِ عليه.

وليراع زيادة التَّنْظِيفِ بإزالة الأوساخ وقصِّ الأظفار وإزالة الشُّعُورِ المطلوبِ زوالها واجتنابِ الرِّوَايحِ الكريهة وتسريح اللِّحْيَةِ، مجتهداً في الاقتداء بالسنة الشريفة والأخلاق الحميدة المنيفة.

وليطهِّر نفسه من مساوئ الأخلاق وذميمة الأوصاف، من الحسد والرِّئاء والعُجْبِ واحتقار النَّاسِ وإن كانوا دونه بدرجات، والغُلِّ والبغْيِ والغَضَبِ لغيرِ الله، والغشِّ والبُخْلِ والخُبْثِ والبَطْرِ والطَّمَعِ والفَخْرِ والحِيْلَاءِ، والتَّنَافُسِ في الدُّنْيَا والمباهاة بها، والمداهنة والتزيين للناسِ وحبِّ المدح بما لم يفعل، والعمى عن عيوب النفس

والاشتغال عنها بعيوب الناس، والحمية والعصبية لغير الله والرغبة والرغبة لغيره، والغيبة والنميمة والبهتان والكذب والفحش في القول.

ولهذه الأوصاف تفصيل وأدوية وترغيب وترهيب، محررٌ في مواضع تخصه؛ والغرض من ذكرها هنا تنبيه العالم والمتعلم على أصولها، لينتبه لها ارتكاباً واجتناباً على الجملة، وهي وإن اشتركت بين الجميع إلا أنها بهما أولى، فلذلك جعلناها من وظائفهما؛ لأن العلم - كما قال بعض الأكابر^١ - عبادة القلب وعمارته وصلاة السر، وكما لا تصح الصلاة - التي هي وظيفة الجوارح - إلا بعد تطهيرها من الأحداث والأخبار، فكذا لا تصح عبادة الباطن إلا بعد تطهيره من خبائث الأخلاق. ونور العلم لا يقذفه الله تعالى في القلب المنجس بالكدورات النفسية والأخلاق الذميمة، كما قال الصادق عليه السلام: «ليس العلم بكثرة التعلم، وإنما هو نور يقذفه الله تعالى في قلب من يريد الله أن يهديه»^٢.

وبهذا يعلم أن العلم ليس هو مجرد استحضار المعلومات الخاصة، وإن كانت هي العلم في العرف العامي، وإنما هو التور المذكور الناشئ من ذلك العلم الموجب للبصيرة والخشية لله تعالى، كما تقدم تقريره.

فهذه جملة من الوظائف المشتركة بينهما، وأكثرها راجع إلى استعمال العلم إلا أننا أفرزناها عنه اهتماماً بشأنها وتنبيهاً على أصول الفضائل.

١. هو الغزالي في إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٤٣.

٢. بحار الأنوار، ج ١، ص ٢٢٤ مع اختلاف يسير في التعبير.

القسم الثاني: آدابهما في درسهما واشتغالهما

وهي أمور:

الأول: أن لا يزال كلُّ منهما مجتهداً في الاشتغال قراءةً ومطالعةً وتعليقاً ومباحثةً ومذاكرةً وفكراً وحفظاً وإقراءً^١ وغيرها، وأن تكون ملازمة الاشتغال بالعلم هي مطلوبه ورأس ماله؛ فلا يشتغل بغيره من الأمور الدنيوية مع الإمكان، وبدونه يقتصر منه على قدر الضرورة، وليكن هو أيضاً بعد قضاء وظيفته من العلم بحسب أوراده اليومية. ومن هنا قيل: «أعطِ العلمَ كُلَّكَ يُعْطِكَ بعضه».

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: تَذَاكُرُ الْعِلْمِ بَيْنَ عِبَادِي مِمَّا تَحْنُ عَلَيْهِ الْقُلُوبُ الْمَيِّتَةُ إِذَا هُمْ انْتَهَوْا فِيهِ إِلَى أَشْرِي».^٢

وعن الباقر عليه السلام: «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْبَبَ الْعِلْمَ. فَقِيلَ: وَمَا أَحْبَابُهُ؟ قَالَ: أَنْ يُذَاكِرَ بِهِ أَهْلَ الدِّينِ وَالْوَرَعِ».^٣

وعنه عليه السلام: «تَذَاكُرُ الْعِلْمِ دِرَاسَةٌ، وَالدِّرَاسَةُ صَلَاةٌ حَسَنَةٌ».^٤

الثاني: أن لا يسأل أحداً تَعْتُنَا وتعجزياً، بل سؤال متعلِّمٍ لله أو مُعَلِّمٍ له مُنْبِهٍ على الخير، قاصدٍ للإرشاد أو الاسترشاد، فهناك تظهر زُبْدَةُ التَّعْلِيمِ والتَّعَلُّمِ وتُثْمِرُ شَجَرَتَهُ. فأما إذا فَصَدَ مُجَرَّدَ الجِراءِ وَالجَدَلِ، وَأَحَبَّ ظَهْوَرَ الفُلْجِ والغَلْبَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُثْمِرُ فِي

١. أقرأ فلاناً: جمعه يقرأ (المعجم الوسيط).

٢. الكافي، ج ١، ص ٤١.

٣. نفس المصدر.

٤. نفس المصدر.

النفس ملكة زديئة وسجيئة خبيثة، ومع ذلك يستوجب المفت من الله تعالى، وفيه مع ذلك عِدَّةٌ مَعَاصِيٍّ: كإيذاء المخاطبِ وتجهيلِ له وطعنٍ فيه وثناءٍ على النفس وتركيبةٍ لها. وهذه كلها ذنوبٌ مؤكدةٌ وعيوبٌ منهيٌّ عنها في محالها من السنة المطهرة؛ وهو مع ذلك مشوشٌ للعيش، فإنك لا تماري سفيهاً إلا ويؤذيك، ولا حليماً إلا ويقليك. وقد أكد الله سبحانه على لسان نبيه وأئمنه ﷺ تحريم المراء؛ قال النبي ﷺ: «لا تمار أخاك ولا تمار أخه، ولا تعده موعداً فتخلفه»^١.

وقال ﷺ: «ذرُوا المراء، فإنه لا تفهم حكمته ولا تؤمن فتنته»^٢.

وقال ﷺ: «لا يستكمل عبدٌ حقيقة الإيمان حتى يدع المراء وإن كان مُحَقَّاً»^٣.
وقال الصادق ﷺ: «المراء داءٌ دويٌّ، وليس في الإنسان خصلةٌ شرٌّ منه، وهو خلقُ إبليسَ ونسبته، فلا يماري في أيِّ حال كان إلا من كان جاهلاً بنفسه وبغيره، محروماً من حقائق الدين»^{٤،٥}.

واعلم أن حقيقة المراء الاعتراضُ على كلام الغير بإظهارِ خللٍ فيه لفظاً أو معنىً أو قصداً، لغير غرضٍ دينيٍّ أمر الله به. وترك المراء يحصلُ بترك الإنكار والاعتراض بكلِّ كلامٍ يسمعه، فإن كان حقاً وجب التصديقُ به بالقلب وإظهارُ صدقه حيث يُطلبُ منه، وإن كان باطلاً ولم يكن متعلقاً بأمر الدين فالتسكوتُ عنه مالم يتمخضِ النهي عن المنكر بشروطه. فإنه لا تنفك المماراة عن الإيذاء وتهيج الغضب وحمل

١. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٠٥.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر.

٤. بحار الأنوار، ج ٢، ص ١٣٤.

٥. راجع لبعضٍ آخر من روايات المراء، الباب الثالث، الفصل الثاني، «أولها».

المعتز على أن يعودَ فينصُرَ كلامه بما يُمكنه من حقٍّ أو باطل، ويقَدَحَ في قائله بكلِّ ما يتصوَّر؛ فيثور التَّشاجُرُ بين المتمازِئِينِ كما يثور التَّهَارُشُ بين الكلِّبِينِ يقصدُ كلُّ منهما أن يَعْضَّ صاحبه بما هو أعظمُ نكايَةً وأقوى في إفحامه وإنكائه. وعِلاجُ ذلك أن يَكْسيرَ الكِبْرَ الباعثَ له على إظهار فضله، والسُّبُعِيَّةَ الباعثةَ له على تنقيصِ غيره، بالأدوية النَّافعةَ في علاجِ الكِبْرِ والعَضَبِ من كتابنا منارِ القاصدين في أسرارِ معالمِ الدين أو غيره من الكتبِ المؤلَّفةِ في ذلك.

ولا ينبغي أن يَخْدَعَكَ الشَّيْطَانُ، ويقولَ لك: أظهرِ الحقَّ ولا تُدَاهِنْ فيه، فإنَّه أبدأً يَسْتَجِرُّ الحَقْمَقَى إلى الشَّرِّ في مَعْرِضِ الخير، فلا تكوننَّ ضُحْكَةً له. فإنَّ إظهارَ الحقِّ حسنٌ مع من يَقْبَلُ منه وإذا وقع على وجه الإخلاص، ولا يكونُ ذلك إلا من طريقِ النَّصيحةِ بالَّتِي هي أحسنُ لا بطريقِ الممارسة.

وللنَّصيحةِ صفةٌ وهَيَأَةٌ يُخْتاجُ فيها إلى التَّلَطُّفِ، وإلا صارتُ فضيحةً وكانَ فسادُها أعظمَ من صلاحِها.

ومن خالطَ مُتَفَقِّهَةً هذا الزمانَ والمُتَسَمِّينَ بالعلم، غلبَ على طبعه المراءُ والجدالَ وعَسَرَ عليه الصَّمْتُ، ولاسيما إذا ألقى عليه قُرْناؤُ السُّوءِ أنَّ المراءُ هو الفضل. فَفِرَّ منهم فِرَارَكَ من الأسد.

الثالث: أن لا يستنكفَ من التعلُّمِ والاستفادةِ ممَّن هو دونه في مَنْصِبٍ أو سنٍّ أو شُهْرَةٍ أو دينٍ أو علمٍ آخر، بل يستفيدُ ممَّن يُمكنُ الاستفادةَ منه، ولا يمنعه ارتفاعُ مَنْصِبِهِ وشهرته من استفادةِ ما لا يعرفه، فَتُخَسَّرَ صَفْقَتُهُ وَيَقِلَّ عِلْمُهُ وَيَسْتَحِقُّ المَقْتَ

من الله تعالى. قال النبي ﷺ: «الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أحقُّ بها»^١.
وَأُنشِدَ بَعْضُهُمْ فِي ذَلِكَ:

وَلَيْسَ الْعَمَى طُولُ السُّؤَالِ وَإِنَّمَا

تَمَامُ الْعَمَى طُولُ السُّكُوتِ عَلَى الْجَهْلِ

و رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «مَنْ رَقَّ وَجْهَهُ رَقَّ عِلْمُهُ»^٢.

الرابع: - وهو من أهمها - الانتقياد للحقِّ بالرجوع عند الهفوة ولو ظهرت على يد من هو أصغر منه. فإنه مع وجوبه من بركة العلم، والإصرار على تركه كبير مدموم عند الله تعالى موجب للطرد والبعد.

فَعَنْ أَحَدِهِمَا (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ): «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ»^٣.

الخامس: أن لا يخضر مجلس الدرس إلا مُتَطَهَّرًا مِنَ الْحَدَثِ وَالْخَبَثِ مُتَنْظَفًا مُتَطَيَّبًا فِي بَدَنِهِ وَثَوْبِهِ، لَيْسًا أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، قَاصِدًا بِذَلِكَ تَعْظِيمَ الْعِلْمِ وَتَرْوِيحَ الْحَاضِرِينَ مِنَ الْجُلُوسِ وَالْمَلَائِكَةُ، سَيِّمًا إِنْ كَانَ فِي مَسْجِدٍ. وَجَمِيعُ مَا وَرَدَ مِنَ التَّرْغِيبِ فِي ذَلِكَ لِمَطْلَقِ النَّاسِ، فَهُوَ فِي حَقِّ الْعَالَمِ وَالْمُتَعَلِّمِ آكُدُ.

١. بحار الأنوار، ج ٢، ص ٩٩.

٢. الكافي، ج ٢، ص ١٠٦.

٣. نفس المصدر، ص ٣١٠.

النوع الثاني: الآداب المختصة بالمتعلم

وهي تنقسم كما مرَّ ثلاثة أقسامٍ: آدابه في نفسه، وآدابه مع شيخه، وآدابه في مجلس درسه.

القسم الأول: آدابه في نفسه

وهي أمورٌ:

الأول: أن يُحَسِّنَ نَيْتَهُ، وَيُطَهِّرَ قَلْبَهُ مِنَ الْأَدْنَسِ، لِيَصْلَحَ لِقَبُولِ الْعِلْمِ وَحِفْظِهِ واستمراره. قال بعضُ الكاملين: تطيب القلبَ للعلمِ كتطيبِ الأرضِ للزُّراعةِ، فبدونه لا تنمو ولا تزكو ولا تكثرُ بركتهُ ، كالزُّرعِ في أرضِ بائرةٍ غيرِ مُطَيَّبَةٍ. وقال بعضهم:

شَكُوتٌ إِلَى وَكَيْعٍ سُوءِ حِفْظِي فَأَرْشَدَنِي إِلَى تَرْكِ الْمَعَاصِي
وَقَالَ اعْلَمَنَّ بِأَنَّ الْعِلْمَ فَضْلٌ وَفَضْلُ اللَّهِ لَا يُؤْتَاهُ غَاصِ

الثاني: أن يُعْتَنِمَ التَّحْصِيلَ فِي الْفَرَاغِ وَالنَّشَاطِ وَحَالَةِ الشَّبَابِ وَقُوَّةِ الْبَدَنِ وَنَبَاهَةِ

الخاطر وسلامة الحواس وقلة الشواغل وتراكم العوارض، سيما قبل ارتفاع المنزلة والانسام بالفضل والعلم، فإنه أعظم صاءً عن درك الكمال. بل سبب تام في التفصان والاختلال.

قال بعضهم: تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوِّدُوا (أي تصيروا سادة) فَتَأْتُوا مِنَ التَّعَلُّمِ أَوْ تَسْتَحْيُوا مِنْهُ بِسَبَبِ الْمَنْزِلَةِ فَيَفُوتَكُمْ الْعِلْمُ.

وقال آخر: تَفَقَّهُ قَبْلَ أَنْ تَتَرَأَّسَ، فَإِذَا رَأَسْتَ فَلَا سَبِيلَ إِلَى التَّفَقُّهِ. وجاء في الخبر: «مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ فِي صِغَرِهِ كَالنَّقْشِ عَلَى الْحَجَرِ، وَمَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ فِي كِبَرِهِ كَالَّذِي يَكْتُبُ عَلَى الْمَاءِ»^١.

وعن ابن عباس رضي الله عنه: ما أوتي عالم إلا وهو شاب. وقد نبه الله تعالى على ذلك بقوله: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾^٢. وهذا باعتبار الغالب، وإلا فمن كبر لا ينبغي له أن يحجم عن الطلب، فإن الفضل واسع والكرم وافر والجود فائض، وأبواب الرحمة والهبات مفتحة، فإذا كان المحل قابلاً تمنت النعمة وحصل المطلوب؛ قال الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمَكُمُ اللَّهُ﴾^٣ وقال تعالى: ﴿وَلَتَا بَلَّغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾^٤.

وقد اشتغل جماعة من السلف في حال كبرهم، فتفقهوا وواصروا أساطين في الدين وعلماء مصنفين في الفقه وغيره، فليغتنم العاقل عمره، وليحرز شبابه عن التضييع.

١. الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٥٤.

٢. مريم/١٢.

٣. البقرة/٢٨٢.

٤. القصص/١٤.

الثالث: أن يَقْطَعَ ما يَقْدِرُ عليه من العوائق الشاغلة، والعلائق المانعة عن تَمَامِ الطلبِ وَكَمالِ الاجتهاد، وَقُوَّةِ الجِدْفِ في التحصيل، وَيَرْضَى بما تيسَّرَ من القُوْتِ وإن كان يسيراً، وبما يَسْتُرُ مثله من اللباس وإن كان خَلَقاً، فبالصَّبْرِ على ضيق العَيْشِ تُنالُ سَعَةُ العلم، وَيُجْمَعُ شَمْلُ القلبِ عن مُفْتَرِّقاتِ الآمالِ. قال بعضُ السلف: «لا يَطْلُبُ أَحَدٌ هذا العلمَ بِعِزِّ النَّفْسِ فَيُفْلِحَ». ومن هنا قيل: «العلم لا يُعْطِيكَ بعضَه حتَّى تُعْطِيَهُ كُلُّكَ».

الرابع: أن يَتْرُكَ التزويجَ حتَّى يَقْضِيَ وَطْرَهُ من العلم؛ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ شاغلٍ وأَعْظَمُ مانع، بل هو المانع جُمْلَةً. وهذا أمر وجدانيٌّ مجرَّبٌ واضح، لا يحتاج إلى الشواهد، كيف مع ما يترتب عليه على تقدير السلامة فيه من تشويش الفكر بهم الأُولاد والأسباب، ومن المثل السائر «لو كُفِّتْ بَصَلَةٌ ما فَهِمَتْ مَسْأَلَةٌ».

ولا يَغْتَرُّ الطالب بما ورد في النكاح من الترغيب، فَإِنَّ ذلك حيث لا يعارضُهُ واجبٌ أُولى منه؛ ولا شيء أُولى ولا أَفضَلُ ولا واجبٌ أَضيقُ من العلم. سَيِّما في زماننا هذا، فَإِنَّهُ وإن وجب كفايةً في بعض الأزمان، فقد وجب على الأعيان مطلقاً في هذا الزَّمان؛ لأنَّ فرض الكفاية إذا لم يَقُمْ به من فيه كفاية، يصير كالواجب العينيِّ في مخاطبة الكلِّ به، وتأنيبهم بتركه، كما هو مُحَقَّقٌ في الأصول.^١

الخامس: أن يَتْرُكَ العِشْرَةَ مع من يَشْغَلُهُ عن مطلوبه؛ فَإِنَّ تركها من أهمِّ ما ينبغي لطالب العلم، ولا سيما لغير الجنس، وخصوصاً لمن قَلَّتْ فِكْرَتُهُ، وكَثُرَتْ تَعَبُهُ وبَطالته؛

١. لاحظ ما يفيدهِ المصنَّفُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في تَمَتُّةِ الكتابِ بقوله «وأين القائم في هذا الزَّمان بل في أكثر الأزمان بالواجب من تحصيل هذه العلوم الشَّرْعِيَّةِ؟!...».

فإنَّ الطبعَ سَرَّاقٌ. وأَعْظَمُ آفاتِ العِشْرَةِ ضِياعُ العِمرِ بغيرِ فائدةٍ، وَذَهَابُ العِزِّضِ والدينِ إذا كانت لغيرِ أهلٍ.

والذي ينبغي لطالب العلم أن لا يخالط إلا من يُفِيدُهُ أو يَسْتَفِيدُ مِنْهُ، فإنَّ احتِياجَ إلى صاحبٍ فَلْيُحْتَرِ الصَّاحِبَ الصَّالِحَ الدِّينَ التَّقِيَّ الذَّكِيَّ، الذي إن نَسِيَ ذَكَرَهُ، وإن ذَكَرَ أعانَهُ، وإن احتِياجَ واسأه، وإن ضَجَرَ صَبَّرَهُ؛ فيستفيد من خُلُقِهِ ملكةً صالحةً. فإنَّ لِمَ يَتَّفِقُ مِثْلُ هَذَا، فالوحدة ولاقرينُ السوءِ.

السَّادِسُ: أن يكون حريصاً على التعلُّمِ، مواظباً عليه في جميع أوقاته ليلاً ونهاراً، سراً وحرّاً؛ ولا يُذْهِبُ شيئاً من أوقاته في غير طلب العلم إلا بقدر الضرورة لما لا بُدَّ مِنْهُ من أكلٍ ونومٍ واستراحةٍ يسيرةٍ، لإزالة المللِ وموانسةِ زائِرٍ وتحصيلِ قوتٍ وغيره ممَّا يُحْتَاجُ إليه، أو لألمٍ وغيره ممَّا يَتَعَدَّرُ معه الاشتغال؛ فإنَّ بَقِيَّةَ العِمرِ لا تُنَمَنَ لها و «مَنْ اسْتَوَى يَوْمَاهُ فَهُوَ مَعْبُودٌ»^١.

وليس بعاقِلٍ من أمكنه الحصولُ على درجةٍ ورزَّها الأنبياءُ ثم فَوَّتَها. ومن هنا قيل: «لا يُسْتَطَاعُ العِلمُ بِراحَةِ الجِسمِ»، ورُوي: «الجَنَّةُ حُفَّتْ بِالمِكارِهِ»،^٢ وقيل:

ولا بُدَّ دُونَ الشَّهِدِ مِنْ أَلَمِ التَّحْلِ^٣

وقيل:

لَا تُحْسَبُ أَلْمُجْدَةُ تَمَرًا أَنْتَ آكِلُهُ لَنْ تَبْلُغَ أَلْمُجْدَةَ حَتَّى تَلْعَقَ الصِّيرَاءَ^٤

١. بحار الأنوار، ط بيروت (سنة ١٤٠٣ هـ)، ج ٦٨، ص ١٧٣.

٢. نهج البلاغة، الخطبة ١٧٦.

٣. عَجْرُ بَيْتٍ لِمَتْنِي، والبَيْتُ وَرَدٌ فِي دِيوانِهِ هَكَذَا: (ديوان المتنبّي، ص ٢١٤).

ترديدن لقيان المعالي رخيصةً ولا بُدَّ دُونَ الشَّهِدِ مِنْ إِبْرِ التَّحْلِ

٤. شرح ديوان الحماسة، ج ٣، ص ١٥١١.

السابع: أن يكون عالي الهمّة، فلا يرضى باليسير مع إمكان الكثير، ولا يسوّف في اشتغاله، ولا يؤخّر تحصيل فائدة - وإن قلت - تمكّن منها، وإن أمِنَ فوات حصولها بعد ساعة؛ لأنّ للتأخير آفات، ولأنّه في الزمن التالي يحصل غيرها، حتّى لو عرض له مانع عن الدرس فليشتغل بالمطالعة والحفظ بجُهدِه ولا يربط شيئاً بشيءٍ. وليعلّم أنّه إن أراد التأخير إلى زمن يكمل فيه الفراغ، فهذا زمن لم يخلقه الله تعالى بعد، بل لابدّ في كلّ وقتٍ من موانعٍ وعوائقٍ وقواطع، فقاطع ما أمكنك منها قبل أن يقطعك كلّها؛ كما ورد في الخبر: «الوقت سيفٌ فإنّ قطعته وإلا قطعك»^١. قال بعضُ الأولياء الفضلاء^٢:

وَكُنْ ضارِماً كَالْوَقْتِ فَالْمَقْتُ فِي «عَسَى»

وَإِيَّاكَ «عَلِيٌّ» فَهِيَ أخطرُ عِلَّةٍ

الثامن: أن يأخذ في ترتيب التعلّم بما هو الأولى، ويبدأ فيه بالأهمّ فالأهمّ، فلا يشتغل في النتائج قبل المقدّمات، ولا في اختلاف العلماء - في العقليّات والسمعيّات - قبل إتقان الاعتقاديّات؛ فإنّ ذلك يُحَيِّرُ الدّهْنَ ويُدْهِسُ العَقْلَ. وإذا اشتغل في فنّ، فلا ينتقل عنه حتّى يُتَبَيَّنَ فيه كتاباً أو كُتُباً إن أمكن، وليحدّر التنقّل من كتاب إلى كتاب ومن فنّ إلى فنّ من غير موجب؛ فإنّ ذلك علامة الضجّر وعدم الفلاح. فإذا تحقّقت أهليّته وتأكدت معرفته، فالأولى له أن لا يدع فناً من

١. لم يوجد بصورة حديث في الجوامع الحديثيّة.

٢. هو ابن الفارض قاله في ديوانه، ص ٦٣.

العلوم المحمودة ونوعاً من أنواعها إلا وينظر فيه نظراً يطلع به على مقاصده وغاياته، فإن العلوم متقاربة وبعضها مرتبط ببعض غالباً؛ ثم إن ساعده العمر وأنهضه التوفيق طلب التبحر فيه، وإلا اشتغل بالأهم فالأهم.

واعلم أن العمر لا يتسع لجميع العلوم، فالحزم أن يأخذ من كل علم أحسنه، ويصرف جُمام قوته في العلم الذي هو أشرف العلوم، وهو العلم النافع في الآخرة، مما يوجب كمال النفس وتزكيتها بالأخلاق الفاضلة والأعمال الصالحة، ومرجعهُ إلى معرفة الكتاب والسنة، وعلم مكارم الأخلاق وما ناسبه.

القسم الثاني: آدابه مع شيخه وقُدوته

مقدمه:

قال الصادق عليه السلام: «كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: إن من حق العالم أن لا تُكثِرَ عليه السؤال، ولا تأخذ بثوبه، وإذا دخلت عليه - وعنده قوم - فسلم عليهم جميعاً، وخُصّه بالتحية دونهم، واجلس بين يديه ولا تجلس خلفه، ولا تغمز بعينك، ولا تُشير بيدك، ولا تُكثِرُ من القول: قال فلانُ وقال فلانُ، خلافاً لقوله، ولا تضجر طول صحبتيه، وإنما مثل العالم مثل النخلة تنتظرها متى يسقط عليك منها شيء، والعالم أعظم أجراً من الصائم القائم الغازي في سبيل الله».

وفي حديث الحقوق الطويل المروي عن سيّد العابدين عليه السلام: «وحق سائسك بالعلم التعظيم له والتوقير لمجلسه وحسن الاستماع إليه والإقبال عليه، وألا ترفع عليه صوتك، ولا تجيب أحداً يسأله عن شيء حتى يكون هو الذي يجيب، ولا تُحدث في مجلسه أحداً،

وَلَا تُغْتَابَ عِنْدَهُ أَحَدًا، وَأَنْ تَدْفَعَ عَنْهُ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَكَ بِسَوْءٍ، وَأَنْ تَسْتُرَ عَيْبِيهِ وَتُظْهِرَ مَنَاقِبِيهِ، وَلَا تُجَالِسَ لَهُ عَدُوًّا، وَلَا تُعَادِي لَهُ وَلِيًّا. فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ شَهِدْتَ لَكَ مَلَائِكَةُ اللَّهِ جَلًّا وَعَزًّا بِأَنَّكَ قَصَدْتَهُ، وَتَعَلَّمْتَ عِلْمَهُ لِلَّهِ جَلًّا اسْمُهُ لَا لِلنَّاسِ»^١.

وفيما حكاها الله عزَّ وجلَّ عن موسى عليه السلام حين خاطب الخضر عليه السلام بقوله: ﴿هَلْ أَتَيْتَكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾^٢. وفي قوله: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ ضَايِرًا وَلَا أُعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾^٣ جملة جلييلة من الآداب الواقعة من المتعلم لمعلمه، مع جلالة قدر موسى عليه السلام وعظم شأنه، وكونه من أولي العزم من الرُّسل؛ ثم لم يمنعه ذلك من استعمال الآداب اللاتفة بالمعلم، وإن كان المتعلم أكمل منه من جهات أخرى^٤. ثم مع هذه المعرفة من الخضر عليه السلام وهذه الغاية من الأدب والتواضع من موسى عليه السلام أجابه بجوابٍ رفيعٍ وكلامٍ منيع، مشتملٍ على العظمة والقوة، وعدم الأدب مع موسى عليه السلام بل وصفه بالعجز وعدم الصبر، بقوله: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾^٥. وقد دلَّت هذه الكلمة الوجيزة أيضاً على فوائد كثيرة من أدب المعلم وإعزازة للعلم وإجلاله لمقامه، على وجهٍ يقتضي التأسي به^٦.

إذا تفرَّز ذلك، فلنذكر الآداب المختصة بالمتعلم مع شيخه، حسب ما قرَّره العلماء، تفرعاً على المنصوص منها، وهي أمور:

١. بحار الأنوار، ج ٢، ص ٤٢.

٢. الكهف/٦٦.

٣. الكهف/٦٩.

٤. راجع الأصل تجد انتي عشرة دقيقة من دقاني الآداب المستفادة من الآية الأولى الشريفة.

٥. الكهف/٦٧.

٦. راجع الأصل أيضاً تلاحظ ثمانى نكت استخراجها الشهيدي عليه السلام من الآية الشريفة.

الأول: وهو أهمُّها أن يُقدِّمَ النظرَ فيمن يأخذُ عنه العلم، ويكتسب حسن الأخلاق والآداب منه؛ فإنَّ تربيةَ الشيخ لتلميذه، ونسبةَ إخراجِه للأخلاقِ الذميمة وجعلِ المحمودَةِ مكانها، كفعلِ الفلاحِ الذي يَقلِّعُ الشوكَ من الأرض، ويُخرِجُ منها النباتاتِ الخبيثةَ من بينِ الزرع؛ ليَحْسُنَ نَبَاتُهُ وَيَكْمُلَ رِيْعُهُ.

وليس كلُّ شيخٍ يَتَّصِفُ بهذا الوصف، بل ما أَقلُّ ذلك؛ فَإِنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ نَائِبٌ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، وَلَيْسَ كُلُّ عَالِمٍ يَصْلُحُ لِلنِّيَابَةِ، فَلَيُخْتَرُ الْمُتَعَلِّمُ مِنْ كَمَلَتْ أَهْلِيَّتُهُ وَظَهَرَتْ دِيَابَتُهُ وَتَحَقَّقَتْ مَعْرِفَتُهُ وَعُرِفَتْ عَقَّتُهُ وَاشْتَهَرَتْ صِيَانَتُهُ وَسَيَادَتُهُ وَظَهَرَتْ مَرُوءَتُهُ وَحَسَنَ تَعْلِيمُهُ وَجَادَ تَفْهِيمُهُ.

وَلَا يُعْتَرَى الطَّالِبُ بِمَنْ زَادَ عِلْمُهُ مَعَ نَقْصٍ فِي وَرَعِهِ أَوْ دِينِهِ أَوْ خُلُقِهِ؛ فَإِنَّ ضَرَرَهُ فِي خُلُقِ الْمُتَعَلِّمِ وَدِينِهِ أَصْعَبُ وَأَشَدُّ ضَرراً مِنَ الْجَهْلِ الَّذِي يَطْلُبُ زَوَالَهُ. وَعَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ: «هَذَا الْعِلْمُ دِينٌ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ».

وَمِمَّا يُؤَنَسُ بِهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَعَ مَشَايخِ عَصْرِهِ كَثْرَةُ بَحْثٍ وَطُولُ اجْتِمَاعٍ وَزِيَادَةُ مُمَارَسَةٍ، وَثَنَاءٌ مِنْهُمْ عَلَى سَمْتِهِ وَخُلُقِهِ وَبِحِثِّهِ. وَلِيَحْتَرِزُوا مَنْ أَخَذَ عِلْمَهُ مِنْ بَطُونِ الْكُتُبِ مِنْ غَيْرِ قِرَاءَةٍ عَلَى الشُّيُوخِ؛ خَوْفاً مِنْ وَقُوعِهِ فِي التَّصْحِيفِ وَالغَلَطِ وَالتَّحْرِيفِ. قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «مَنْ تَفَقَّهَ مِنْ بَطُونِ الْكُتُبِ صَيَّعَ الْأَحْكَامَ». وَقَالَ آخَرُ: «إِيَّاكُمْ وَالصَّحْفِيُّونَ^١ فَإِنَّ مَا يُفْسِدُونَ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُونَ».

١. هكذا في النسخ ولعله من باب الحكاية وإلا فالصحيح «والصحفيين» بالنصب كما لا يخفى والصحفيون هم الذين يأخذون علمهم من الصحف؛ وعن بعضهم: «من أعظم البلية تشيخُ الصَّحِيفَةِ».

وَلْيُحَدِّزْ مِنَ التَّقِيدِ بِالمَشْهُورِينَ، وَتَرْكِ الْأَخْذِ مِنَ الْخَامِلِينَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْكِبَرِ عَلَى الْعِلْمِ، وَهُوَ عَيْنُ الْحَمَاقَةِ، لِأَنَّ الْحِكْمَةَ ضَالَّةٌ الْمُؤْمِنِ يَلْتَقِطُهَا حَيْثُ وَجَدَهَا^١ وَيَغْتَنِمُهَا حَيْثُ ظَفِرَ بِهَا، وَيَتَقَلَّدُ الْمِنَّةَ مِمَّنْ سَاقَهَا إِلَيْهِ. وَرَبَّمَا يَكُونُ الْخَامِلُ مَسْنُونًا تَرْجِي بَرَكَتَهُ وَيَكُونُ النِّفْعُ بِهِ أَعْمَ وَالتَّحْصِيلُ مِنْ جِهَتِهِ أَمَّ.

وَإِذَا سَبَرَتْ أَحْوَالُ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ لَمْ تَجِدِ النِّفْعَ غَالِبًا إِلَّا إِذَا كَانَ لِلشَّيْخِ مِنَ التَّقْوَى وَالتَّضَحِّيِّ وَالشَّقَاقَةِ لِلطَّلِبَةِ نَصِيبٌ وَافِرٌ. وَكَذَلِكَ إِذَا عَتَبْتِزَّتِ الْمَصْتَفَاتِ وَجَدْتَ الْإِنْتِفَاعَ بِتَصْنِيفِ الْأَتَقَى أَوْفَرِ، وَالْفَلَاحَ بِالِاشْتِغَالِ بِهِ أَكْثَرَ، وَبِالعَكْسِ حَالُ الْعَالِمِ الْمَجْرَدِ.

الثَّانِي: أَنْ يَعْتَقِدَ فِي شَيْخِهِ أَنَّهُ الْأَبُ الْحَقِيقِيُّ وَالْوَالِدُ الرُّوحَانِيُّ، وَهُوَ أَعْظَمُ مِنَ الْوَالِدِ الْجِسْمَانِيِّ. فَلْيُبَالِغْ فِي رِعَايَةِ حَقِّ أَبَوْتِهِ وَوَفَاءِ حَقِّ تَرْبِيَّتِهِ. وَقَدْ سُئِلَ الْإِسْكَندَرُ عَنِ: «مَا بِالْكَ تُوَقَّرُ مُعَلِّمَكَ أَكْثَرَ مِنْ وَالدِكَ؟» فَقَالَ: «لَأَنَّ الْمَعْلَمَ سَبَبُ لِحْيَاتِي الْبَاقِيَةِ، وَوَالِدِي لِحْيَاتِي الْفَانِيَةِ».^٢

الثَّالِثُ: أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُ مَرِيضُ النَّفْسِ؛ لِأَنَّ الْمَرَضَ هُوَ الْإِنْحِرَافُ عَنِ الْمَجْرَى الطَّبِيعِيِّ، وَطَبْعُ النَّفْسِ الْعِلْمُ، وَإِنَّمَا خَرَجَتْ عَنْ طَبْعِهَا بِسَبَبِ غَلْبَةِ أَخْلَاطِ الْقُوَى الْبَدَنِيَّةِ. وَيَعْتَقِدُ أَنَّ شَيْخَهُ طَبِيبٌ مَرِيضٌ، لِأَنَّهُ يَزِدُّهُ إِلَى الْمَجْرَى الطَّبِيعِيِّ. فَلْيَنْبَغِي أَنْ يَخَالَفَهُ فِيمَا يَشِيرُ عَلَيْهِ، كَأَنْ يَقُولَ لَهُ: «اقْرَأِ الْكِتَابَ الْفُلَانِيَّ»، أَوْ «اكَتِفْ بِهَذَا الْقَدْرَ مِنَ الدَّرْسِ»؛ لِأَنَّهُ إِنْ خَالَفَهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَرِيضٍ يَزِدُّ عَلَى طَبِيبِهِ فِي وَجْهِ عِلَاجِهِ.

١. لاحظ نهج البلاغة، الحكمة ٨٠.

٢. الدررعة إلى مكارم الشريعة، ص ١٩٩.

وكما أنَّ الواجب على المريض ترك تناول المؤذيات، والأغذية المُفسِدةِ للدواء في حضرة الطبيب وغيبته، فكذلك المتعلمُ يجب أن يُطَهِّرَ نفسه من النجاسة المعنويَّة التي يهدف المعلمُ طهارته منها: من الحِفْد والحَسَد والعَضْبِ والشَّرَه والكِبْر والعُجْب وغيرها من الرذائل.

الرَّابع: أن يُنظَرَه بعين الاحترام والإجلال والإكرام. قال بعض السلف: «كنتُ أَصْفَحُ الوَرَقَةَ بين يدي شيخي صَفْحاً رقيقاً، هَيبَةً له لئلا يسمعَ وَقَعَهَا، أو قال: رفعها». وقال آخر: «والله ما اجترأتُ أنْ أَشْرَبَ الماءَ وشيخي يُنظَرُ إليَّ، هيبَةً له». فعلى المتعلم أن يجلس بين يدي الأستاذ جِلْسَةَ الأدب بسكونٍ وخُضُوعٍ وإطراقٍ رأسٍ وتواضعٍ وخشوعٍ، والأولى له الافتراش أو التورُّك. وليتعاهد تغطية أقدامه وارتخاء ثيابه. ولا يستند بحضرة الشيخ إلى حائط أو مخدَّة أو نحو ذلك ولا يجعل يده على الشيخ ولا يوليه جنبه أو ظهره، ولا يعتمد بحضرة على يده إلى ورائه أو جنبه أو ظهره، ولا يمسُّ بيده شيئاً من بدنه أو ثيابه، ولا يضع رِجْلَه أو يده أو شيئاً من بدنه أو ثيابه على ثياب الشيخ أو وسادته أو سَجَادَتِهِ.

قال بعضهم: «ومن تعظيم الشيخ أن لا يجلس إلى جانبه ولا على مصلاه أو وسادته؛ وإن أمره الشيخ بذلك فلا يفعل أيضاً إلا إذا جزم به جزمًا يَشُقُّ عليه مخالفتُه؛ فيمتثل أمره في تلك الحال ثم يعود إلى ما يقتضيه الأدب».

وكذلك لا يخسُر عن ذراعيه، ولا يوميئ بيده إلى الشيخ، ولا يعبثُ بيديه أو رجليه أو غيرهما من أعضائه، ولا يضع يده على لحيته أو فمه ولا يعبثُ بها في أنفه، ولا يفتحُ فاه، ولا يفرعُ سنَّه، ولا يضربُ الأرضَ براحتِه، ولا يحطُّ عليها بأصابعه، ولا يشبِّكُ بيديه، ولا يعبثُ بأزراره، ولا يفرعُ أصابعه، ولا يكثرُ التسنُّح من غير حاجة،

ولا يَبْصُقُ ولا يَمْتَسِخُ ولا يَتَنَحَّعُ ما أمكنه، ولا يَلْفِظُ التُّخَامَةَ من فيه بل يأخذها منه بمنديلٍ ونحوه، ولا يَتَجَشَّأُ، ولا يَتَمَطَّى، ولا يَكْثُرُ التَّثَاؤُبُ؛ وإذا تَثَاءَبَ سَتَرَ فاه بعد رَدِّه جُهْدَهُ، وإذا عَطَسَ حَفِظَ صَوْتَهُ جُهْدَهُ وَسَتَرَ وَجْهَهُ بمنديلٍ ونحوه، ولا يَرْفَعُ صَوْتَهُ رَفْعاً بليغاً من غير حاجة. ١ وكذا لا يَسَارُّ في مجلس الشيخ، ولا يَغْمِزُ أحداً، ولا يَكْثُرُ الكلامَ بغير ضرورةٍ، ولا يَخْكِ ما يَضْحَكُ منه أو ما فيه بَدَاءَةٌ، أو يَتَضَمَّنُ سوءَ مخاطبةٍ أو سوءَ أدبٍ، بل ولا يَتَكَلَّمُ ما لم يسأله، ولا يَتَكَلَّمُ ما لم يَسْتَأْذِنْ أَوْلًا، ولا يَضْحَكُ لغير عَجَبٍ ولا لعجبٍ دونَ الشيخ، فَإِنْ غَلَبَهُ تَبَسَّمَ تَبَسُّماً بغيرِ صوتِ البَتَّةِ.

وَلْيُعْلَمَ أَنَّ ذَلِكُمْ لَشَيْخِهِ عِزٍّ، وَخُضُوعِهِ لَهُ فَخْرٌ، وَتَوَاضَعِهِ لَهُ رِفْعَةٌ، وَتَعْظِيمِ حُرْمَتِهِ مُتَوَبِّهٌ، وَالتَّشَمُّرُ فِي خِدْمَتِهِ شَرَفٌ. وقد قال النبي ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ، وَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمُونَ مِنْهُ». ٢

وقال ﷺ: «مَنْ عَلَّمَ أَحَدًا مَسْأَلَةَ مَلِكٍ رَقَّه. قيل: أبيعُه ويشتره؟ قال: بل يأمرُه ويُنْهَاهُ». ٣

الخامس: أن لا يُنْكَرَ عليه، ولا يَتَأَمَّرَ ولا يُشِيرَ عليه بخلاف رأيه، رأياً أنه أعلم بالصواب منه، بل ينقادُ إليه في أموره كُلِّها، ويُلقِي إليه زِمَامَ أمره رأساً، ويُذَعِنُ لِنُضْحِهِ، وَيَتَحَرَّى رِضاهُ وإن خالفَ رأيَ نَفْسِهِ، ولا يَسْتَتِيقُ معه رأياً ولا اختياراً. وَيُشَاوِرُهُ في أموره كُلِّها، ويأْتِي بِأمره، ولا يَخْرُجُ عن رأيه وتدبيره باللسان أو بالقلب.

١. لاحظ ما يأتي في الأدب الخامس عشر من آداب المتعلم في درسه.

٢. كنز العمال، ج ١٠، ص ١٤١، الحديث ٢٨٧١٧.

٣. بحار الأنوار، ط بيروت (سنة ١٤٠٣ هـ)، ج ١٠٥، ص ١٦.

قال بعض العلماء: «خطأ المرشد أنفع للمسترشد من صوابه في نفسه^١». وفي قصة موسى والخضر عليهما السلام تنبيه على ذلك.

السادس: أن يُبجِّلَهُ في خطابه وجوابه، في غيبته وحضوره، ولا يخاطبه بثناء الخطاب وكافه، ولا يناديه من بُعدٍ، فيقول في مخاطبته: «يا سيدي» و«يا أستاذ» وما أشبه ذلك، ويُخاطبه بصيغ الجمع تعظيماً نحو «ما تقولون في كذا» و«ما رأيكم في كذا» و«قلتم رضي الله عنكم» أو «تقبل الله منكم» أو «رحمكم الله». ولا يُسمِّيه في غيبته باسمه إلاً مفروناً بما يُشعرُ بتعظيمه، كقوله: «قال الشيخ، أو الأستاذ، أو شيخنا، أو شيخ الاسلام» أو نحو ذلك.

السابع: تعظيم حرمة في نفسه واقتدائه به، ومراعاة هديه في غيبته وبعد موته، فلا يغفل عن الدعاء له مدة حياته، ويردُّ غيبته، ويغضب لها زيادةً عما يجب رعايته في غيره، فإن عجزَ عن ذلك قام وفارق المجلس^٢. ويرعى ذريته وأقاربه وأوداءه ومحبِّيه في حياته وبعد موته، ويتعاهد زيارة قبره والاستغفار له، والترحم عليه والصدقة عنه. ويسلِّك في السمت والهدي مسلكه، ويراعي في العلم والدين عاداته، ويتأدب بأدابه. ومن ثمَّ كان الأهمَّ تحصيل شيخ صالح يحسن الاقتداء به. ثم إن قدر على الزيادة عليه بعد الاتصاف بصفته فعَل، وإلا اقتصر على التأسي.

١. لاحظ إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٤٥.

٢. لاحظ ما يأتي في الأدب الثاني عشر من آداب المتعلم في درسه.

الثامن: أن يشكر الشيخ على توقيفه له على ما فيه فضيلة، وتوبيخه له على ما فيه نقيصة. وإذا وقفه الشيخ على دقيقة من أدب أو نقيصة صدرت منه، وكان يعرف ذلك من قبل، فلا يظهر أنه كان عارفاً به، بل يغفل عنه ويشكر الشيخ على إفادته ذلك واعتناؤه بأمره، ليكون بذلك مستديماً للعود إلى النصيحة في وقت الحاجة؛ فإن كان له في ذلك عذر كأن يترتب على ترك الإظهار مفسدة، فلا بأس به بل قد يتعين إعلامه به.

التاسع: أن يضرب على جفوة تصدُر من شيخه أو سوء خلقي، ولا يصدّه ذلك عن ملازمته وحسن عقيدته واعتقاده كماله، ويتأوّل أفعاله - التي ظاهرها مذموم - على أحسن تأويل وأصحّه، فما يعجز عن ذلك إلا قليل التوفيق.

وليبدأ هو عند جفوة شيخه بالاعتذار والتوبة ممّا وقع والاستغفار، وينسب الموجب إلى نفسه، ويجعل العتب فيه على نفسه أيضاً، فإن ذلك أبقى لمودّة شيخه وأحفظ لقلبه، وأنفع للطالب في آخرته ودينه. فعن بعض السلف: «من لم يضرب على ذلّ التعلم بقي عُمره في عميّة الجهالة، ومن صبر عليه آل أمره إلى عزّ الدنيا والآخرة^١». ول بعضهم:

اضرب لِدَائِكَ إِنْ جَفَوْتَ طَيِّبُهُ وَاضْبِرْ لِجَهْلِكَ إِنْ جَفَوْتَ مُعَلِّمًا^٢
وللسلف الصالح في صبرهم مع مشايخهم أقاصيص غريبة، لو أتينا عليها لطلال الخطب.

١. عُدّة الداعي، ص ٧١.

٢. روي عجز البيت هكذا أيضاً: «واقنع بجهلك إن أهنّت معلماً».

العاشر: أن يَجْتَهِدَ على أن يسبقَ بالحضور إلى المجلس قبل حضور الشيخ ويَحْمِلَ على ذلك نفسه، وإن انتظره على باب داره ليُخْرِجَ ويمشيَ معه إلى المجلس فهو أولى مع تيسُّره. وليحترزُ عن أن يتأخَّرَ في الحضور عن حضور الشيخ فيَدَعُ الشيخَ في انتظاره، فإنَّ فاعلَ ذلك من غير ضرورةٍ أكيدةٍ مُعَرِّضٌ نفسه للمقْتِ والدمِّ.

الحادي عشر: أن لا يدخلَ على الشيخ في غير المجلس العامِّ بغير إذنه، سواءً كان الشيخُ وحده أم معه غيره. فإن استأذن بحيثُ علمَ الشيخُ ولم يأذن، أنصَرَفَ ولا يكرِّزُ الاستئذان، وإن شكَّ في علمِ الشيخ به كرَّرَه ثلاثاً ولا يزيدُ. وله أن يُبدِّلَ الاستئذانَ ثلاثَ طُرُقَاتٍ بالباب أو بالحلقة، وليكنَّ طُرُقُ البابِ حَفِيئاً بأظفار الأصابع، ثُمَّ بالأصابع، ثُمَّ بالحلقة قليلاً قليلاً. فإن كان الموضع بعيداً عن الباب، فلا بأس برفع ذلك ابتداءً بقدر ما يسمَعُ لا غير. وإن أذن وكانوا جماعةً تَقَدَّمْ أفضْلُهُمْ فاستنهم بالدخول والسلام عليه، ثُمَّ يُسَلِّمُ عليه الأفضَلُ فالأفضلُ.

الثاني عشر: أن يدخلَ على الشيخ كاملَ الهيئة فارغَ القلب من الشواغل، نشيطاً منشراحَ الصدر صافيَ الذهن، لافي حال نُعاسٍ أو غَضَبٍ أو جُوعٍ أو عطشٍ أو نحو ذلك؛ متطهراً مُتَنَطِّفاً، بعد استعمال ما يحتاج إليه من سِوَاكِ وأخذ ظُفْرٍ وشَعْرٍ، وإزالة رائحة كريهة، لابساً أحسنَ ملبوسه؛ سيِّما إذا كان يقصدُ مجلسَ العلم، فإنَّه مجلسُ ذكرٍ واجتماعٍ في عبادة، وهذه الأمور من آدابها.

الثالث عشر: أن لا يقرأ على الشيخ عند شُغْلِ قلبه ومَلَلِهِ ونُعاسِهِ وجوعِهِ

وعطشيه وآلمه ونحو ذلك مما يشقُّ عليه فيه البحث، اللهم إلا أن يبتدئه الشَّيْخُ بطلب القراءة فليُجِبْه كيف كان.

الرَّابِع عشر: إذا دخل على الشيخ في غير المجلس العام، وعند الشيخ من يتحدَّثُ معه فسكتوا عن الحديث، أو دخل والشيخ وحده يُصَلِّي أو يقرأ أو يذكرُ أو يطالعُ أو يكتبُ فترك ذلك ولم يبدأه بكلام أو بسنط حديث، فليُسلِّم ويخرجُ سريعاً، إلا أن يحثه الشيخ على المكث، فإذا مكث فلا يطيل، إلا أن يأمره بذلك، خشية أن يدخل في عداد من أشغل مشغولاً بالله وأدركه المقث في الوقت.

الخامس عشر: إذا حضر مكان الشيخ فلم يجده انتظره، ولا يفوت على نفسه درسه؛ فإن كلَّ درسٍ يفوت لا عوض له. ولا يطرق المتعلِّم على الشيخ ليخرج إليه، وإن كان نائماً صبر حتى يستيقظ، أو ينصرف ثم يعود، والصبر خير، ولا يوقظه ولا يأمرُ بإيقاظه. هكذا كان السلفُ يفعلون.

السَّادس عشر: أن لا يطلب من الشيخ إقراء في وقت يشقُّ عليه فيه، أو لم تجرِ عادته بالإقراء فيه. ولا يخترع على الشيخ وقتاً خاصاً بنفسه دون غيره وإن كان رئيساً، لما فيه من الترفع على الشيخ والطلبة والعلم وهو حمق. وربما استحيا الشيخ منه، فيترك لأجله ما هو أهمُّ عنده في ذلك الوقت، فلا يُفْلِح الطالب.

السَّابع عشر: أن يُضغِي إلى الشيخ ناظراً إليه، ويُقبل بكليته عليه، متعقلاً لقوله بحيث لا يحوِّجُه إلى إعادة الكلام، ولا يتلف من غير ضرورة ولا ينظر إلى يمينه أو

شماله، ولا يضطرب لِضَجَّةٍ يسمَعُها ولا يلتفتَ إليها. وينبغي أن لا يُقَصِّرَ في الإصغاء والتفهّم، ولا يشغَلَ ذهنه بفكرٍ أو حديثٍ ثمّ يستعيدَ الشيخَ ماقاله، لأنّ ذلك إساءةٌ الأدب. بل يكون - كما مرّ - مُضغياً لكلامه حاضرَ الذهن لما يسمعه من أوّل مرّة. وكان بعضُ المشايخ لا يُعيدُ لمثل هذا إذا استعاده ويُرُبه عقوبةً له. أما إذا لم يسمِعْ كلامَ الشيخ لبعده، أو لم يفهمه مع الإصغاء إليه والإقبال عليه، فله أن يسألَ الشيخَ إعادته أو تفهيمه بعد بيان عذره بسؤالٍ لطيف. ولا ينبغي له أن يكرّر سؤالَ ما يعلمه ولا استفهامَ ما يفهمه، فإنّ ذلك يُضيعُ الوقتَ وربما أضجرَ الشيخَ.

الثامن عشر: ليُحذِرَ كُلَّ الحَذَرِ من أن يغتابَ أحداً في مجلسِ الشيخ، أو ينمَّ له عن أحدٍ، أو يُوقِعَ بين الشيخ وبين أحد بنقل ما يسوؤه عنه كاستنقاصٍ به أو تكلمٍ فيه أو ردّ ماقاله؛ أو يقول - كالحاثّ له على الاعتناء بأمره - : «فلان يودُّ أن أقرأ عليه» أو «أردتُ أو أقرأ على فلان وتركتُه لأجلك»، أو نحو ذلك. ففاعل ذلك وأمثاله مع كونه ارتكبَ مكروهاً أو حراماً أو كبيرةً، مستحقٌّ للزجر والإهانة والطرد والبُعد، لحماقته ورثائه.

التاسع عشر: أن يُحسِّنَ خطابه مع الشيخ بقدر الإمكان، ولا يقول له: «لم؟» أو: «لأنسَلِّم»، أو: «من نَقَلَ هذا؟» أو: «أين موضعه؟» أو: «المحفوظ أو المنقول غير هذا»، أو شبه ذلك. فإنّ أراد الاستفادة أصله أو من نقله، تَلَطَّفَ في الوصول إلى ذلك على سبيل الاستفادة، والأولى أن يكون ذلك في مجلسٍ آخر. وكذلك ينبغي أن يقول - في موضع «لم؟» و«لأنسَلِّم» ونحوه - : «مأنجيبُ إن قيل لنا كذا؟ أو إن مُنعنا كذا؟ أو إن سُئلنا عن كذا؟ أو إن أُوردَ كذا»، وشبهه، ليكونَ مستفهماً للجواب سائلاً له بحسن

أدب و لطف عبارة.

وإذا أصرَّ الشيخُ على قول أو دليلٍ ولم يظْهَرْ له، أو على خلاف صوابٍ سهواً، فلا يُعَيَّرُ وجهه أو عينيه، ولا يُشِيرُ إلى غيره كالمُنْكَرِ لما قال، بل يأخذه بِبِشْرٍ ظاهر، فإنَّ العصمةَ في البَشْرِ للأنبياءِ والأوصياءِ عليهم السلام.^١

وإذا استفهمه الشيخُ استفهامَ تقريرٍ وجزمٍ كقوله: «ألم تَقُلْ كذا؟» أو «أليس مرادك كذا؟» فلا يبادرُ بالردِّ عليه بقوله: «لا»، ونحو ذلك، بل يَسْكُتُ أو يُورِي عن ذلك بكلامٍ لطيفٍ يَفْهَمُ الشيخُ قصده منه، فإن لم يكن بُدٌّ من تحريرِ قصده وقوله، فَلْيَقُلْ: «الآن أقولُ كذا»، أو «أعودُ إلى قصدِ كذا». ويُعيدُ كلامه، ولا يقول: «الَّذي قُلْتَهُ كذا»، أو «الَّذي قصدته كذا»؛ لِتَضْمِينِهِ الرَّدَّ عليه.

وليتحَقَّقَ من مخاطبةِ الشيخِ بما يعتادُه بعضُ الناسِ ولا يليقُ خطابه به مثل «إيش بك؟» و «فهمت؟» و «سمعت؟» و «تدري؟» و «يا رجل مبارك» ونحو ذلك.

العشرون: إذا ذكر الشيخُ تعليلاً وعليه تَعَقُّبٌ وَلَمْ يَتَعَقَّبْهُ؛ أو بحثاً وفيه إشكال ولم يَسْتَشْكِلْهُ؛ أو إشكالاً وعنه جواب ولم يذكره، فلا يبادرُ هو إلى ذكر ذلك ولا إلى التَعَقُّبِ على الشيخِ بسبب إهماله له، بل له أن يُشِيرَ إلى ذلك بألفظ إشارة كقوله: «مألمحتم عن الإشكال جواباً» مثلاً، ونحو ذلك، فإن تَدَكَّرَ الشيخُ فِيهَا ونعمت، وإلا فالأولى السُّكُوتُ عن ذلك إلا أن يأذَنَ الشيخُ، أو يَعْلَمَ منه أَنَّهُ يُؤَيِّرُ ذلك منه. وإذا سَبَقَ لسانُ الشيخِ إلى تحريفِ كلمةٍ يكونُ لها توجيهٌ مستهجنٌ أو نحوه، فلا يَضْحَكُ ولا يَسْتَهْزِئُ ولا يُعِيدُها ولا يغمزُ غيره ولا يشيرُ إليه، بل ولا يتأملُ ما صدرَ

١. لاحظ ما يأتي في الأدب الثالث من آداب المتعلم في درسه.

منه، ولا يُدخِلُه قلبه ولا يُضغِي إليه سمعه، ولا يحكِيه لأحد؛ فإنَّ اللسانَ سَبَّاقُ
والإنسانَ غيرُ معصومٍ لاسيما فيما هو فيه معذور؛ وفاعلُ شيءٍ مَّا ذُكِرَ مع شيخه
مُعَرَّضٌ نفسه للحِزْمَانِ والبلاءِ والخُسْرانِ، مستحقٌّ للزَّجرِ والتأديبِ والهجرِ
والتأنيبِ، مع ما يستوجبُه من مَقْتِ الله سبحانه وملائكته وأبيائه وخاصته.

الحادي والعشرون: أن لا يسبقَ الشيخَ إلى شرح مسألةٍ أو جواب سؤالٍ منه أو
من غيره، لاسيما إذا كان من غيره وتوقَّفَ، ولا يساوقه فيه، ولا يُظهِرَ معرفته به أو
إدراكه له قبل الشيخ، إلا أن يعلمَ من الشيخ إينارَ ذلك منه، أو عَرَضَ الشَّيْخُ عليه
ذلك ابتداءً والتَّمَسُّه منه، فلا بأس به حينئذٍ.

الثاني والعشرون: أن لا يقطعَ على الشيخ كلامه أيَّ كلامٍ كان، بل يصبرَ حتى
يُفْرغَ الشيخُ من كلامه ثم يتكلَّم. ولا يتحدَّثُ مع غيره والشيخ يتحدَّثُ معه أو مع
جماعة المجلس، بل لا يجعلُ همَّه سوى الإصغاء إلى قولِ الشيخ وفهمه.

الثالث والعشرون: إذا سمعَ الشيخَ يذكرُ حكماً في مسألةٍ، أو فائدةً مُستغَرَبَةً، أو
يخكي حكايةً، أو يُشيدُ شعراً، وهو يحفظُ ذلك، فعليه أن يُضغِي إليه إصغاءً مستفيداً له
في الحال، متعطِّشٍ إليه، فرح به، كأنه لم يسمعه قط. قال بعضُ السلف: «إنَّ الشابَّ
ليتحدَّثُ بحديثٍ فأستمع له كأني لم أسمعُه ولقد سمعته قبل أن يُولدَ». فإنَّ سألَه الشيخُ
- عند الشروع في ذلك - عن حفظه له، فلا يجيبُ بـ«نعم» لما فيه من الاستغناء عن
الشيخ فيه، ولا يقول: «لا» لما فيه من الكذبِ، بل يقول: «أحبُّ أن أستفيدَه من الشيخ
أو: أسمعُه منه»، أو: «بَعْدَ عهدي به»، أو: «هو من جهتكم أصحُّ»، ونحو ذلك. فإنَّ عَليمَ

من حال الشيخ أنه يُؤثِرُ العلمَ بحفظه له مَسْرَةً به، أو أشار إليه بإتمامه امتحاناً لضبطه أو حفظه أو لإظهار تحصيله، فلا بأس باتِّباعِ غرضِ الشيخ ابتغاءً لمرضاته وازدياداً لرغيبته فيه.

الرَّابِعُ والعشرون: أن لا يسألَ عن شيءٍ في غير موضعه، ففاعلُ ذلك لا يستحقُّ جواباً، إلا أن يعلمَ من حال الشيخ أنه لا يكرهُ ذلك، ومع ذلك فالأولى أن لا يفعلَ. ولا يلحُّ عليه في السؤالِ إلحاحاً مُضْجِراً، ولا يسأله في طريقه إلى أن يبلُغَ مقصده. بل يغتنم سؤاله عند طيبِ نفسه وفراغه ولتلطّف في سؤاله. قال النبي ﷺ: «... حُسْنُ السُّؤَالِ نِصْفُ الْعِلْمِ»^١.

الخامس والعشرون: أن لا يستحييَ من السؤالِ عمّا أشكلَ عليه، بل يستوضحه أكملَ استيضاح، فمن رَقَّ وجهه رَقَّ علمه. قال الصادق عليه السلام: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ عَلَيْهِ قَلْبٌ وَمِفْتَاحُهُ الْمَسْأَلَةُ»^٢.

السادس والعشرون: إذا قال له الشيخ: «أفهمت؟» فلا يقول: «نعم»، قبل أن يتَّضح له المقصود اتِّضاحاً جلياً، لئلا يكذبَ ويفوته الفهم، ولا يستحيي من قوله: «لم أفهم»، لأنَّ استنباطه يُحصَلُ له مَصَالِحَ عاجلةً وآجلةً. فمن العاجلة فهم المسألة وسلامته من الكذبِ والتَّفَاقِ بإظهارِ فهمٍ ما لم يكن فهمه، واعتقادُ الشيخ اعتناءه

١. بحار الأنوار، ج ١، ص ٢٢٤.

٢. الكافي، ج ١، ص ٤٥.

ورغبته وكمال عقله وورعه ومملكته لنفسه؛ ومن الآجلة ثبوت الصواب في قلبه دائماً، واعتياده هذه الطريقة المرضية والأخلاق الرضية. قال الخليل بن أحمد العروضي رحمته الله: «منزلة الجهل بين الحياء والأئفة».

السابع والعشرون: أن لا يرمي إليه الشيء رميةً من كتابٍ أو ورقةٍ أو غيرهما، ولا يمدّ يده إليه إذا كان بعيداً، ولا يحوج الشيخ إلى مدّ يده أيضاً لأخذ الشيء منه أو إعطائه له، بل يقوم إليه قائماً، ولا يزحف زحفاً. وإذا قام أو جلس بين يديه لشيءٍ من ذلك، فلا يقرب منه كُلاًّ القُرب.

وإذا ناوله الشيخ شيئاً تناوله باليمنى، وإذا ناول الشيخ هو شيئاً ناوله إياه باليمنى أيضاً، فإن كان ورقةً أو قصّةً مثلاً نشرها ثمّ دفعها إليه ولا يدفعها إليه مطويةً إلا إذا علم أو ظنّ إينار الشيخ لذلك، وإذا أخذ من الشيخ ورقةً بادَرَ إلى أخذها منشورةً قبل أن يطويها أو يترّبها. وإذا ناول الشيخ كتاباً ناوله إياه مهيّأً لفتحها والقراءة فيه من غير احتياجٍ إلى إدارته، فإن كان للنظر في موضعٍ معيّنٍ فليكن مفتوحاً كذلك، ويعيّن له المكان. وإذا ناوله قلماً ليكتب به، فليعدّه - قبل إعطائه إياه - للكتابة، ويتفقّد أوصافه، وإن وضع بين يديه دواةً، فلتكن مفتوحة الأغطية مهيّأةً للكتابة منها. وإن ناوله سيكناً فلا يصوّب إليه شفرتها ولا نصابها ويده قابضةً على الشفرة، بل يكون عرضاً وحده شفرتها إلى جهته قابضاً على طرف النصاب ممّا يلي التّصلّ جاعلاً نصابها على يمين الآخذ. ولا يجلس بحضرة الشيخ على سجادة، ولا يصلّي عليها - إذا كان المكان طاهراً - إلا إذا اطردت العادة باستصحابها واستعمالها. وإذا ناوله سجادةً ليصلّي عليها نشرها أولاً، وأولى منه أن يفرشها له؛ قال بعض العلماء: «وإذا فرشها، وكان فيها صورةٌ محرابٍ تحرّى بها القبلة إن أمكن». وإذا قام الشيخ بادر القوم إلى

أخذ السجادة إن كانت مما تُنقل له، وإلى الأخذ بيده أو عُضده إن احتاج إليه، وإلى تقديم نعله إن لم يَشُقَّ ذلك على الشيخ، ويقصدُ بذلك كلَّه التقربُ إلى الله تعالى بخدمته والقيام بحاجته. وقد قيل: «أربعة لا يَأْتُفُ الشريفُ مِنْهُنَّ، وإن كان أميراً: قيامه من مجلسه لأبيه، وخدمته للعالم الذي يتعلم منه، والسؤال عما لا يعلم، وخدمته للضيف».

الثامن والعشرون: أن يقومَ لقيام الشيخ، ولا يجلس وهو قائم، ولا يضطجع وهو قائم أو قاعد، بل لا يضطجع بحضرته مطلقاً، إلا أن يكونَ في وقت نومٍ ويأذن له، والأجودُ حينئذٍ أن لا ينامَ حتى ينامَ الشيخُ إلا أن يأمره بالنوم فيطيعه.

التاسع والعشرون: إذا مشى مع شيخه، فليكن أمامه بالليل ووراءه بالنهار، إلا أن يقتضي الحال خلاف ذلك لزحمة أو غيرها، أو يأمره الشيخ بحالة فيمتثلها. وَيَتَعَيَّنُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ فِي الْمَوَاطِئِ الْمَجْهُولَةِ الْحَالِ لِوَحْلِ أَوْ حَوْضٍ مِثْلًا، وَالْمَوَاطِئِ الْخَطِرَةِ. وليحترز من ترشيش ثياب الشيخ. وإذا كان الشيخ في زحمة صانه عنها بيديه إما من قدامه أو من ورائه. وإذا مشى أمامه التفت إليه بعد كلِّ قليل. وإن كان وحده والشيخُ يُكَلِّمُهُ حَالَةَ الْمَشْيِ فَلْيَكُنْ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ يَسَارِهِ مُتَقَدِّمًا عَلَيْهِ قَلِيلًا، مُلْتَفِتًا إِلَيْهِ، وَيُعَلِّمُ الشَّيْخَ بِمَنْ قَرَّبَ مِنْهُ أَوْ قَصَدَهُ مِنَ الْأَعْيَانِ إِنْ لَمْ يَعْلَمْ الشَّيْخُ بِهِ. ولا يمشي إلى جانبه إلا لحاجة أو إشارة منه، ويحترزُ من مزاحمته بكتفه أو بركابه - إن كانا راكبين - وملاصقة ثيابه؛ ويؤثره بجهة الظلِّ في الصَّيفِ، وبجهة الشَّمْسِ فِي الشِّتَاءِ، وبجهة الجدار في الرِّصَافَاتِ وَنَحْوِهَا، وَبِالْجِهَةِ الَّتِي لَا تَقْرَعُ الشَّمْسُ فِيهَا وَجْهَهُ إِذَا التَفَّتْ إِلَيْهِ [أى إذا التفت الشيخ إلى المتعلم].

ولا يمشي بينه وبين من يُحَدِّثُهُ، بل يتأخَّرُ عَنْهُمَا أَوْ يَتَقَدَّمُ، وَلَا يَقْرُبُ وَلَا يَسْتَمِعُ

ولا يلتفت، فإن أدخله في الحديث فليات من جانب آخر ولا يشقّ بينهما. وإذا مشى مع الشيخ اثنان، فاكتنفاه فالأولى أن يكون أكبرهما عن يمينه، وإن لم يكتنفاه تقدّم أكبرهما وتأخّر الأصغر.

الثلاثون: إذا صادف الشيخ في طريقه بدأه بالسّلام ولا يناديه ولا يسلم عليه من بعيد ولا من ورائه، بل يقرب منه ثمّ يسلم. ولا يسيّر ابتداءً بالأخذ في طريق حتى يستشير، ويبادر فيما يستشير فيه مطلقاً بالردّ إلى رأيه إلا أن يُلزِمه بإظهار ما عنده، أو يكونَ مارآه الشيخ خطأ، فيُظهِر ما عنده بتلطف وحسن أدب، كقوله: «يُظهِرُ أَنَّ الْمُضَلَّحَةَ فِي كَذَا»، ولا يقول: «الرّأْيُ عِنْدِي كَذَا»، أو «الصّوَابُ كَذَا» أو نحو ذلك.



واعلم أنّ هذه الآداب ممّا قد دلّ النصُّ على جملةٍ منها بل على أشرفها وأهمّها، والباقي ممّا يُسْتَنْبَطُ منه بإحدى الطُّرُق التي تُبْنِي عليها الأحكام، التي أحدها مراعاةُ العادةِ المُحكّمةِ في مثل ذلك، والله الموقِّعُ.

القسم الثالث: آدابه في درسه

وهي أمورٌ:

الأوّل: - وهو أهمُّها - أن يبتدئ أولاً بحفظ كتاب الله تعالى العزيز حفظاً مُتَقَنّاً، فهو أصل العلوم وأهمُّها، وكان السلف لا يعلّمون الحديث والفقّه إلا لمن حفظ القرآن. وإذا حفظه فليُحَدِّث من الاشتغال عنه بغيره اشتغالاً يُؤدّي إلى نسيان شيءٍ منه أو تعريضه للنسيان، بل يتعمّد دراسته وملازمةَ ورده منه كلّ يومٍ ثمّ أيامٍ ثمّ جمعةٍ دائماً أبداً. ويجتهد بعد حفظه على إتقان تفسيره وسائر علومه.

ثُمَّ يَحْفَظُ مِنْ كُلِّ فَنٍّ مَخْتَصِراً يَجْمَعُ فِيهِ بَيْنَ طَرَفَيْهِ (أَي صَدْرِهِ وَ ذَيْلِهِ) وَيُقَدِّمُ الْأَهَمَّ فَالْأَهَمُّ عَلَى مَا يَأْتِي تَفْصِيلَهُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فِي الْخَاتِمَةِ.
ثُمَّ يَشْتَغَلُ بِاسْتِشْرَاحِ مَحْفُوظَاتِهِ عَلَى الْمَشَائِخِ، وَلِيُعْتَمِدَ فِي كُلِّ فَنٍّ أَكْثَرَهُمْ تَحْقِيقاً فِيهِ وَتَحْصِيلاً لَهُ.

الثَّانِي: أَنْ يَقْتَصِرَ مِنَ الْمَطَالَعَةِ عَلَى مَا يَحْتَمِلُهُ فَهْمُهُ وَيَنْسَاقُ إِلَيْهِ ذَهْنُهُ وَلَا يَمُجُّهُ طَبْعُهُ. وَلِيَحْذَرَ مِنَ الْإِشْتِغَالِ بِمَا يُبَدِّدُ الْفِكْرَ وَيُخَيِّرُ الذَّهْنَ مِنَ الْكُتُبِ الْكَثِيرَةِ وَتَفَارِيقِ التَّصَانِيفِ؛ فَإِنَّهُ يُضَيِّعُ وَقْتَهُ وَيُفَرِّقُ ذَهْنَهُ.
وَلِيُعْطِ الْكِتَابَ الَّذِي يَقْرُوهُ وَالْفَنَّ الَّذِي يَأْخُذُهُ كُلِّيَّتَهُ حَتَّى يُتَقَنَّهُ، حَذِراً مِنْ الْخَبْطِ وَالْإِنْتِقَالِ الْمُؤَدِّي إِلَى التَّضْيِيعِ وَعَدَمِ الْفَلَاحِ، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ الْإِشْتِغَالُ بِكُتُبِ الْخِلَافِ فِي الْعَقَلِيَّاتِ وَنَحْوِهَا قَبْلَ أَنْ يَصِحَّ فَهْمُهُ، وَيَسْتَقَرَّ رَأْيُهُ عَلَى الْحَقِّ، وَيَحْسُنَ ذَهْنُهُ فِي فَهْمِ الْجَوَابِ، وَهَذَا أَمْرٌ يَخْتَلِفُ بِإِخْتِلَافِ النُّفُوسِ.

الثَّالِثُ: أَنْ يُخْضِرَ مَعَهُ الدَّوَاةَ وَالْقَلَمَ وَالسَّكِّينَ لِلتَّصْحِيحِ، وَيَضْبِطَ مَا يُصَحِّحُهُ الشَّيْخُ لَفْظاً وَإِعْرَاباً وَغَيْرَهُمَا. وَإِذَا رَدَّ الشَّيْخُ لَفْظَةً، فَظَنَّ أَوْ عَلِمَ أَنَّ رَدَّهُ خِلَافُ الصَّوَابِ كَرَّرَ اللَّفْظَةَ مَعَ مَا قَبْلَهَا لِيَسْتَبَيِّنَ لَهَا الشَّيْخُ، أَوْ يَأْتِي بِلَفْظِ الصَّوَابِ عَلَى وَجْهِ الْإِسْتِفْهَامِ. فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ كَالْكِتَابَةِ فِي رِقَاعِ الْإِسْتِفْتَاءِ وَكُونَ السَّائِلِ غَرِيباً أَوْ بَعِيداً الدَّارَ أَوْ مُسْتَعِناً تَعَيَّنَ تَنْبِيهُ الشَّيْخِ عَلَى ذَلِكَ - فِي الْحَالِ - بِالْإِشَارَةِ ثُمَّ بِالتَّصْرِيحِ، فَإِنْ تَرَكَ ذَلِكَ خِيَانَةً لِلشَّيْخِ فَيَجِبُ نَضْحُهُ بِمَا أَمَكَنَ.

الرَّابِعُ: أَنْ يُقَسِّمَ أَوْقَاتَ لَيْلِهِ وَنَهَارِهِ عَلَى مَا يَحْصُلُهُ؛ وَأَجُودُ الْأَوْقَاتِ لِلْحَفْظِ

الأسحار، وللبحث الأبحاث، وللكتابة وَسَطُ النَّهَارِ، وللمطالعةِ والمذاكرةِ اللَّيْلُ وبقايا النَّهَارِ. ومما قالوه - وَدَلَّتْ عَلَيْهِ التَّجْرِبَةُ - أَنَّ حَفْظَ اللَّيْلِ أَنْفَعُ مِنْ حَفْظِ النَّهَارِ، ووقتَ الجوعِ أَنْفَعُ مِنْ وَقْتِ الشَّبَعِ، والمكانَ البعيدَ عن الملهياتِ كالأصواتِ والخُضْرَةِ والنباتِ والأنهارِ الجاريةِ وقوارِعِ الطرِقِ التي تَكْثُرُ فِيهَا الحَرَكَاتُ - لِأَنَّهَا تَمْنَعُ مِنْ خُلُوقِ القَلْبِ - أَنْفَعُ مِنَ المَشْتَمِلِ عَلَيْهَا.

الخامس: أن يُبَكِّرَ بدرسِه، لخبر: «بُورِكَ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»^١ ولخبر: «اغْدُوا فِي طَلَبِ العِلْمِ، فَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَن يُبَارِكَ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»^٢ وَيَجْعَلْ ابتداءَه يَوْمَ الخَمِيسِ،^٣ وفي رواية: يَوْمَ السَّبْتِ أو الخَمِيسِ،^٤ وفي خبرٍ آخَرَ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُطْلَبُوا العِلْمَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ فَإِنَّهُ يُيسَّرُ لَطالِبِهِ»^٥ وَرُوِيَ فِي يَوْمِ الأَرْبَعاءِ خَبْرٌ: «مَامِنْ شَيْءٍ بُدِيَ يَوْمَ الأَرْبَعاءِ إِلَّا وَقَدْتُمْ»^٦ وربما اختار بعضُ العلماءِ الابتداءَ يَوْمَ الأَحَدِ، ولم نَقِفْ على ماخذه.

السادس: أن يُبَكِّرَ بِسَمَاعِ الحَدِيثِ وَلَا يُهْمَلِ الاِشْتِغَالَ بِهِ وَبِعِلْمِهِ، والنظَرُ فِي إسناده ورجاله ومعانيه وأحكامه وفوائده ولغته وتواريخه وصحيحه وحسنه وضعيفه

١. الجامع الصغير، ج ١، ص ١٢٦.

٢. كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٥٠، الحديث ٢٩٣٤١.

٣. لاحظ تحف العقول، ص ٨٠.

٤. بحار الأنوار، ط بيروت (سنة ١٤٠٣ هـ)، ج ١٠٠، ص ٤١.

٥. كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٥٠.

٦. تعليم المتعلم، ص ١٥.

وَمُسْنَدِهِ وَمُزْسَلِهِ وَسَائِرِ أَنْوَاعِهِ؛ فَإِنَّهُ أَحَدُ جَنَاحِي الْعَالِمِ بِالشَّرِيعَةِ وَالْمَبِينِ لِلْأَحْكَامِ،
وَالجَنَاحُ الْآخَرُ الْقُرْآنَ.

وَلَا يَقْنَعُ مِنَ الْحَدِيثِ بِمَجْرَدِ السَّمَاعِ، بَلْ يَعْتَنِي بِالدَّرَايَةِ أَكْثَرَ مِنَ الرِّوَايَةِ؛ فَإِنَّهُ
الْمَقْصُودُ مِنْ نَقْلِ الْحَدِيثِ وَتَبْلِيغِهِ.

السَّابِعُ: أَنْ يِبَالِغَ فِي الْجِدِّ وَالطَّلِبِ وَالتَّشْمِيرِ، وَلَا يَقْنَعُ مِنْ إِرْثِ الْأَنْبِيَاءِ بِالْيَسِيرِ،
وَيَعْتَمِدُ وَقْتَ الْفَرَاغِ وَالتَّشَاوُطِ وَالشَّبَابِ قَبْلَ عَوَارِضِ الْبَطَالَةِ وَمَوَانِعِ الرِّئَاسَةِ؛ فَإِنَّهَا
أَذْوَى الْأَدْوَاءِ وَأَعْضَلُ الْأَمْرَاضِ.

الثَّامِنُ: أَنْ يَحْذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ نَظَرِ نَفْسِهِ بَعِينَ الْكَمَالِ وَالِاسْتِغْنَاءِ عَنِ الْمَشَايخِ؛
فَإِنَّ ذَلِكَ عَيْنُ النِّقْصِ وَحَقِيقَةُ الْجَهْلِ وَعِنْوَانُ الْحِمَاقَةِ وَدَلِيلُ قِلَّةِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ
لَوْ تَدَبَّرَ. فَعَلِيهِ أَنْ يَلْازِمَ حَلْفَةَ شَيْخِهِ بَلْ جَمِيعَ مَجَالِسِهِ إِذَا أَمَكْنَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَزِيدُهُ
إِلَّا خَيْرًا وَتَحْصِيلًا وَأَدْبَاءً، وَاطَّلَاعًا عَلَى فَوَائِدِ مُتَبَدِّدَةٍ لَا يَكَادُ يَجِدُهَا فِي الدَّفَاتِرِ، كَمَا
أَشَارَ إِلَيْهِ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ: «وَلَا تَمَلَّ مِنْ طَوْلِ صُحْبَتِهِ، فَإِنَّمَا هُوَ كَالنَّخْلَةِ تَنْتَظِرُ مَتَى يَسْقُطُ
عَلَيْكَ مِنْهَا مَنَفَعَةٌ».^١

التَّاسِعُ: إِذَا حَضَرَ مَجْلِسَ الشَّيْخِ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَى الْحَاضِرِينَ بِصَوْتٍ يُسْمِعُهُمْ،
وَيَخُصُّ الشَّيْخَ بِزِيَادَةِ تَحِيَّةٍ وَإِكْرَامٍ.
وَإِذَا سَلَّمَ لَا يَتَخَطَّى رِقَابَ الْحَاضِرِينَ إِلَى قَرَبِ الشَّيْخِ إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْزَلَتُهُ كَذَلِكَ،

بل يجلس حيث ينتهي به المجلس كما ورد في الحديث. فإن صرح له الشيخ أو الحاضرون بالتقدم أو كانت منزلته أو كان يعلم إيثار الشيخ والجماعة لذلك، وكان جلوسه بقرب الشيخ مصلحة - كأن يذاكره مذاكرةً ينفع بها الحاضرون، أو لكونه كبير السن أو كثير الفضيلة والصلاح - فلا بأس.

وليُحْرَضَ على قُربه من الشيخ حيث تكون منزلته، ليفهم كلامه فهماً كاملاً بلامشقة، ولكن لا يقرب منه قُرباً يُنسبُ فيه إلى سوء الأدب.

واعلم أنه متى سبق إلى مكانٍ من مجلسِ الدرس كان أحقَّ به، فليس لغيره أن يُزعجه منه وإن كان أحقَّ به بحسبِ الأدب. قيل: ويبقى بعد ذلك أحقُّ به كالمخترِف إذا أُلِفَ مكاناً من السوق أو الشارع، فلا يسقط حقه منه لمفارقتة، وإن انقطع عن الدرس يوماً أو يومين إذا حَضَرَ بعد ذلك.

تبصرة: عدَّ بعضهم حلقَ العلم حال أخذهم في البحث من المواضع التي لا يُسَلَّمُ فيها، واختاره جماعة من الأفاضل. وهو مُتَّجِهٌ حيث يَسْعَلُهُمْ رَدُّ السلام عما هم فيه من البحث وحضور القلب كما هو الغالب، سيما إذا كان في أثناء تقرير مسألة، فإن قَطَعَهُ عليهم أضُرَّ من كثيرٍ من الموارد التي وردَ أنه لا يُسَلَّمُ فيها.^١

لكن متى أُريدَ ذلك، فليجلس الداخلُ عليهم على بُعدٍ من مقابلة الشيخ، بحيث لا يُسْعَرُ به حتى يفرغ إن أمكن، جمعاً بين حقِّ الأدب معه وحقِّ البحث في دفع الشواغل عنه.

١. انظر الكافي، ج ٢، ص ٦٤٥ وبحار الأنوار، ط بيروت (سنة ١٤٠٣ هـ)، ج ٧٣، ص ٨ و ٩.

العاشر: أن يتأدّب مع حاضري المجلس ويحترم رفقته وأقرانه ولا سيّما كُبراءهم؛ فإنّ تأدّبه معهم تأدّب مع الشيخ واحتراماً لمجلسه. فلا يزال أحداً في مجلسه، ولا يؤثّر قيام أحد له من محله، فإنّ أثره غيرُه بمجلسه لم يقبله، لنهي النبي ﷺ عن أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر، قال ﷺ: «ولكن تفسّحوا وتوسّعوا». ٢ نعم لو كان جلوسه في مجلس من أثره مصلحةً للحاضرين، وعلم من خاطر المؤثّر حبّ الإيثار بالقرائن، فلا بأس. ولا يجلس في وسط الحلقة، ولا قدّام أحدٍ لغير ضرورة، ولا يجلس بين أخوين أو أبٍ وابنٍ أو قريبين أو متصاحبين إلا برضاها معاً، لما روي: «أنّ النبي ﷺ نهى أن يجلس الرجل بين الرجلين إلا بإذنهما». ٣

الحادي عشر: ينبغي للحاضرين إذا جاء القادم أن يرحّبوا به ويوسّعوا له ويتفّسّحوا لأجله ويكرّموه بما يكرّم به مثله. وإذا فسّح له في المجلس وكان حرجاً ضمّ نفسه ولا يتوسّع، ولا يخرج من بينة الحلقة بتقدّم أو تأخّر.

الثاني عشر: إذا أساء بعض الطلبة أدباً على غيره لم ينهره غير الشيخ إلا بإشارته، أو سرّاً بينهما على سبيل النصيحة. وإن أساء أحدٌ أدباً على الشيخ تعيّن على الجماعة انتهاره ورذعه والانتصار للشيخ بقدر الإمكان - وإن أظهر الشيخ المسامحة - وفاءً لحقه.

١. لاحظ تنمّة الأدب الخامس عشر من هذا القسم.

٢. صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧١٤.

٣. سنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٦٢، الحديث ٤٨٤٤.

الثالث عشر: إذا أراد القراءة على الشيخ، فليراع نوبته تقديماً وتأخيراً، فلا يتقدم عليها بغير رضى من هي له. وقد روي أن أنصاريّاً جاء إلى النبي ﷺ يسأله، وجاء رجل من ثقيف، فقال رسول الله ﷺ: «يا أخا ثقيف، إن الأنصاري قد سبّك بالمسألة، فاجلس كيما نبدأ بحاجة الأنصاري قبل حاجتك»^١.

قيل: «ولا يؤثّر نوبته؛ فإن الإيتار بالقرب نقص، فإن رأى الشيخ المصلحة في ذلك في وقت فأشار به، امثل أمره معتقداً كمال رأيه وتصويب عرضه في ذلك». وقيل: «يُسْتَحَبُّ للسابق أن يُقَدِّم على نفسه من كان غريباً لتأكيد حرمة ووجوب ذمته. وكذلك إذا كان للمتأخر حاجة ضرورية وعلمها المتقدم».

الرابع عشر: أن يُحضّر كتابه الذي يقرأ فيه معه، ويحمله بنفسه. ولا يضعه حال القراءة على الأرض مفتوحاً بل يحمله بيديه ويقرأ منه، ولا يقرأ حتى يستأذن الشيخ. فإذا أذن له استعاد بالله من الشيطان الرجيم، ثم سَمَى الله تعالى وحمده وصلى على النبي وآله صلى الله عليهم، ثم يدعو للشيخ ولوالديه ولمشايخه، وللعلماء ولنفسه ولسائر المسلمين، وإن خصّ مصنف الكتاب أيضاً بدعوة كان حسناً. فإن ترك الطالب الاستفتاح بما ذكرناه جهلاً أو نسياناً نَهَى الشيخ عليه وعَلَّمَهُ إِيَّاهُ وذكره به؛ فإنه من أهم الآداب، وقد ورد الحديث بالأمر في الابتداء بالأمر المهمة بتسمية الله وتحميدِهِ^٢، وهذا من أهمها.

١. تذكرة السامع، ص ١٥٩.

٢. انظر: الكشف، ج ١، ص ٣ والدّر المنثور، ج ١، ص ١٢.

الخامس عشر: ينبغي أن يذاكر من يُرافقه من مواظبي مجلس الشيخ بما وقع فيه من الفوائد والضوابط والقواعد وغير ذلك، ويُعيدوا كلامَ الشيخ فيما بينهم؛ فإنَّ في المذاكرة نفعاً عظيماً قدَّم على نفعِ الحفظ.

وينبغي الإسراعُ بها بعد القيام من المجلس قبل تفرُّق أذهانهم، وتشتَّتِ خواطِرهم، وسُدُوذِ بعض ما سمِعوه عن أفهامهم، ثمَّ يتذكروه في بعض الأوقات، فلاشيءٌ يتخَرَّجُ به الطالبُ في العلم مثل المذاكرة. فإنَّ لم يجد الطالبُ من يُذاكره ذاكرَ نفسه بنفسه، وكرَّرَ معنى ما سمِعَه ولَفَّظَه على قلبه، ليُغَلِّقَ ذلك بخاطِرِه؛ فإنَّ تكرارَ المعنى على القلب كتكرارِ اللفظ على اللسان. وَقَلَّ أن يُغَلِّقَ من اقتصر على الفكرِ والتعقُّلِ بحضرة الشيخ خاصَّةً، ثمَّ يَنْزُكُه ويقوم ولا يُعاوِدُه. ولتكن المذاكرةُ المذكورة في غير مجلس الشيخ، أو فيه بعد انصرافه بحيث لا يسمَعُ لهم صوتاً؛ فإنَّ اشتغالهم بذلك وإسماعهم له قِلَّةٌ أدبٍ وجرأة، اللهمَّ إلا أن يأمره الشيخُ بذلك لمصلحةٍ يراها. تتمَّةٌ: على الطلِّبَةِ مراعاةَ هذا الأدبِ أو قريباً منه مع كبيرهم ومُعيدهم، كما يجبُ على من عِلِمَ منهم بنوعٍ من العلم وضرِبٍ من الكمال أن يُؤشِدَ رِقَّتَه ويُرغِّبُهُم في الاجتماع والتذاكرِ والتحصيل، فبارشادهم يُبارِكُ اللهُ له في علمه ويستنيرُ قلبه، وتَنَأَّكَدُ المسائلُ عنده مع مافيه من جزيلِ ثوابِ الله تعالى وجميلِ نظره وعظُمِه. وإن بَخِلَ عليهم بشيءٍ من ذلك كان بضدِّ ما ذُكِرَ، ولم يَثْبُتْ عِلْمُه؛ وإن تَبَثَّ لم يَثْمُرْ ولم يُبارِكِ اللهُ له فيه. وقد جُرِّبَ ذلك لِجَماعَةٍ من السَلَفِ والخَلَفِ. ولا يَحْسُدَنَّ أحدٌ منهم أحداً ولا يَحْتَفِرُهُ، ولا يَفْتَحِرُهُ، ولا يَعْجَبُ بِفَهْمِ نفسه وسَبْقِهِ لهم، فإنَّه قد كان مثْلهم ثمَّ منَّ اللهُ تعالى عليه، فليَحْمَدِ اللهُ تعالى على ذلك ويستزِيده منه بدوامِ الشُّكْرِ. فإذا امْتَنَلَ ذلك وتكاملتْ أهْلِيَّتُه واشتهرتْ فضيلتُه ارتقى إلى ما بعده من المراتب، والله وليُّ التَّوْفِيقِ.

النوع الثالث: آدابُ يَخْتَصُّ بِهَا الْمُعَلِّمُ

اعلم أن التعليم هو الأصل الذي به قوام الدين، وهو من أهم العبادات، وآدابه تنقسم إلى ثلاثة أقسام: آداب المعلم في نفسه، وآدابه مع طلبته، وآدابه في مجلس درسه.

القسم الأول: آدابه في نفسه

وهي أمور:

الأول: أن لا يَنْتَصِبَ للتدريس حتى تَكْمُلَ أهْلِيَّتُهُ، وتشهد له بها صُلْحَاءُ مشايخه، ففي الخبر المشهور: «المُسْتَبْعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ»^١ وقال بعض الفضلاء: «من تَصَدَّرَ قَبْلَ أَوَانِهِ فَقَدْ تَصَدَّى لِهَوَانِهِ». وقال آخر: «مَنْ طَلَبَ الرَّئَاسَةَ فِي غَيْرِ حِينِهِ لَمْ يَزَلْ فِي دُلٍّ مَا بَقِيَ».

وأُشَدُّ بعضهم:

لَا تَطْمَحَنَّ إِلَى الْمَرَاتِبِ قَبْلَ أَنْ تَتَكَامَلَ الْأَدَوَاتُ وَالْأَشْبَابُ
إِنَّ السُّمَارَ تَمَّرَ قَبْلَ بُلُوغِهَا طَعْمًا وَهَنَّ إِذَا بَلَغْنَ عَذَابُ

الثاني: أن لا يُذِلَّ العلمَ فَيَبْذُلَهُ لغير أهله، اللهم إلا أن تدعو إليه ضرورةً وتقتضيه مصلحةً دينيةً راجحةً.

الثالث: أن يكون عاملاً بعلمه زيادةً على ما تقدّم في الأمر المشترك، قال الله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾^١

وعن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾^٢ : «... وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْ فِعْلُهُ قَوْلَهُ فَلَيْسَ بِعَالِمٍ»^٣.

وعنه عليه السلام: «العلمُ مقرونٌ إلى العملِ، فمن عَلِمَ عَمِلَ، ومن عَمِلَ عَلِمَ، والعلمُ يَهْتَفُ بالعملِ فإنَّ أجابه وإلا ازْتَحَلَ»^٤.

وعنه عليه السلام: «إِنَّ الْعَالِمَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِعِلْمِهِ زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ عَنِ الْقُلُوبِ كَمَا يَزِلُّ الْمَطْرُ عَنِ الصِّفَا»^٥.

١. البقرة/٤٤.

٢. فاطر/٢٨.

٣. الكافي، ج ١، ص ٣٦.

٤. نفس المصدر، ص ٤٤.

٥. نفس المصدر.

وقال علي عليه السلام: «قَصَمَ ظَهْرِي رَجُلَانِ: عَالِمٌ مُتَهَنِّكٌ، وَجَاهِلٌ مُتَنَسِّكٌ».^١

الرَّابِع: زيادةُ حَسَنِ الْخُلُقِ وَتَمَامُ الرِّفْقِ وَبِذَلِ الْوَسْعِ فِي تَكْمِيلِ النَّفْسِ، فَإِنَّ الْعَالِمَ الصَّالِحَ فِي هَذَا الزَّمَانِ بِمَنْزِلَةِ نَبِيٍِّّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَتَى كَانَ كَذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ عَلَّقَ فِي عُنُقِهِ أَمَانَةً عَظِيمَةً. قَالَ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ عليه السلام: «يَامَعْشَرَ الْخَوَارِئِينَ، لِي إِلَيْكُمْ حَاجَةٌ، أَقْضُوهَا لِي. قَالُوا: قُضِيَتْ حَاجَتُكَ يَا رُوحَ اللَّهِ! فَقَامَ فَعَسَلَ أقدامَهُمْ، فَقَالُوا: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا يَا رُوحَ اللَّهِ! فَقَالَ: إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِالْخِدْمَةِ الْعَالِمُ، إِنَّمَا تَوَاضَعْتُ هَكَذَا لِكَيْمَا تَتَوَاضَعُوا بَعْدِي فِي النَّاسِ كَتَوَاضَعِي لَكُمْ. ثُمَّ قَالَ عَيْسَى عليه السلام: بِالتَّوَضُّعِ تُعْمَرُ الْحِكْمَةُ لِابِلِ التَّكْبُرِ، وَكَذَلِكَ فِي السَّهْلِ يَنْبُتُ الزَّرْعُ لَا فِي الْجَبَلِ».^٢

الخامس: أن لا يمتنع من تعليم أحدٍ لكونه غير صحيح النية. فربما عسر على كثيرٍ من المبتدئين تصحيح النية لضعف نفوسهم وانحطاطها عن إدراك السعادة الآجلة وقلَّة أنسهم بموجبات تصحيحها. فالامتناع من تعليمهم يُؤدِّي إلى تفويت كثيرٍ من العلم، مع أنه يُرْجَى بِبَرَكَةِ الْعِلْمِ تصحيحها إذا أنس بالعلم. وقد قال بعضهم: «طلبنا العلمَ لغيرِ الله فأبى أن يكونَ إلَّا لله». معناه: كانت عاقبته أن صارَ لله. لكن على المعلم إذا شعر من المتعلم فسادَ النية أن يستدرجَه بالموعظةِ الحسنة، وَيُنَبِّهَه على خَطَرِ الْعِلْمِ الذي لا يُرَادُ به اللهُ، وَيَتَلَوَّ عليه من الأخبارِ الواردةِ في ذلك حالاً فحالاً، حتَّى يقودَه إلى القصدِ الصحيح؛ فإن لم يُنْجِع ذلك وَيَسَس منه قِيلَ: يترُكُه

١. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٥٢.

٢. الكافي، ج ١، ص ٣٧.

حيثنذٍ ويمتعه من التعلّم، فإنّ العلم لايزيده إلاّ شراً.

السادس: بذل العلم عند وجود المستحقّ وعدم البخل به، فإنّ الله سبحانه أخذ على العلماء من العهود والمواثيق ماأخذه على الأنبياء ليبيّننه للناس ولايكتّمونه. وعن أبي عبدالله عليه السلام قال: «قرأتُ في كتاب عليّ عليه السلام: إن الله لم يأخذ على الجهال عهداً يطلب العلم حتى أخذ على العلماء عهداً يبذل العلم للجهال، لأنّ العلم كان قبل الجهل».^١
وعن جابر الجعفي عن أبي جعفر عليه السلام قال: «زكاة العلم أن تُعلمه عباد الله».^٢

السابع: أن يحترز من مخالفة أفعاله لأقواله وإن كانت على الوجه الشرعيّ، مثل أن يحرم شيئاً ويفعله، أو يوجب شيئاً ويتركه، أو يندب إلى فعل شيء ولايفعله؛ وإن كان فعله ذلك مطابقاً للشرع بحسب حاله؛ فإنّ الأحكام الشرعيّة تختلف باختلاف الأشخاص. وحيثنذ فالواجب عليه مع خوف التباس الأمر أن يبيّن الوجه الموجب للمخالفة دعفاً للوسواس الشيطانيّ من قلب السامع، كما اتفق للنبيّ صلوات الله عليه حين رآه بعض أصحابه ليلاً يمشي مع بعض نسائه إلى منزلها، فخاف من تلبس إبليس عليه وأن يتوهّم أنّها ليست من نسائه فقال له: «يا فلان! هذه زوجتي فلانة».^٣
وإن كان الواجب على السامع من أوّل الأمر ترك الاعتراض عند اشتباه الحال - بل عند احتمال المسوّغ - إلى أن يتحقّق الفساد.

١. نفس المصدر، ص ٤١.

٢. نفس المصدر.

٣. صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧١٢.

وبالجملة فَمَثَلُ الْعَالِمِ وَالْمَتَعَلِّمِ، مَثَلُ الْفَصِّ وَالشَّمْعِ، فَإِنَّهُ لَا يَنْتَقِشُ فِي الشَّمْعِ إِلَّا مَا هُوَ مَنْقُوشٌ فِي الْفَصِّ. وقد شاهدنا هذا عياناً في جماعاتٍ من طَلَبَةِ الْعِلْمِ مع مشايخهم على اختلافِ أفعالهم وأخلاقهم ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾^١.

الثامن: إظهارُ الْحَقِّ بحسبِ الطَّاقَةِ من غيرِ مجاملةٍ لأحدٍ من خلقِ الله تعالى، فإذا رأى من أحدٍ ميلاً عن الْحَقِّ أو تقصيراً في الطاعة وَعَظَّهُ بِاللُّطْفِ ثُمَّ بِالْعُنْفِ؛ فَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ هَجْرَهُ، فَإِنْ لَمْ يُنْجِعْ تَوَصَّلَ إِلَى نَهْيِهِ وَرَدَّهُ إِلَى الْحَقِّ بِمَرَاتِبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ. وما جاءتِ الْعِفْلَةُ فِي الْعَالِبِ، وَاسْتِيلَاءُ الْجَهَالَةِ، وَالتَّقْصِيرُ عَنْ مَعْرِفَةِ الْفَرَائِضِ الدِّيْنِيَّةِ وَالْقِيَامِ بِالْوُضَائِفِ الشَّرْعِيَّةِ وَالسُّنَنِ الْحَنِيفِيَّةِ وَأَدَاءِ الصَّلَوَاتِ عَلَى وَجْهَيْهَا؛ إِلَّا مِنْ تَقْصِيرِ الْعُلَمَاءِ عَنْ إِظْهَارِ الْحَقِّ عَلَى وَجْهِهِ، وَإِتْعَابِ النَّفْسِ فِي إِصْلَاحِ الْخَلْقِ وَرَدِّهِمْ إِلَى سَبِيلِ اللَّهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ.

ولقد قال بعضُ العلماءِ - وَنِعْمَ مَا قَالَ - «إِنَّ كُلَّ قَاعِدٍ فِي بَيْتِهِ أَيْنَمَا كَانَ فَلَيْسَ خَالِياً عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ حَيْثُ التَّقَاعُدُ عَنْ إِرْشَادِ النَّاسِ وَتَعْلِيمِهِمْ مَعَالِمَ الدِّينِ وَحَمْلِهِمْ عَلَى الْمَعْرُوفِ، سَيِّمًا الْعُلَمَاءِ فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ جَاهِلُونَ بِالشَّرْعِ فِي الْوَاجِبَاتِ الْعَيْنِيَّةِ كَالصَّلَاةِ وَشَرَائِطِهَا سَيِّمًا فِي الْقُرَى وَالْبُوَادِي».

فيجبُ كفايةً أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ بَلَدٍ وَقَرْيَةٍ وَاحِدٌ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ، بِأَذْلَى نَفْسِهِ لِلإِرْشَادِ وَالتَّعْلِيمِ بِاللُّطْفِ، مُتَوَصِّلاً إِلَيْهِ بِالرَّفْقِ وَكُلُّ مَا يَكُونُ وَسِيلَةً إِلَى قَبُولِهِمْ. وَأَهْمُهُ قَطْعُ طَمَعِهِ عَنْهُمْ وَعَنْ أَمْوَالِهِمْ؛ فَإِنَّ مَنْ عَلِمَا مِنْهُ الرِّغْبَةَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ زَهَدُوا فِيهِ وَفِي عِلْمِهِ، وَاضْمَحَلَّ أَمْرُهُمْ بِسَبَبِ ذَلِكَ. وَأَمَّا إِذَا قَصَدَ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى

وامتثال أمره، وقع ذلك في قلوبِ الخاصَّةِ العامَّةِ، وانقادوا لأمره واستقاموا على نهجِ السَّدادِ.

القسم الثاني: آدابُ المَعْلَمِ مَعَ طَلَبِيهِ

ويجمعها أمورٌ:

الأوَّلُ: أنْ يُؤدِّبَهُمْ على التدرِجِ بالآدابِ السَّنيَّةِ والشَّيْمِ المَرْضِيَّةِ، ورياضةِ النفسِ بالآدابِ الدينيَّةِ، والدقائقِ الخفيَّةِ؛ ويُعوِّدُهُم الصَّيانةَ في جميعِ أمورِهِم الكامِنَةِ والجليَّةِ، سِيَّما إذا آنَسَ منهم رُشداً.

وأوَّلُ ذلك أن يُحَرِّضَ الطالبَ على الإخلاصِ لله تعالى في عَمَلِهِ وسعيِهِ، ومراقبَةِ اللهِ تعالى في جميعِ اللَّحَظَاتِ، وأن يكون دائماً على ذلك حتَّى المماتِ؛ ويُعَرِّفَهُ أنْ بذلك تفتَحُ عليه أبوابُ المعارفِ وينشرح صدرُهُ وتتفجَّرُ من قلبِهِ ينابيعُ الحكمةِ واللطائفِ، ويباركُ له في حاله وعلمه، ويُوفِّقُ للإصابةِ في قوله وفعلِهِ وحُكْمِهِ. وأن يَنْتَلُوَ عليه الآثارَ الواردةَ في ذلك، ويضربَ له الأمثالَ الدالَّةَ على ما هنالك، ويُرْهِدُهُ في الدنيا ويضرفه عن التعلُّقِ بها والرُّكُونِ إليها والاعتِراضِ بِرُخْرِفِهَا، ويُدَكِّرُهُ أنَّها فانيةٌ وأنَّ الآخرةَ باقيةٌ، وأنَّ التَّأَهُبَ للباقي والإعراضَ عن الفاني هو طريقُ الحازمينِ ودأبُ عبادِاللهِ الصَّالحينِ، وأنَّها إنما جُعِلَتْ ظرفاً ومَرْزَعَةً لاقتناءِ الكمالِ ووقتاً للعلمِ والعَمَلِ فيها، ليُخَرِّزَ تَمَرَّتَهُ في دارِ الإقبالِ بصالحِ الأعمالِ.

الثاني: أن يُرْعِبَهُمْ في العلمِ ويُدَكِّرُهُمْ بفضائله وفضائلِ العُلَماءِ، وأنَّهُم وَرَثَةُ الأنبياءِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمْ، وأنَّهُم على منابرٍ من نورِ يَعْطِطُهُمُ الأنبياءُ والشَّهداءُ، ونحوِ ذلك مماورد في فضائلِ العلمِ والعلماءِ من الآياتِ والأخبارِ والآثارِ والأشعارِ والأمثالِ.

الثالث: أن يزجرهم عن سوء الأخلاق، وارتكاب المحرمات والمكروهات، أو ما يؤدّي إلى فساد حال أو ترك اشتغال أو إساءة أدب، أو كثرة كلامٍ لغير فائدة، أو معاشرّة من لا تليقُ به عَشْرَتُهُ، أو نحو ذلك بطريق التعريض ما أمكن، لا بطريق التصريح مع الغنى عنه؛ وبطريق الرحمة لا بطريق التسويخ؛ فإنّ التصريح يَهْتِكُ حجابَ الهَيْبَةِ، ويورثُ الجُرْأَةَ على الهجومِ بالخِلافِ، ويُهَيِّجُ الحِرْصَ على الإصرار. فإن أنزَجَرَ لذكائه بما ذُكِرَ من الإشارةِ فيها ونَعَمَتْ، وإلاّ نَهاهُ سِرّاً، فإن لم يَنْتَه نَهاهُ جَهْراً، ويُعَلِّظُ القَوْلَ عليه إن اقتضاه الحال، لِيَنْزَجِرَ هو وغيره، وَيَتَأَدَّبَ به كلُّ سامع، فإن لم يَنْتَه فلا بأس حينئذٍ بطرده والإعراضِ عنه إلى أن يرجع، سَيِّماً إذا خاف على بعض رِفْقَتِهِ من الطَّلَبَةِ موافقَتَهُ.

وكذلك يَتَعَهَّدُ ما يعاملُ به بعضُ الطلبة بعضاً من إفشاء السلام وحسنِ التخاطبِ في الكلام، والتحابِّ والتعاونِ على البرِّ والتقوى، وعلى ما هم بصَدَدِهِ. وبالجملة فكما يُعَلِّمُهُم مَصالِحَ دينِهِم لمعاملةِ الله تعالى، يُعَلِّمُهُم مَصالِحَ دُنْيَاهُم لمعاملةِ الناسِ، فَيُكْمِلُ لَهُم فَضِيلَةَ الحَالَتَيْنِ.

الرابع: أن لا يتعاطمَ على المتعلمين، بل يلينُ لهم ويتواضع، قال تعالى: ﴿وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^١ وقال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا»^٢.

١. الشعراء/ ٢١٥.

٢. سنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٧٤، الحديث ٤٨٩٥.

وقال عليه السلام: «مَنْ قَصَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»^١.

وهذا في التواضع لمطلق الناس، فكيف بهؤلاء الذين هم مع كالأولاد، مع ما هم عليه من ملازمتهم له، واعتمادهم عليه في طلب العلم النافع، ومع ما هم عليه من حق الصُحبة وحُرمة التردد وشرف المحبة وصدق التؤدّد.

وعنه عليه السلام: «لَيْتُنَا لِمَنْ تَعَلَّمُونَ، وَلِمَنْ تَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ»^٢.

فعلى المعلم تحسين خلقه مع المتعلمين زيادة على غيرهم، والتلطف بهم إذا لقيهم، والبشاشة وطلاقة الوجه وإظهار البشرى، وحسن المودّة وإعلام المحبة وإظهار الشفقة والإحسان إليهم بعلمه وجاهه حسب ما يمكن.

ومن ذلك أن إذا غاب أحد منهم - أو من ملازمي الحلقة - زائداً على العادة يسأل عنه وعن أحواله وموجب انقطاعه، فإن لم يُخبر عنه بشيء أُرسِلَ إليه، أو قصّد منزله بنفسه، وهو أفضل كما كان يفعل رسول الله عليه السلام مع أصحابه^٣، فإن كان الغائب مريضاً عاده، أو في غمّ خفّض عنه، أو مسافراً تفقّد أهله ومن يتعلّق به وسأل عنهم وتعرّض لحوائجهم ووصلهم بما أمكن، وإن لم يحتاجوا إليه في شيء تودّد ودعا. ومنه أن يستعلم أسماء طلبته وحاضري مجلسه وأنسابهم وكُنَاهُم ومواطنهم وأحوالهم، ويكثر الدعاء لهم؛ وفي الحديث المسلسل بالسؤال عن الاسم والكنية والبلد وأين أنزل غنية في ذلك.

١. مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٨٦.

٢. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٥٣.

٣. لاحظ مكارم الأخلاق، ص ٢٩.

٤. أي الحديث الذي سنده هكذا: «حدّثني شيخي فلان و سألتني عن اسمي وكُنيتي وبلدي ←

وينبغي أن يخاطبَ كُلاًّ منهم - سيّما الفاضلَ المتميّزَ - بكُنْيَتِهِ ونحوها من أحبِّ الأسماءِ إليه، وما فيه تعظيم له وتوقير، فلقد كان رسول الله ﷺ يُكْنِي أصحابه إكراماً لهم^١، فإنَّ ذلك ونحوه أشرَحُ لصدورهم، وأبسطُ لسؤالهم، وأجلبُ لمحبَّتِهِمْ. ويزيد في ذلك لمن يرجو فلاحه ويظهرُ صلاحه. وَلِيَمْتَثِلَ وصِيَّتَهُ رسول الله ﷺ في قوله: «إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبِعٌ، وَإِنَّ رَجَالاً يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْراً»^٢.

وبالجملة فالعالم بالنسبة إلى المتعلِّم كالطبيب للمريض، فكلُّ ما يرجو به شفاءه فَلْيُفْعَلْهُ؛ فَإِنَّ دَاءَ الْجَهَالَةِ النَّفْسَانِيَّةِ أَقْوَى مِنَ الْأَدْوَاءِ الْبَدَنِيَّةِ. وقد يتفق كونُ خلافِ ما ذكرناه هو الصلاح والدواء، كما يختلف ذلك باختلاف الأمرِجَةِ والطَّبَاعِ.

الخامس: أن يكون سَمحاً ببذل ما حصله من العلم، سهلاً بإلقائه إلى مُبتغيه، مُتَلَطِّفاً في إفاضةِ طالبه، مع رفقٍ ونصيحةٍ وإرشادٍ إلى المهمَّات، وتحريضٍ على حفظِ ما يتبدلُ لهم من الفوائدِ النفيسات، ولا يَدَّخِرَ عنهم من أنواع العلم شيئاً يحتاجون إليه أو يسألونه إذا كان الطالبُ أهلاً لذلك. وَلِيَكْتُمَ عنهم ما لم يتأهَّلوا له من المعارف؛ لأنَّ ذلك مما يُفَرِّقُ الهمَّ ويُفسِدُ الحال. فإنَّ سأله الطالبُ شيئاً من ذلك نَبَهَهُ على أنَّ ذلك يَضُرُّه، وأنَّه لم يَمْنَعْه منه شُحاً بل

→ وأين أنزل، قال: حدَّثني شيخي فلان وسألني عن اسمي وكُنْيَتِي وبلدي وأين أنزل، قال: «...».

١. لاحظ إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ٣٢٣.

٢. كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٤٦، الحديث ٢٩٣١٤.

شَفَقَةً وَلُطْفًا، ثُمَّ يُرَغِّبُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الاجْتِهَادِ وَالتَّحْصِيلِ، لِيَتَأَهَّلَ لِذَلِكَ وَغَيْرِهِ. وَقَدْ رَوَى فِي تَفْسِيرِ كَلِمَةِ الرَّبَّانِيِّ أَنَّهُ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ.^١

السادس: صَدَّ الْمُتَعَلِّمُ أَنْ يَشْتَغَلَ بِغَيْرِ الْوَاجِبِ قَبْلَ الْوَاجِبِ، وَبِفَرْضِ الْكِفَايَةِ قَبْلَ فِرْضِ الْعَيْنِ. وَمَنْ فِرْضِ الْعَيْنِ إِصْلَاحُ قَلْبِهِ وَتَطْهِيرُ بَاطِنِهِ بِالتَّقْوَى. وَيُقَدِّمُ عَلَى ذَلِكَ مُوَآخَذَةَ نَفْسِهِ لِيَقْتَدِيَ الْمُتَعَلِّمُ أَوَّلًا بِأَعْمَالِهِ، ثُمَّ يَسْتَفِيدُ ثَانِيًا مِنْ أَقْوَالِهِ. وَكَذَلِكَ يَمْنَعُهُ مِنْ عَدَمِ مِرَاعَاةِ التَّرْتِيبِ بَيْنَ الْعُلُومِ عَلَى مَا سَيَأْتِي.

السابع: أَنْ يَكُونَ حَرِيبًا عَلَى تَعْلِيمِهِمْ، بِإِذْلًا وَسَعَةً فِي تَفْهِيمِهِمْ وَتَقْرِيبِ الْفَائِدَةِ إِلَى أَفْهَامِهِمْ وَأَذْهَانِهِمْ، مُهْتَمًّا بِذَلِكَ مُؤَثِّرًا لَهُ عَلَى حَوَائِجِهِ وَمَصَالِحِهِ، مَا لَمْ تَكُنْ ضَرُورَةً إِلَى مَا هُوَ أَرْجَحُ مِنْهُ، وَلَا يَدْخِرُ مِنْ نُصْحِهِمْ شَيْئًا. وَيُنْفِخُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِحَسَبِ فَهْمِهِ وَحَفْظِهِ، فَيُلْقِي لِلْمَتَمَيِّزِ الْحَادِقِ بِالْإِشَارَةِ، وَيُوضِعُ لِغَيْرِهِ.

الثامن: أَنْ يُحَرِّضَهُمْ عَلَى الْاِشْتَغَالِ فِي كُلِّ وَقْتٍ، وَيُطَالِبُهُمْ فِي أَوْقَاتِ إِعَادَةِ مَحْفُوظَاتِهِمْ، وَيَسْأَلُهُمْ عَمَّا ذَكَرَهُ لَهُمْ مِنَ الْمَهْمَاتِ وَالْمَبَاحِثِ، فَمَنْ وَجَدَهُ حَافِظًا مِرَاعِيًا أَكْرَمَهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَأَشَاعَ ذَلِكَ مَا لَمْ يَخْفَ فَسَادَ حَالِهِ بِإِعْجَابٍ وَنَحْوِهِ، وَمَنْ وَجَدَهُ مُقْصِرًا عَنَّفَهُ فِي الْخَلْوَةِ، وَإِنْ رَأَى مَصْلَحَةً فِي الْمَلَأِ فَعَلَّ، فَإِنَّهُ طَبِيبٌ يَضَعُ الدَّوَاءَ حَيْثُ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَيَنْفَعُ.

التاسع: أن يَطْرَحَ على أصحابه ما يراه من مُسْتَفَادِ المسائلِ الدقيقة والنكتِ الغريبة، يختبرُ بذلك أفهامهم ويُظهِر فضلَ الفاضلِ، لِيَتَدَرَّبُوا بِذَلِكَ وَيَعْتَادُوهُ، وَلَا يَعْغُفُ من غَلِطَ منهم في ذلك إلا أن يرى في ذلك مصلحةً.

وقد رُوِيَ عن ابنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، حَدِّثُونِي مَا هِيَ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي ... ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ»^١.

وكذلك إذا فرغ من شرحِ درسٍ، فلا بأس أن يَطْرَحَ على الطلبة مسائلَ تَتَعَلَّقُ بالدُّرسِ، وإعادةِ ذكرِ ما أَشْكَلَ منه لِيَمْتَحِنَ بِذَلِكَ فَهْمَهُمْ وَضَبْطَهُمْ لما شَرَحَ لهم، فمن ظهر استحكامُ فهمِهِ له بِتَكَرُّرِ الإِصَابَةِ فِي جَوَابِهِ شَكَرَهُ، ومن لم يَفْهَمْهُ تَلَطَّفَ فِي إِعَادَتِهِ لَهُ.

وينبغي للشيخ أن يَأْمُرَ الطَّلِبَةَ بِالاجْتِمَاعِ فِي الدَّرْسِ، لِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْفَائِدَةِ الَّتِي لَا تَحْضُلُ مَعَ الْإِنْفِرَادِ، وَإِعَادَةِ مَا وَقَعَ مِنَ التَّقْرِيرِ بَعْدَ فَرَاغِهِ فِيمَا بَيْنَهُمْ لِيُثْبِتَ فِي أَذْهَانِهِمْ.

العاشر: أن يُنْصِفَهُمْ فِي الْبَحْثِ، فَيَعْتَرِفَ بِفَائِدَةٍ يَقُولُهَا بَعْضُهُمْ وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ بَرَكَاتِ الْعِلْمِ. قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «مِنْ بَرَكَاتِ الْعِلْمِ وَآدَابِهِ الْإِنْصَافُ، وَمَنْ لَمْ يُنْصِفْ لَمْ يُفْهَمْ وَلَمْ يُفْهَمْ». فَلْيُلَازِمْهُ فِي بَحْثِهِ وَخَطَابِهِ، وَيَسْمَعْ السُّؤَالَ مِنْ مُورِدِهِ عَلَى وَجْهِهِ وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا، وَلَا يَتَرَفَّعْ عَنِ سَمَاعِهِ.

وعليه أن لا يَحْسُدَ أحداً منهم لكثرة تحصيله أو زيادته على خاصته من وكدٍ وغيره. فإنَّ الحسدَ حرامٌ فكيف بمن هو بمنزلة الولد وفضيلته يعود إلى معلمه ونصيب المعلم منها أوفرُ نصيب؛ لأنه مُرَبِّيه، وله في تعليمه وتخريجه في الآخرة الثوابُ الجزيل، وفي الدنيا الدعاءُ المستمرُّ والثناءُ الجميلُ. ومارأينا ولا سمعنا بأحدٍ من المشايخ اهتمَّ بتفضيل ولده على غيره من الطلبة وأفلح. فإنَّ الأمرَ بيد الله، والعلمُ ﴿فَضَلَ اللهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾^١.

الحادي عشر: أن لا يُظْهَرَ للطلبة تفضيل بعضهم على بعض عنده في مَوَدَّةٍ أو اعتناءٍ مع تساويهم في الصفات من سِنٍّ أو فضيلةٍ أو دِيانَةٍ، فإنَّ ذلك ربَّما يُوحِشُ الصدرَ وَيُنْفِرُ الْقَلْبَ. فإنَّ كان بعضهم أكثرَ تحصيلاً وأشدَّ اجتهاداً وأحسنَ أدباً فأظْهَرَ إكرامه وتفضيله، بَيَّنَّ أنَّ زيادةَ إكرامه لتلك الأسباب، ولا بأس به، فإنَّه يَنْسَطُ وَيَبْعَثُ على الاتِّصافِ بتلك الصفات المرَجَّحَةِ.

الثاني عشر: إذا سلك الطالبُ في التحصيل فوق ما يقتضيه حاله أو تحمَّله طاقته وخافَ ضَجْرَه، أو صاهُ بالرَّفْقِ بنفسِه وذَكَرَه بقول النبي ﷺ: «إِنَّ الْمُنْبِتَّ (يعني المفرط) لا أرضاً قطعَ ولا ظهراً أبقى»،^٢ ونحوه ممَّا يَحْمِلُه على الأناةِ والاقتصادِ في الاجتهاد. وكذلك إذا ظَهَرَ له منه نوعٌ سَامِمَةٌ أو ضَجْرٌ أو مبادئ ذلك، أمرَه بِالرَّاحَةِ وتخفيفِ الاشتغال، وَلَيْزَ جُزُه عن تعلُّمِ ما لا يحتملُه فهُمُه أو سِنَّه من علمٍ أو كتابٍ

١. الجمعة / ٤.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٨٧، مع تقديم وتأخير وزيادة.

يَقْصُرُ ذَهْنُهُ عَنْ فَهْمِهِ. فَإِنْ اسْتَشَارَهُ مِنْ لَا يَعْرِفُ حَالَهُ فِي الْفَهْمِ وَالْحِفْظِ فِي قِرَاءَةِ فَنِّ أَوْ كِتَابٍ لَمْ يُبَيِّنْ عَلَيْهِ حَتَّى يُجَرِّبَ ذَهْنَهُ وَيَعْلَمَ حَالَهُ.

الثالث عشر: إذا كان متكفلاً ببعض العلوم لا غير، لا ينبغي له أن يُفَبِّحَ في نفس الطالب العلوم التي وراءه، كما يتَّفِقُ ذلك كثيراً لِجَهْلَةِ المعلمين؛ فَإِنَّ المرءَ عدوُّ ما جَهَلَهُ.

وهكذا ينبغي للمعلم أن يُوسِّعَ على الطالب طريقَ التعلُّمِ في غير ما بيده، وإذا رأى مَرْتَبَةَ العلمِ الذي بيده متأخراً عما يبيد غيره يُرْشِدُهُ إلى من بيده السابق؛ فَإِنَّ ذلك هو الواجبُ من نُصْحِ المسلمين وحفظِ العلم والدين، وأتمُّ دليلٍ على كمال المعلم، وموجبُ المَلَكَةِ الصالحة للمتعلِّم.

الرابع عشر: وهو من المهمَّ أن لا يتأذَى مَنْ يقرأ عليه إذا قرأ على غيره أيضاً لمُضَلِّحَةٍ راجعةٍ إلى المتعلِّم؛ فَإِنَّ هذه مصيبةٌ يُبتلى بها جَهْلَةُ المعلمين ومن لا يريد بعلمه وجهَ الله تعالى، لِغَبَاوَتِهِمْ وَفَسَادِ تِيَابَتِهِمْ. وهو من أوضح الأدلَّةِ على عدم إرادتهم بالتعليم وجهَ الله الكريم وثوابه الجسيم؛ فَإِنَّه عبدٌ مأمورٌ بأداءِ رسالةِ سيِّده إلى بعضِ عبيده، فإذا أرسلَ السيِّدُ عبداً آخراً لِأداءِ الرِّسَالَةِ لا ينبغي للأوَّلِ الغَضَبُ؛ فَإِنَّ ذلك لا يُنْقِصُهُ عند السيِّد، بل يزيده قَدراً ورفعةً عنده إذا وَجَدَهُ مُمْتِثاً لما يُريده منه أو من غيره.

هذا إذا كان المعلمُ الآخَرُ أهلاً، أما لو كان جاهلاً أو فاسقاً أو مبتدعاً أو كثيرَ الغلط، ونحو ذلك بحيث يُفيدُ الطالبَ مَلَكَةَ زِدِيَّةً لا يُرْجِحُ عليها ما يَحْصُلُهُ من العلم عليه، فالتحذيرُ من الاغترارِ به حَسَنٌ مع مراعاةِ المقصدِ الصحيحِ المنجِحِ ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ

المُفْسِدِ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴿١﴾

الخامس عشر: إذا تَكَمَّلَ الطَّالِبُ وَتَأَهَّلَ لِلتَّعْلِيمِ واستغنى عن التعلُّمِ، فينبغي أن يقوم المعلمُ بنظامِ أمره في ذلك، ويمدِّحَه في المحافلِ، ويأمرُ الناسَ بالاشتغالِ عليه والأخذِ عنه؛ فإنَّ الجاهلَ بحاله قد لا يأنسُ ولا يطمئنُّ به إذا تصدَّى المتعلِّمُ للتعليمِ بدون إرشادٍ من هو معلوم الحال. ولْيُنَبِّهْ على حاله مفضلاً ومقدارِ معلوماته وتقواه وعدالته ونحو ذلك ممَّا له مدخلٌ في إقبالِ الناسِ على التعلُّمِ منه، فإنَّ ذلك سببٌ عظيمٌ لانتظامِ العلمِ وصلاحِ الحال.

كما أنه لورأى منه ميلاً إلى الاستبدادِ والتدريسِ، ويَعْلَمُ قُصُورَه عن تلك المرتبَةِ واحتياجه إلى مزيدِ التعلُّمِ، ينبغي أن يُفَيِّحَ ذلك عنده، ويُسَدِّدَ النكيرَ عليه في الخلاءِ، فإنَّ لم يَنْجَعْ فَلْيُظْهِرْ ذلك على وجهِ صحيحِ المقصدِ حتَّى يرجعَ إلى الاشتغالِ ويتأهَّلَ للكمالِ. ومرجعُ الأمرِ كلُّه إلى أنَّ المعلمَ بالنسبةِ إلى المتعلِّمِ بمنزلةِ الطبيبِ، فلا بدَّ له في كلِّ وقتٍ من تأمُّلِ العِلَّةِ المحوِّجَةِ إلى الإصلاحِ، ومداواتِهِ على الوجهِ الذي تقتضيه العِلَّةُ. وللدَّكِّيِّ في تفصيلِ الحالِ ما لا يدخلُ تحتَ الضُّبْطِ، فإنَّ لكلِّ مقامٍ مقالاً صالحاً، ولكلِّ مرضٍ دواءً ناجحاً، والله الموفِّقُ.

القسم الثالث: في آداب المعلم في درسه

وهي أمورٌ:

الأول: أن لا يخرج إلى الدرسِ إلَّا كاملَ الأُهْبَةِ مع ما يوجبُ له الوقارَ في اللباسِ

والهَيَاةَ وَالتَّظَافَةَ فِي الثَّوْبِ وَالبَدَنِ. وَيختار البياض فِي اللباس فَإِنَّهُ أَفضَلُ. وَلَا يعنني بفاخر الثياب بل بما يوجب الوَقَارَ وإقبال القلوب عليه، كما ورد النصُّ به فِي أئمة المحافل من الأعياد والجُمُعَاتِ وغيرهما. وقد اشتمل كتاب الزِيِّ وَالتَّجَمُّلِ من كتاب الكافي على الأخبار الصحيحة فِي هذا الباب بما لامزیدَ عليه، وَبَخْرُجِ التَّعْرُضِ له عن موضوع الرِّسَالَةِ.

وَلِيُقَصِّدَ بِذلك تعظيم العلم وتبجيل الشريعة. وَلِيَتَطَيَّبَ وَيُسْرِخَ لِخَيْتِهِ، وَيُرِلَّ كُلَّ مَا يَشِيئُهُ. كان بعضُ السلف إِذا جاءه الناس لطلبِ الحديثِ يَعْتَسِلُ وَيَتَطَيَّبُ وَيَلْبَسُ ثِياباً جُددًا، وَيَضَعُ عِمَامَتَهُ على رَأْسِهِ، ثُمَّ يجلسُ على مَنْصَةِ وَيُبَخِّرُ بالعودِ حتَّى يَفْرُغَ، ويقول: «أَحِبُّ أَنْ أَعْظَّمَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

الثاني: أَنْ يدعُوَ عند خروجه مُريداً للدرس بالدعاءِ المرويِّ عن النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أَضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أَزِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أَظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ تَنَاوُكُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ. ثُمَّ يقول: بِسْمِ اللَّهِ، حَسْبِيَ اللَّهُ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، اللَّهُمَّ تَبَّتْ جَنَانِي، وَأَدِرِ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِي»^١. وَيُؤَيِّدُ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى المَجْلِسِ.

الثالث: أَنْ يُسَلِّمَ على مَنْ حَضَرَ إِذا وصل إِلَى المَجْلِسِ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ تَحِيَّةً إِنْ كان مَسْجِداً، وَإِلَّا تَوَيَّأَ بِهما الشكرُ لِلَّهِ تَعَالَى على توفيقه وتأهيله لذلك، أَوْ الحاجةُ إِلَى تسديده وتأييده وَعِصْمَتِهِ من الخطأ، أَوْ مطلقتين؛ فَإِنَّ «الصَّلَاةَ خَيْرٌ مَوْضُوعٍ». وَأَمَّا

استحبابهما لذلك بخصوصه فلم يُثبِت، وإن استحبَّه بعضُ العلماء. ثم يدعو بعدهما بالتوفيق والإعانة والعصمة.

الرَّابِع: أن يجلس بسكينة ووقارٍ وتواضعٍ وخشوع وإطراق، نائياً رجليه أو مُختبئاً، غير مُتربِّعٍ ولا مُمَّعٍ، ولا غير ذلك من الجلسات المكروهة^١ مع الاختيار. وأن لا يمدَّ رجليه ولا إحداها من غير عُذرٍ، ولا يتكئ إلى جنبه ولا وراء ظهره ونحو ذلك. كلُّ ذلك في حال الدرس، أمّا في غيره فلا بأس لأنَّ الطلَّبةَ بِمَنزِلَةِ أولادِهِ.

الخامس: قيل: يجلس مُستقبِلَ القبلة؛ لأنَّه أشرفُ، ولقوله ﷺ: «خَيْرُ الْمَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَةُ»^٢ ويمكن أن يقال باستحباب استدباره لها لِإِخْصَ الطَّلَبَةِ بالاستقبال، لأنَّهم أكثر.

السَّادِس: أن ينوي قبل شروعه بل حينَ خروجه من منزله تعليمَ العلم ونشره وبثَّ الفوائد الشرعية، وتبليغ الأحكام الدينية التي أوثمنَ عليها وأمرَ ببيانها، والازدياد في العلم بالذاكرة، وإظهار الصواب والرجوع إلى الحقِّ، والاجتماع على ذكر الله تعالى، والدعاء للعلماء الماضين والسلف الصالحين، وغير ذلك ممَّا يخضُّره من المقاصد. فإنَّ بإحضارها بالبال وكثرتها يزيدُ ثوابُ العمل؛ فإنَّما الأعمال بالنيات. أصلح الله تعالى بجزوده وكرمه أعمالنا وسدَّدنا في أقوالنا وأخلص سرائرنا ومقاصدنا

١. راجع بحار الانوار، ط بيروت (سنة ١٤٠٣ هـ)، ج ٧٢، ص ٤٦٩.

٢. المبسوط، ج ٨، ص ٩٠.

بمنه وفضله.

السابع: أن يستقرَّ على سمتٍ واحد مع الإمكان، فيصونَ بدنه عن الزحفِ والتقلُّلِ عن مكانه والتقلُّلِ، ويديهِ عن العبثِ والتشبيكِ بهما، وعيَّنيه عن تفريقِ النظرِ بلا حاجة.

وليتَّي كثرَةَ المزاحِ والضَّحكِ؛ فإنَّه يُقلِّلُ الهَيِّبَةَ وَيُسْقِطُ الحُرْمَةَ وَيُزِيلُ الحِشْمَةَ وَيُذْهِبُ العِزَّةَ من القلوبِ؛ وأمَّا القليلُ من المزاحِ فمحمودٌ كما كان يَفْعَلُهُ النبي ﷺ^١ ومن بعده من الأئمة المهديين عليهم السلام^٢؛ تأنيساً للجلساءِ وتأليفاً للقلوبِ. وقريبٌ منه الضَّحكُ، فقد كان النبي ﷺ يَضْحَكُ حَتَّى تَبْدُو نواجِذُهُ^٣. ولكن لا يعلو الصوتُ، والعدْلُ التَّبَسُّمُ.

الثامن: أن يجلسَ في موضعٍ يبرزُ وجهه فيه لجميعِ الحاضرين، ويلتفتَ إليهم التفتاتاً خاصاً بحسبِ الحاجةِ للخطابِ، ويُفرِّقَ النظرَ عليهم، ويخصَّصَ من يكلمُه أو يسأله أو يبيحثُ معه على الوجهِ بمزيدِ التفتاتِ إليه وإقبالٍ عليه، وإن كان صغيراً أو ضعيفاً.

التاسع: أن يُحسِّنَ خُلُقَه مع جُلُسائِه زيادةً على غيرهم، ويوقِّرَ فاضلهم بعلمٍ أو سِنٍّ أو صلاحٍ أو شرفٍ أو نحو ذلك، ويوفِّعَ مجالسَهُم على حسبِ تقديمهم في الإمامة^٤

١. مكارم الأخلاق، ص ٢١.

٢. لاحظ شرح ابن أبي الحديد لنهج البلاغة، ج ١، ص ٢٥.

٣. مكارم الأخلاق، ص ٢١.

٤. يعني إمامة الجماعة على ما قرَّر في محلّه.

وَيَتَلَطَّفَ بِالْبَاقِينَ وَيُكْرِمُهُمْ بِحُسْنِ السَّلَامِ وَطَلَاقَةِ الْوَجْهِ وَالْبَشَاشَةِ وَالِابْتِسَامِ،
وبالقيام لهم على سبيل الاحترام ولا كراهة فيه بوجهه، وإن كان في بعض الأخبار
ما يوهمه^١؛ وتحقيقه في غير هذا المحل^٢.

العاشر: أن يُقَدِّمَ على الشروع في البحث والتدريس تلاوة ما تيسر من القرآن
العظيم تيمناً وتبرُّكاً، وكان بعض العلماء يختارُ قراءة سورة الأعلى، ويزعم أنه
مُنَاسٌّ وَمُنْفَالٌ بما فيها من قوله تعالى ﴿الْأَعْلَى﴾ وقوله تعالى ﴿قَدَّرَ فَهْدَى﴾
وقوله تعالى ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ وقوله تعالى ﴿فَذَكِّرْ﴾ وقوله تعالى ﴿صُحُفِ
إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى﴾. وأن يدعُو عقيب القراءة لنفسه وللحاضرين ولسائر المسلمين،
ثمَّ يَسْتَعِيدُ بالله من الشيطان الرجيم، وَيُسَمِّي الله تعالى وَيَحْمَدَهُ، وَيُصَلِّي وَيُسَلِّمُ على
النبي ﷺ وعلى آله وأصحابه، ثمَّ يدعُو للعلماء الماضين والسلف الصالحين،
ولمشايعه خاصَّةً ولوالديه وللحاضرين، وإن كان في مدرَّسةٍ ونحوها دعا لواقفِ
المكان أيضاً. وهذا وإن لم يَرِدْ به نصٌّ على الخصوص، لكنَّ فيه خيرٌ عظيمٌ وبركة
والمحلُّ موضعُ إجابة، وفيه اقتداءٌ بالسلفِ من العلماء، فقد كانوا يَسْتَحْجِبُونَ ذلك.

الحادي عشر: أن يَنْحَرِي تفهيمَ الدرسِ بِأَيْسَرِ الطَّرِيقِ، وَأَعْدَبِ مَا يُمَكِّنُهُ مِنَ
الألفاظ، مُتْرَسِّلاً مُبَيِّناً مُوضَّحاً مُقَدِّماً مَا يَنْبَغِي تَقْدِيمُهُ، مُؤَخَّراً مَا يَنْبَغِي تَأْخِيرُهُ، مُرْتَباً

١. مثل ما روي في سنن أبي داود، ج ٤، ص ٣٥٨ عن أبي أمامة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ متوكئاً
على عصا فقمنا إليه، فقال: «لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يُعْظَمُ بعضهم بعضاً».

٢. لاحظ بحار الانوار، ط بيروت (سنة ١٤٠٣ هـ)، ج ٧٢، ص ٤٦٦ و ٤٦٧، ح ١٣ و ١٤؛ والمحجَّة البيضاء،
ج ٣، ص ٣٩٠ - ٣٩٣ وفيه: أن القيام مكروه على سبيل الإعظام لا على سبيل الإكرام.

من المقدمات ما يتوقف عليها تحقيق المحل، واقفاً في موضع الوقف، موصلاً في موضع الوصل، مكرراً ما يشكّل من معانيه وألفاظه مع حاجة الحاضرين أو بعضهم إليه. وإذا فرغ من تقرير المسألة سكت قليلاً حتى يتكلم من في نفسه كلاماً عليه. ولا يذكّر في الدرس شبهة في الدين ويؤخر الجواب عنها إلى درس آخر، بل يذكرهما جميعاً أو يؤخرهما جميعاً، سيما إذا كان الدرس يجمع الخاص والعام ومن يَحْتَمَلُ أن لا يعود إلى ذلك المقام، فتقع الشبهة في نفسه ولا يتفق له جوابها فيصير سبباً في فتنته.

الثاني عشر: إذا تعددت الدروس، فليقدم منها الأشرف فالأشرف والأهم فالأهم، فيقدم أصول الدين ثم التفسير ثم الحديث ثم أصول الفقه ثم الفقه ثم النحو ثم المعاني. وعلى هذا قياس باقي العلوم بحسب مرتبتها والحاجة إليها، وسيأتي إن شاء الله ما يعين على هذا الترتيب في باب يخصه^١.

الثالث عشر: أن لا يطول مجلسه تطويلاً يملهم أو يمنعهم فهم الدرس أو ضبطه، لأن المقصود إفاذتهم وضبطهم، فإذا صاروا إلى هذه الحالة فات المقصود. وأن لا يقصره تقصيراً يخل ببعض تقريره أو ضبطه أو فهمه، لفوات المقصود.

الرابع عشر: أن لا يشتغل بالدرس، وبه ما يزعجه ويشتوش فكره من مريض أو جوع أو عطش أو مدافعة حدث أو شدة فرح أو غم أو غضب أو نعاس أو قلق أو برد أو

حَرَ مُؤَلِّمِينَ؛ حَذْرًا مِنْ أَنْ يُقَصِّرَ عَنْ اسْتِيفَاءِ الْمَطْلُوبِ مِنَ الْبَحْثِ، أَوْ يُفْتِيَ بِغَيْرِ الصَّوَابِ.

الخامس عشر: أن لا يكونَ في مجلسه ما يُؤذِي الحاضِرِينَ مِنْ دُخَانٍ أَوْ غُبَارٍ أَوْ صَوْتِ مُرْعَجٍ، أَوْ شَمْسٍ مَوْجِبَةٍ لِلْحَرِّ الشَّدِيدِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَمْنَعُ مِنَ تَأْدِيَةِ الْمَطْلُوبِ، بَلْ يَكُونُ وَاسِعًا مَصُونًا عَنْ كُلِّ مَا يَشْغَلُ الْفِكْرَ وَيُسْوِسُ النَّفْسَ، لِيَخْضَلَ فِيهِ الْغَرَضُ الْمَطْلُوبُ.

السادس عشر: مراعاةُ مصلحةِ الجماعةِ في تقديمِ وقتِ الحضورِ وتأخيرهِ في النهارِ، إذا لم يكنِ عليه فيه ضرورةٌ ولا مزيدٌ كُلفَةً. ومن الضرورةِ الاشتغالُ في الوقتِ الصالحِ بالمطالعةِ والتصنيفِ حيثُ يكونُ الاشتغالُ بهِ أولى من التدريسِ.

السابع عشر: أن لا يرفعَ صوتهَ زيادةً على الحاجةِ، ولا يخفضه خفضاً يمنعُ بعضهم من كمالِ فهمهِ، وقد روي عن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الصَّوْتِ الْخَفِيفِ، وَيُبْغِضُ الصَّوْتِ الرَّفِيعَ»^١.

الثامن عشر: أن يَصُونَ مجلسه عن اللَّعْطِ - فَإِنَّ الْعَلَطَ تَحْتَ اللَّعْطِ - وعن رفعِ الأصواتِ وسوءِ الأدبِ في المباحثةِ، واختلافِ جهاتِ البحثِ، والعدولِ عن المسألةِ إلى غيرِها قبلِ إكمالِها. فإذا ظهر من أحدِ الباحثين شيءٌ من مبادئِ ذلك تَلَطَّفَ فِي دَفْعِهِ قَبْلَ انْتِشَارِهِ وَتَوَرَّانِ النَّفُوسِ. وَيَذْكَرُ لِجُمْلَةِ الْحَاضِرِينَ مَا يَقْتَضِي قُبْحَ الْإِنْتِقَالِ الْمَذْكُورِ،

١. في كنز العمال، ج ٣، ص ٥٦٩، ما يقرب منه.

وَأَنَّ ذَلِكَ سَبَبُ الْعَدَاوَةِ وَالْبُغْضَاءِ الْمَوْجِبَتَيْنِ لِتَشْوِيشِ الْفِكْرِ وَذَهَابِ الدِّينِ، وَأَنَّ الْوَاجِبَ كَوْنُ الْجَمَاعِ خَالِصًا لِلَّهِ تَعَالَى لِئِيْتِمَرَ الْفَائِدَةُ فِي الدُّنْيَا وَالسَّعَادَةُ فِي الْآخِرَى.

التاسع عشر: أن يُزَجَرَ من تَعَدَّى في بحثه، أو ظَهَرَ منه لَدَدٌ أو سوءُ أدبٍ أو تركُ إنصافٍ بعدَ ظهورِ الحقِّ، أو أَكْثَرَ الصِّيَاحِ بغير فائدة، أو أساءَ أدبه على غيره من الحاضرين أو الغائبين، أو تَرَفَّعَ على من هو أولى منه في المجلس، أو نامَ أو تَحَدَّثَ مع غيره حالةَ الدرس بما لا ينبغي، أو ضَحِكَ أو اسْتَهْزَأَ بِأحدٍ أو فَعَلَ ما يُخِلُّ بِأدبِ الطالب في الحَلْفَةِ. هذا كُلُّه إذا لم يَتَرْتَّبْ على ذلك مَفْسَدَةٌ.

العشرون: أن يُلَازِمَ الإِرْفَاقَ بهم في خِطَابِهِمْ وَسَمَاعِ سَوَالِهِمْ. فإذا عَجَزَ السَّائِلُ عن تقريرِ ما أوردَه أو تحريرِ العبارةِ فيه، لحياءٍ أو قُصُورٍ وَوَقَعَ على المعنى، عَبَّرَ عن مراده أَوْلَى وَبَيَّنَّ وَجَهَ إِرَادَتِهِ، وَأَجَابَ بما عنده. وإن اشتبه عليه مراده سأله عن الأمور التي يَحْتَمِلُ إِرَادَتَهُ لها، فيقول له: «أتريدُ بقولك كذا؟» فإن قال «نعم» أجابه وإلا ذكرَ محتملاً آخر. وإن سألَ عن شيءٍ ركيكٍ فلا يستهزئُ به ولا يحتقرَ السَّائِلَ، فإن ذلك أمرٌ لا حيلةَ فيه، وَيَتَذَكَّرُ أَنَّ الْجَمِيعَ كانوا كذلك ثمَّ تَعَلَّمُوا وَتَفَقَّهُوا.

الحادي والعشرون: أن يَتَوَدَّدَ لِغريبِ حَضَرَ عنده، وَيُنَبِّسَ لَهُ لِئِنْشَرَخَ صَدْرُهُ؛ فَإِنَّ لِلْقَادِمِ دَهْشَةً سَيِّمًا بَيْنَ يَدَيْ الْعُلَمَاءِ. ولا يَكْثِرُ النَّظَرَ وَالِاتِّفَاتَ إِلَيْهِ اسْتِغْرَابًا لَهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُخَجِّلُهُ وَيَمْنَعُهُ مِنَ الْمُسَاءَلَةِ وَالْمِشَارَكَةِ فِي الْبَحْثِ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِهِ.

الثاني والعشرون: إذا أَقْبَلَ بعضُ الفضلاءِ وقد شرَعَ في مسألةٍ، أَمَسَكَ عنها حتَّى

يَجْلِسُ، وإن جاء وهو يَبْحَثُ أَعَادَها له أو مقصودها، وإذا أَقْبَلَ وقد بَقِيَ للْفَرَاغِ وقيام الجماعة بقدر ما يصلُ إلى المجلس، فَلْيُؤَخِّرْ تلك البقيَّة، ويشغلُ عنها ببحثٍ أو غيره إلى أن يجلسَ ثم يُعيدُها أو يُتمِّم تلك البقيَّة؛ كيلا يَحْجَلَ المَقْبِلُ بِقيامهم عند جلوسه.

الثالث والعشرون: - وهو من أهمِّ الآداب - إذا سُئِلَ عن شيءٍ لا يعرفُه، أو عَرَضَ في الدرس ما لا يعرفُه، فليقل: «لا أعرفُه» أو «لا أتَحَقَّقُه» أو «لا أدري» أو «حتى أراجعَ النظرَ في ذلك». ولا يَسْتَنكِفُ عن ذلك؛ فَمِنْ عِلْمِ العالم أن يقولَ فيما لا يعلم: «لا أعلم، الله أعلم».

قال عليٌّ عليه السلام: «إذا سُئِلْتُمْ عَمَّا لَا تَعْلَمُونَ فَاهْرُبُوا، قالوا: وَكَيْفَ الْهَرَبُ؟ قال: تَقُولُونَ: اللهُ أَعْلَمُ»^١.

وقال بعضُ الفضلاء: "ينبغي للعالم أن يُورِّثَ أصحابه «لا أدري»". ومعناه أن يُكثِرَ منها لِتَسَهَّلَ عليهم وَيَعْتَادُواها، فيستعملوها في وقتِ الحاجة. واعلم أن قولَ العالمِ: «لا أدري» لا يَضَعُ مَنْزِلَتَهُ، بل يَزِيدُها رِفْعَةً ويزيدُه في قلوب الناس عَظَمَةً، تَفَضُّلاً من الله تعالى عليه وتعويضاً له بالتزامه الحقِّ. وإِثْمًا يمتنع مِنْ «لا أدري» من قَلَّ عِلْمُه وَعُدِمَتْ تقواه وديانته؛ لِأَنَّهُ يَخَافُ لقصوره أن يَسْقُطَ من أَعْيُنِ الناس، وهذه جَهَالَةٌ أُخْرَى منه.

الرابع والعشرون: أَنَّهُ إِذَا اتَّفَقَ له تَقْرِيرٌ أو جِوابٌ تَوَهَّمَهُ صواباً، يُبادر إلى التنبية على فسادِهِ وتبيين خطائه قبل تَفَرُّقِ الحاضرين، ولا يَمْنَعُه الحياءُ أو غَيْرُه من المبادرة،

وَلَا تَحْمِلْهُ النَّفْسُ الْأَمَّارَةَ بِالسُّوءِ عَلَى التَّأخِيرِ إِلَى وَقْتٍ آخَرَ خَالٍ؛ فَإِنَّهُ مِنْ خُدَعِ النَّفْسِ وَتَلْبِيسِ إِبْلِيسَ لَعْنَةُ اللَّهِ؛ وَفِيهِ ضَرَرٌ عَظِيمٌ مِنْ وَجُوهِ كَثِيرَةٍ.

الخامس والعشرون: التنبيه عند فراغ الدرس أو إرادته بما يدلُّ عليه إن لم يعرفه القارئ، وقد جرت عادة السلف أن يقولوا حينئذ: «وَاللَّهِ أَعْلَمُ». وقال بعض العلماء: «الأولى أن يُقالَ قبل ذلك كلامٌ يُشعِرُ بختمه الدرس، كقوله: «هذا آخره» أو: «مابعده يأتي إن شاء الله تعالى» ونحو ذلك، ليكون قوله «والله أعلم» خالصاً لذكر الله تعالى ولقصد معناه، ولهذا ينبغي أن يَسْتَفْتِحَ كُلَّ دَرَسٍ بِـ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» ليكون ذاكرةً لِلَّهِ تَعَالَى فِي بَدَائِهِ وَخَاتِمَتِهِ».

السادس والعشرون: أن يَخْتِمَ الدرسَ بذكر شيءٍ من الرقائق والحكم والمواعظ وتطهير الباطن، لِيَتَفَرَّقُوا عَلَى الْخُشُوعِ وَالْخُضُوعِ وَالْإِخْلَاصِ، فَإِنَّ الْبَحْثَ الْبَحْثَ يورثُ فِي الْقُلُوبِ قُوَّةً، وَرَبَّمَا أَعْقَبَ قَسْوَةً، فَلْيَحَرِّكْهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ إِلَى الْإِقْبَالِ، وَيَلْحِظْهُ بِالِاسْتِكْمَالِ، وَلَا شَيْءَ أَصْلَحُ مِنْ تِلْكَ الْحَالَةِ.

السابع والعشرون: أن يَخْتِمَ المَجْلِسَ بالدعاء كما بدأ به، بل هو الآن أولى وأقرب إلى الإجابة؛ لِمَا قَدْ غَشِيَهُمْ مِنَ الرَّحْمَةِ وَخَصَّهُمْ مِنَ الْمَثُوبَةِ، وَلِيَبْتَضِّمَنَّ دَعَاؤُهُمُ الْأَنْمَةَ الرَّاشِدِينَ وَالْعُلَمَاءَ السَّابِقِينَ، وَتَعْمِيمَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَجْعَلَ أَعْمَالَهُمْ خَالِصَةً لَوَجْهِ اللَّهِ، مُقَرَّبَةً إِلَى مَرْضَاتِهِ.

الثامن والعشرون: أن يَمُكِّتَ قليلاً بعد قيام الجماعة؛ فإنَّ فيه فوائدَ وآداباً له

ولهـم، منها: إن كان في نفس أحدٍ منهم بقايا سؤالٍ تَأَخَّرَ؛ ومنها: إن كان لأحدٍ به حاجةٌ وقد صَبَرَ عليها حتى فَرَّغَ يذكرها له؛ ومنها: عدمُ مَزاحَمَتِهِمْ ورفعُ الكُلْفَةِ عنهم بخروجه قبلهم، وخَفَقِ النَّعَالِ خَلْفَهُ، وهو آفةٌ عظيمةٌ خَطِرةٌ؛ ومنها: عدمُ ركوبه بينهم إن كان يَزَكُّبُ، إلى غير ذلك.

التاسع والعشرون: أن يُنصَبَ لهم نقيباً فطناً كَيِّساً يُرْتَبُ الحاضرين ومن يَدْخُلُ عليه على قدر منازلهم، ويُوَقِّظُ النَّائِمَ وَيُنَبِّهُ الغافلَ، ويشيرُ إلى ماينبغي فعله وتركه، ويأْمُرُ بِسَماعِ الدروس والإِنصَاتِ إليها لمن لايعرف. وكذلك يُنصَبُ لهم رئيساً آخر يُعَلِّمُ الجاهِلَ، ويُعِيدُ درسَ من أراد، ويُرْجَعُ إليه في كثيرٍ مما يُسْتَحْيَى أن يُلقَى به العالمُ من مسألةٍ أو درسٍ؛ فإنَّ فيه ضبطاً لوقت العالم، وصلاًحاً لحال المتعلِّم.

الثلاثون: أن يقولَ إذا قام من مجلسه: «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أن لاإلهَ إلا أنتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، ﴿سُبْحانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ • وَسَلَامٌ عَلَى المُرْسَلِينَ • وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العالمين﴾^١». رواه جماعةٌ من فعلِ النبي ﷺ^٢. وفي بعض الروايات^٣ أن الثلاثَ آياتِ^٤ كَفَّارةُ المجلسِ. وكما يُسْتَحَبُّ ذلك للعالمِ يُسْتَحَبُّ لكلِّ قائمٍ من مجلسه لكنَّه في حقِّ العالمِ آكَدُ.

١. الصَّافَاتُ / ١٨٠-١٨٢.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٢٣٨ والجامع الصَّغِير، ج ٢، ص ١١٣.

٣. لاحظ: الكافي، ج ٢، ص ٤٩٦؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٢٣٨؛ مجمع البيان، ج ٨، ص ٤٦٣ و بحار الأنوار، ط بيروت (سنة ١٤٠٣ هـ)، ج ٧٢، ص ٤٦٨.

٤. يعني الآيات الثلاثة الأخيرة من سورة الصَّافَاتِ المباركة.

البَابُ الثَّانِي
فِي الْكِتَابَةِ وَالْكَتُبِ

و فِيهِ مَسَائِلُ:

المسألة الأولى: قد ورد في الحث على الكتابة، والوعد بالثواب الجزيل على فعلها كثير من الآثار: فمنه عن النبي ﷺ قال: «قِيدُوا الْعِلْمَ قِيلًا وَمَا تَقْيِيدُهُ؟ قَالَ: كِتَابَتُهُ»^١ وروى: أن رجلاً من الأنصار كان يجلس إلى النبي ﷺ يستمع منه الحديث فَيَعْبِجُهُ وَلَا يَحْفَظُهُ، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ، فقال له النبي: «اسْتَعِنْ بِيَمِينِكَ؛ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ أَيَّ حُطًّا»^٢.

وعن الحسن بن عليّ عليه السلام: أنه دعا بنيهِ وبني أخيه، فقال: «إِنَّكُمْ صِغَارُ قَوْمٍ، وَيُوشِكُ أَنْ تَكُونُوا كِبَارَ قَوْمٍ آخَرِينَ، فَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ أَنْ يَحْفَظَهُ فَلْيَكْتُبْهُ...»^٣ وعن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «اكتبوا، فإنكم لا تحفظون حتى تكتبوا»^٤.

وعنه عليه السلام قال: «الْقَلْبُ يَتَّكِلُ عَلَى الْكِتَابَةِ»^٥.

وعن عبيد بن زرارة قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «اِحْفَظُوا بِكُتُبِكُمْ، فَإِنَّكُمْ سَوْفَ تَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا»^٦.

وعن المفضل بن عمر قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «اكتُبْ وَبُتَّ عِلْمَكَ فِي إِخْوَانِكَ،

١. مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٩٦.

٢. سنن الترمذي، ج ٥، ص ٣٩.

٣. سنن الدارمي، ج ١، ص ١٣٥.

٤. الكافي، ج ١، ص ٥٢.

٥. نفس المصدر.

٦. نفس المصدر.

فإن ميتاً فأورث كتبك ببيك، فإنه يأتي على الناس زمان هرج لا يأتسون فيه إلا بكتبهم»^١.
 وروي الصدوق عليه السلام في أماليه بإسناده إلى النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: «إن المؤمن إذا مات وترك ورقةً واحدةً عليها علمٌ كانتِ الورقةُ سترًا بينه وبين النار، وأعطاه الله تعالى بكلِّ حرفٍ مدينةً أوسعَ من الدنيا وما فيها. ومن جلسَ عند العالمِ ساعةً ناداه الملكُ: جلستَ إلى عبيدي، وعزّيتي وجلالي لأسكننك الجنةَ معه ولا أبالي»^٢.

المسألة الثانية: يجب على الكاتبِ إخلاصُ النيةِ لله تعالى في كتابته، كما يجب إخلاصها في طلب العلم؛ لأنها عبادةٌ وضربٌ من تحصيل العلم وحفظه. والقصدُ بها لغير الله تعالى من حظوظ النفس والدنيا كالقصد بالعلم، وقد تقدّم من ذمّه ووعيده ما فيه كفايةً.

ويزيد عنه - خيراً أو شراً - أنه موقّع بيده ما يكون يوم القيامة حجةً له أو عليه، فلينظر ما يوقّعه؛ ويترتبُ على خطّه ما يترتبُ من خيرٍ أو شرٍّ، ومن سنةٍ أو بدعةٍ يُعملُ بها في حياته وبعد موته دهنًا طويلاً، فهو شريكٌ في أجرٍ من يستفَعُ به أو وزره، فلينظر ما يسببه.

ويُعلمُ من ذلك أن ثواب الكتابة ربّما زاد على ثواب العلم في بعض الموارد بسبب كثرة الانتفاع به ودوامه، ومن هنا جاء تفضيلُ مداد العلماء على دماء الشهداء^٣.

١. نفس المصدر.

٢. أمالي الصدوق، ص ٤٠ باختلاف يسير.

٣. لاحظ بحار الانوار، ج ٢، ص ١٤.

المسألة الثالثة: ينبغي لطالب العلم أن يعتني بتحصيل الكتب المحتاج إليها في العلوم النافعة ما أمكنه بكتابه أو شراء، وإلا فبإجارة أو عارية، لأنها آلة التحصيل. ولا ينبغي للطالب أن يجعل تحصيلها وجمعها وكثرتها حظه من العلم، ونصيبه من الفهم، بل يحتاج مع ذلك إلى التعب والجهد والجلوس بين يدي المشايخ، ولقد أحسن القائل:

إِذَا لَمْ تَكُنْ خَافِظًا وَاعِيًا فَجَمْعُكَ لِلسُّكُتِ لَا يَنْفَعُ

المسألة الرابعة: تُشْتَحَبُ إِعَارَةُ الكُتُبِ لِمَنْ لَا ضَرَرَ عَلَيْهِ فِي الإِعَارَةِ مِمَّنْ لَا ضَرَرَ مِنْهُ بِهَا - أَى بِالْكَتُبِ - اسْتِحْبَابًا مُؤَكَّدًا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الإِعَانَةِ عَلَى العِلْمِ وَالمُعَاوَدَةِ عَلَى الخَيْرِ وَالمُسَاعَدَةِ عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَى، مَعَ مَا فِي مَطْلَقِ العَارِيَةِ مِنَ الفِضْلِ وَالأَجْرِ. وَقَدْ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «بِرْكَةُ العِلْمِ إِعَارَةُ الكُتُبِ». وَقَالَ آخَرُ: «مَنْ بَخَلَ بِالعِلْمِ ابْتُلِيَ بِأَحَدَى ثَلَاثٍ: أَنْ يَنْسَاهُ، أَوْ يَمُوتَ فَلَا يَنْتَفِعُ بِهِ، أَوْ تَذْهَبَ كُتُبُهُ». وَيَنْبَغِي لِلْمُسْتَعِيرِ أَنْ يَشْكُرَ لِلْمُعِيرِ ذَلِكَ لِإِحْسَانِهِ، وَيَجْزِيَهُ خَيْرًا.

المسألة الخامسة: إِذَا اسْتَعَارَ كِتَابًا وَجِبَ عَلَيْهِ حِفْظُهُ مِنَ التَّلْفِ وَالتَّعْيِيبِ، وَأَنْ لَا يَلْطَأَ بِهِ وَلَا يَطْلُ مَقَامَهُ عِنْدَهُ. بَلْ يَرُدُّهُ إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ، وَلَا يَحْبِسُهُ إِذَا اسْتَعْنَى عِنْدَهُ، لِثَلَاثِ يَفُوتِ الِاتِّفَاعُ بِهِ عَلَى صَاحِبِهِ، وَلِثَلَاثِ يَكْتَسَلُ عَنِ تَحْصِيلِ الْفَائِدَةِ مِنْهُ، وَلِثَلَاثِ يَمْنَعُ صَاحِبَهُ مِنْ إِعَارَةِ غَيْرِهِ إِتْيَاهُ. وَأَمَّا إِذَا طَلَبَهُ المَالِكُ حَرَمَ عَلَيْهِ حَبْسُهُ وَيَصِيرُ ضَامِنًا لَهُ.

المسألة السادسة: لَا يَجُوزُ أَنْ يُصْلِحَ كِتَابَ غَيْرِهِ المُسْتَعَارِ أَوْ المُسْتَأْجَرَ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ. وَلَا يَحْسِبُهُ وَلَا يَكْتُبُ شَيْئًا فِي بِيَاضِ فَوَاتِحِهِ وَخَوَاتِمِهِ إِلَّا إِذَا عَلِمَ رِضَى مَالِكِهِ،

ولا يُسَوِّدُهُ، ولا يُعِيرُهُ غَيْرَهُ، ولا يُودِعُهُ لغير ضرورةٍ حيثُ يجوزُ شرعاً، ولا يُنسخُ منه بغير إذن صاحبه فإنَّ النَّسخَ انتفاعٌ زائدٌ على الانتفاع بالمطالعة وأشقُّ، فإنَّ كان الكتاب وقفاً على من يَنْتَفِعُ به غيرَ معيَّنٍ، فلا بأس بالنسخ منه لمن يجوز له إمساكه والانتفاع به مع الاحتياط. ولا بأس بإصلاحه ممن هو أهل لذلك من الناظر فيه أو من يأذن له، بل قد يجب. فإن لم يكن له ناظرٌ خاصٌّ فالنظر فيه إلى الحاكم الشرعيّ. وإذا نَسَخَ منه بإذن صاحبه أو ناظره، فلا يَكْتُبُ منه والقِرطاسُ في بطنه، ولا يَضَعُ المَحْبِرَةَ عليه، ولا يَمُرُّ بالقلم الممدود فوق الكتابة.

وبالجملة فيجبُ حفظه من كل ما يُعَدُّ عرفاً تقصيراً، وهو أمرٌ زائدٌ على حفظ الإنسان كتاب نفسه، فقد يجوز فيه ما لا يجوز في المُستعار، خصوصاً المتهاون بحفظ الكتب، فإنَّ كثيراً من الناس يَمْتَهِنُ كتابه في الغاية بسبب الطبع البارد، وهذا الأمر لا يسوغُ في المستعار بوجهٍ.

المسألة السابعة: إذا نَسَخَ من الكتاب أو طالعَه، فلا يَضَعُهُ على الأرض مفروشاً منشوراً، بل يَجْعَلُهُ بين كتابين مثلاً، أو كرسيٍّ على الوجه المعروف، لئلا يُسْرَعَ تقطيعُ حُبكِه^١ ووَرَقِه وجِلْدِه.

المسألة الثامنة: إذا وَضَعَ الكُتُبَ مصفوفةً، فلتنكُنْ على كرسيٍّ، أو تحتها خَشَبٌ أو رَفٌّ أو نحو ذلك.

ويُرَاعَى الأدبُ في وضع الكتب باعتبار علومها وشرفها وشرفِ مُصَنِّفِها. فيضَعُ

١. كرسيُّ الكتاب هو الرَّحْلُ المعروف. والحَبْكُ جمع الحُبْكة، وحُبْكة الكتاب ما تُشَدُّ به أوراقه.

الأشرفَ أعلى، ثُمَّ يُرَاعِي التدریجَ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا المصحفُ الكَرِيمَ جعله أعلى الكلِّ والأولى أن يكون في خريطةٍ في صدر المجلس؛ ثُمَّ كُتِبَ الحديثِ الصَّرْفِ، ثُمَّ تفسیرَ القرآن، ثُمَّ تفسیرَ الحديث، ثُمَّ أصولَ الدين، ثُمَّ أصولَ الفقه، ثُمَّ الفقه، ثُمَّ العربية. ولا يَضَعُ ذاتَ القطعِ الكبيرِ فوق ذواتِ الصغيرِ، لئلا يَكْثُرَ تَساقُطُها، ولا يَكْثُرُ وضعَ الرَّدَّةِ^١ في أثنائه لئلا يسرعَ تَكْثُرُها.

المسألة التاسعة: أن لا يجعلَ الكتابَ خزائنَ للكراريس أو غيرها، ولا مِخَدَّةً ولا مِرْوَحَةً ولا مِكنَساً ولا مُسْنَدًا ولا مِثْكَأً ولا مِقتَلَةً للبراغيثِ وغيرها. وأن لا يطويَ حاشيةَ الورقة أو زاويتها، ولا يُعلِّمَ بِعودٍ أو بشيءٍ جافٍ، بل بورقةٍ لطيفةٍ ونحوها.

المسألة العاشرة: إذا استعارَ كتاباً ينبغي له أن يَتَفَقَّدَهُ عندَ أخذه ورَدَّهُ، وإذا اشترى كتاباً تَعَهَّدَ أوْلَهُ وآخِرَهُ ووسطه، وترتيبَ أبوابه وكراريسه، وتَصَفَّحَ أوراقه واعتبرَ صِحَّتَه.

المسألة الحادية عشرة: إذا نَسَخَ شيئاً من كتب العلم الشرعية، فينبغي أن يكونَ على طهارةٍ مُستقبِلاً للقبلة طاهرَ البدنِ والثيابِ والجَنْرِ والورق، ويبتدئُ الكتابَ بكتابة «بسم الله الرحمن الرحيم» و«الحمد لله والصلاة على رسوله وآله» وإن لم يكن المصنَّفُ قد كتبها، لكن إن لم تكن من كلام المصنَّفِ أشعرَ بذلك، بأن يقولَ بعد ذلك: «قال المصنَّفُ أو الشَّيْخُ»، أو نحو ذلك.

١. الرَّدَّة هي القطعة الزائدة من الجلد فوق الدِّقَّة اليسرى.

وكذلك يَخْتِمُ الكتابَ بِالْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، بعد ما يَكْتُبُ: «آخِرُ الْجُزْءِ الْفُلَانِي، وَيَتْلُوهُ كَذَا وَكَذَا» إن لم يكن كَمُلَ الْكِتَابِ، وَيَكْتُبُ إِذَا كَمُلَ: «تَمَّ الْكِتَابُ الْفُلَانِي، أَوِ الْجُزْءُ الْفُلَانِي، أَوْ بِتَمَامِهِ تَمَّ الْكِتَابُ» أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فِيهِ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ. وَكُلَّمَا كَتَبَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى اتَّبَعَهُ بِالْتَعْظِيمِ؛ مِثْلُ: «تَعَالَى» أَوْ «سُبْحَانَهُ» أَوْ «عَزَّ وَجَلَّ» أَوْ «تَقَدَّسَ» أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَيَتَلَفَّظُ بِذَلِكَ أَيْضًا. وَكُلَّمَا كَتَبَ اسْمَ النَّبِيِّ ﷺ كَتَبَ بَعْدَهُ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ، وَيُصَلِّي وَيُسَلِّمُ هُوَ بِلِسَانِهِ أَيْضًا. وَلَا يَخْتَصِرُ الصَّلَاةَ فِي الْكِتَابِ، وَلَا يَسْأَلُ مِنْ تَكْرِيرِهَا وَلَوْ وَقَعَتْ فِي السَّطْرِ مَرَارًا كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ الْمَحْرُومِينَ الْمُتَخَلِّفِينَ، مِنْ كِتَابَةِ «صَلِّمْ» أَوْ «صَلِّمْ» أَوْ «صَم»؛ فَإِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ خِلَافُ الْأُولَى وَالْمَنْصُوصِ، بَلْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ كَتَبَ «صَلِّمْ» قَطَعَتْ يَدُهُ.» وَأَقْلَمًا فِي الْإِخْلَالِ بِإِكْمَالِهَا تَفْوِثُ الثَّوَابِ الْعَظِيمِ عَلَيْهَا، فَقَدْ وَرَدَ عَنْهُ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ.»^١

وَإِذَا مَرَّ بِذِكْرِ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ - سَيِّمًا الْأَكْبَارِ - كَتَبَ «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» أَوْ «رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ»، أَوْ بِذِكْرِ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ الْأَعْلَامِ كَتَبَ «رَحِمَهُ اللَّهُ» أَوْ «تَعَمَّدَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ» أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ. وَقَدْ جَرَتْ الْعَادَةُ بِاخْتِصَاصِ «الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ» بِالْأَنْبِيَاءِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَجْعَلَ «السَّلَامَ» لِلْأَيِّمَةِ ﷺ؛ وَإِنْ جَازَ خِلَافُ ذَلِكَ كُلَّهُ، بَلْ يَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَالْحَدِيثُ.

وَكِتَابَةُ مَا ذَكَرَ - مِنَ الثَّنَاءِ وَنَحْوِهِ - هُوَ دَعَاءٌ يُنْشِئُهُ لِكَلَامٍ يَرُويهِ، فَلَا يَتَقَيَّدُ فِيهِ بِالرَّوَايَةِ وَلَا بِإِبَاتِ الْمَصْنُوفِ، بَلْ يَكْتُبُهُ وَإِنْ سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ الْمَنْقُولِ أَوْ الْمَسْمُوعِ مِنْهُ.

وإذا وَجَدَ شيئاً من ذلك قد جاءت به الرواية أو مذكوراً في التصنيف كانت العناية بإثباته وضبطه أكثر. هذا هو الراجح ومختار الأكثر. وذهب بعضُ العلماء إلى إسقاط ذلك كله من الكتابة مع التُّطْقُ بذلك. وينبغي أن يذكَرَ السلامُ على النبيِّ مع الصلاة عملاً بظاهر الآية^١، ولو اقتصر على الصلاة لم يكنْ به بأس.

المسألة الثانية عشرة: كَرِهُوا في الكتابة فصلَ مضافِ اسمِ الله تعالى منه كعبد الله، أو رسول الله ﷺ؛ فلا يَكْتُبُ «عبد» أو «رسول» في آخرِ سطرٍ، و«الله» مع ما بعده أوّلِ سطرٍ آخر؛ لقبح الصورة. وهذه الكراهة للتنزيه. ويلتحق بذلك أسماءُ النبيِّ ﷺ وأسماءُ الصحابةِ رضي الله عنهم ونحوها الموهومُ لِخَلَلٍ، كقولهم «سأبُ النبيِّ ﷺ كافرٌ»، فلا يَكْتُبُ «سأبُ» مثلاً في آخرِ سطرٍ، وما بعده في أوّلِ آخر. بل ولا اختصاص للكراهة بالفصل بين المتضايقين، فغيرهما ممّا يُسْتَبِحُ فيه الفصل كذلك. وكذلك كَرِهُوا جَعَلَ بعضِ الكلمةِ في آخرِ سطرٍ، وبعضها في أوّلِ آخر.

المسألة الثالثة عشرة: لا يَهْتَمُّ المشتغلُ بالعلم بالمبالغة في حسنِ الخطِّ، وإنّما يَهْتَمُّ بِصِحَّتِهِ وتصحيحه. ويجتنب «التعليق» جداً وهو خلط الحروف التي ينبغي تفريقها، و«المشق» وهو سرعة الكتابة مع بَغْزَرَةِ الحروف. وقال بعضهم: «وزن الخطِّ وزن القراءة، أجودُ القراءة أبيضها وأجودُ الخطِّ أبيضه». وينبغي أن يجتنب الكتابةَ الدقيقة؛ لأنّه لا يَنْتَفَعُ بها، أو لا يكملُ الانتفاع بها لمن

١. يعني الآية ٥٦ من سورة الأحزاب.

ضَعَفَ نَظْرَهُ، وَرَبَّمَا ضَعَفَ نَظْرُ الْكَاتِبِ نَفْسِهِ بَعْدَ ذَلِكَ؛ فَلَا يَتَفَعَّلُ بِهَا. وَيَنْبَغِي كِتَابَةُ التَّرَاجِمِ وَالْأَبْوَابِ وَالْفُصُولِ وَنَحْوِ ذَلِكَ بِالْحُمْرَةِ وَنَحْوِهَا، فَإِنَّهُ أَظْهَرَ فِي الْبَيَانِ وَفِي فَوَاصِلِ الْكَلَامِ. وَلَكَ فِي كِتَابَةِ شَرْحِ مَمْزُوجٍ بِالْمَتْنِ أَنْ تُسَمِّيزَ الْمَتْنَ بِكَتَابَتِهِ بِالْحُمْرَةِ أَوْ تَخْطُ عَلَيْهِ بِهَا خَطًّا مَنْفَصِلًا عَنْهُ مَمْتَدًّا.

المسألة الرابعة عشرة: عليه مقابلة كتابه بالأصل قال بعضُ السلف لابنه: «كُتِبَتْ؟» قال: «نعم.» قال: «عَرَضْتَ كِتَابَكَ؟» قال: «لا.» قال: «لَمْ تَكْتُبْ.» وعن الأَخْفَشِ قال: «إِذَا نُسِخَ الْكِتَابُ وَلَمْ يُعَارِضْ، ثُمَّ نُسِخَ وَلَمْ يُعَارِضْ خَرَجَ أَعْجَمِيًّا.»

المسألة الخامسة عشرة: إِذَا صَحَّحَ الْكِتَابَ بِالْمُقَابَلَةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَضْبِطَ مَوَاضِعَ الْحَاجَةِ فَيُعْجِمَ الْمُعْجَمَ، وَيُسْكَكِلَ الْمَشْكَلَ، وَيَضْبِطَ الْمُشْتَبِهَ، وَيَتَفَقَّدَ مَوَاضِعَ التَّصْحِيفِ. أَمَّا مَا يُفْهَمُ بِالنَّقْطِ وَشَكْلِ، فَلَا يَنْبَغِي الْإِعْتِنَاءُ بِنَقْطِهِ وَشَكْلِهِ؛ لِأَنَّهُ اشْتَغَالَ بِمَا غَيْرُهُ أَوْلَى مِنْهُ، وَتَعَبٌ بِلَا فَايِدَةَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «أَعْرَبُوا حَدِيثَنَا فَإِنَّا قَوْمٌ قُصْحَاءُ»^١ وَمِنْ مَهْمَاتِ الضَّبْطِ مَا يَمُوق بِسَبَبِهِ اخْتِلَافُ الْمَعْنَى كَحَدِيثِ «ذُكَاةُ الْجَنِينِ ذُكَاةُ أُمِّهِ»^٢، وَكَذَلِكَ ضَبْطُ الْمَلْتَبَسِ مِنَ الْأَسْمَاءِ، إِذْ هِيَ سَمَاعِيَّةٌ.

وإن احتاج الى ضبطه في الحاشية قبألته فعل؛ لأنه أبعد من الالتباس سيما عند دقة الخط وضيق الأسطر.

ولأبأس بكتابة الحواشي والفوائد والتنبيهات المهمة على غلط أو اختلاف رواية

١. الكافي، ج ١، ص ٥٢.

٢. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٣، ص ٢٠٩.

أو نسخةٍ أو نحو ذلك على حواشي كتاب يَمْلِكُهُ، أو لا يَمْلِكُهُ بالإذن. ولا ينبغي أن يَكْتُبَ إلا الفوائد المهمة المتعلقة بذلك المحلّ، ولا يسوّده بنقل المباحث والفروع الغريبة، كما اتفق لبعض عقله أهل هذا العصر الذين لم يَقِفُوا على مصطلح العلماء، فأفسدوا أكثر الكتب. ولا ينبغي الكتابة بين الأسطر مطلقاً، والله الموفق.

البابُ الثالثُ في المناظرة

● وفيه فصلان:

☑ الأول: في شروط المناظرة الحقّة وآدابها

☑ الثاني: في آفات المناظرة

مقدِّمة:

اعلم أن المناظرة في أحكام الدين من الدين. ولكن لها شروط وآداب يجمعها أن لا يناظر إلا لله، ولطلب ما هو حق عند الله تعالى. وفيها أخطاؤ وآفات. فالبحث عنها في فصلين:

الفصل الأول: في الشروط والآداب

الأولى: أن يقصد بها إصابة الحق وطلب ظهوره كيف اتفق، لا ظهور صوابه وغزارة علمه وصحة نظره؛ فإن ذلك مرء، قد عرفت ما فيه من القبائح والنهي الأكيد.^١

ومن آيات هذا القصد أن لا يوقعها إلا مع رجاء التأثير، فأما إذا علم عدم قبول المناظر للحق، وأنه لا يرجع عن رأيه وإن تبين له خطأه، فمناظرته غير جائزة، لترتب الآفات وعدم حصول الغاية المطلوبة منها.

الثانية: أن تكون المناظرة في الخلوة أحب إليه منها في المحفل والصدور؛ فإن الخلوة أجمع لله وأحرى لصفاء الفكر ودرك الحق. وفي حضور الخلق ما يحررك دواعي الرئاء والحرص على الإفحام ولو بالباطل. وقد يتفق لأصحاب المقاصد

١. أنظر الأمر الثاني من القسم الثاني من آداب المعلم والمتعلم في درسيهما.

الفاسدة الكسل عن الجواب عن المسألة في الخلوة، وتناقضهم في المسألة في المحافل، واحتياهم على الاستئثار بها في المجامع.

الثالثة: أن يكون في طلب الحق كمنشيد ضالة يكون شاكرًا متى وجدها. ولا يفرق بين أن يظهر على يده أو يد غيره، فيرى رفيقه معيناً لخصماً، ويشكره إذا عرفه الخطأ وأظهر له الحق؛ كما لو أخذ طريقاً في طلب ضالة، فببها غيره على ضالته في طريق آخر. والحق ضالة المؤمن يطلبه كذلك. فحقه إذا ظهر الحق على لسان خصمه أن يفرح به ويشكره، لأن يخجل ويسود وجهه ويربداً لونه، ويجتهد في مجاهدته ومدافعتة جهده.

الرابعة: أن لا يمنع معينه من الانتقال من دليل إلى دليل ومن سؤال إلى سؤال، بل يمكنه من إيراد ما يحضره، ويخرج من كلامه ما يحتاج إليه في إصابة الحق. فإن وجدته في جملته أو استلزمه - وإن كان غافلاً عن اللزوم - فليقبله، ويحمد الله تعالى؛ فإن الغرض إصابة الحق، وإن كان في كلام متهافت إذا حصل منه المطلوب. فأما قوله: «هذا لا يلزمني، فقد تركت كلامك الأول وليس لك ذلك» ونحو ذلك من أراجيف المناظرين، فهو محض العناد والخروج عن نهج السداد.

وكثيراً ما ترى المناظرات في المحافل تنقضي بمحض المجاذلات، يطلب المعترض الدليل، ويمتنع المدعي من إقامته وهو عالم به، وينقضي المجلس مع ذلك الإصرار والإنكار على العناد؛ وذلك عين الفساد والخيانة للشرع المطهر، والدخول في ذم من كتم علمه.

الخامسة: أن يُناظر مع من هو مستَقِلُّ بالعلم، ليستفيد منه إن كان يَطْلُبُ الحقَّ. والغالب أنهم يَحْتَرِزُونَ من مناظرة الفُحُولِ والأكابر؛ خوفاً من ظهورِ الحقِّ على لسانهم، وَيَرْعَبُونَ فيمن دونهم طمعاً في ترويحِ الباطل عليهم.

الفصل الثاني: في الآفات والأخطار

إنَّ المناظرةَ الموضوعَ لقصد الغلبة والإفحام والمباهاة والتشويق لإظهار الفضل، هي منبع جميع الأخلاق المذمومة عند الله تعالى، المحمودة عند عدوه إبليس. ونسبها إلى الفواحش الباطنة - من الكِبْرِ والعُجْبِ والرئاءِ والحَسَدِ والمنافسةِ وتركيةِ النفسِ وحبِّ الجاهِ وغيرها - نسبةُ الخمرِ إلى الفواحش الظاهرة من الزنا والقتلِ والقذفِ. وكما أن من خُيِّرَ بين الشُّرْبِ وبين سائرِ الفواحش واختارَ الشُّرْبَ استصفاً له دعاه ذلك إلى ارتكابِ سائرِ الفواحش؛ فكذلك من غَلَبَ عليه حُبُّ الإفحامِ والغَلَبَةِ في المناظرة وطلبُ الجاهِ والمباهاة، دعاه ذلك إلى إظهارِ الخبايا كُلِّها. ففي المناظرةِ إذاً أخطارٌ وآفاتٌ يجب التحرُّزُ عنها:

أوَّلُها: الاستكبار عن الحقِّ وكراهته والحِرْصُ على مدافعتِه بالممارسة فيه، حتى أن أبغضَ الأشياءِ إلى المناظرِ أن يَظْهَرَ الحقُّ على لسانِ خصمه، ومهما ظهر يُشَمَّرُ لَجَحْدِهِ بما قَدَّرَ عليه من التلبيسِ والمخادعةِ والمكرِ والحيلة. ثُمَّ تَصِيرُ الممارسةُ له عادةً وطبيعةً، حتَّى لا يَسْمَعَ كلاماً إلاَّ وَتَبِعَتْ دَاعِيَتُهُ للاعتراضِ عليه، إظهاراً للفضلِ واستنقاصاً بالخصمِ وإن كان مُحِقّاً؛ قاصداً إظهارَ نفسه لإظهارِ الحقِّ.

وقد سَوَى اللهُ تعالى بين من افتري على الله كذباً، وبين من كَذَبَ بالحقِّ، فقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ ﴾^١

وروي عن أبي الدرداء وأبي أمامة ووائلة وأنس قالوا: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يوماً، ونحن نتمارى في شيء من أمر الدين، فغَضِبَ غَضَباً شديداً لَمْ يَغْضَبْ مِثْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بهذا، ذُرُوا الْمِرَاءَ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُمَارِي. ذُرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمُمَارِي قَدْ تَمَّتْ خَسَارَتُهُ. ذُرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمُمَارِي لَا أَشْفَعُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ذُرُوا الْمِرَاءَ، فَأَنَا زَعِيمٌ بِثَلَاثَةِ آيَاتٍ فِي الْجَنَّةِ: فِي رَبِّضِهَا وَأَوْسَطِهَا وَأَعْلَاهَا لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ صَادِقٌ. ذُرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ مَا نَهَانِي عَنْهُ رَبِّي بَعْدَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ الْمِرَاءَ»^٢

وعنه عليه السلام: «ثَلَاثٌ مِنْ لَقِيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ بَابٍ شَاءَ: مَنْ حَسَنَ خُلُقَهُ، وَخَشِيَ اللَّهَ فِي الْمَغِيبِ وَالْمَحْضَرِ، وَتَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقّاً»^٣

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: يَا كُمْ وَالْمِرَاءَ وَالْخُصُومَةَ، فَإِنَّهُمَا يُمْرِضَانِ الْقُلُوبَ عَلَى الْإِخْوَانِ، وَيُنْبِتُ عَلَيْهِمَا النَّفَاقُ»^{٤،٥}

وثانيها: الرِّئَاءُ وملاحظة الخلق، والجهد في استمالة قلوبهم و صرف وجوههم نحوه لِيَصَوَّبُوا نَظْرَهُ وَيَنْصُرُوهُ عَلَى خَصْمِهِ. والرِّئَاءُ هو الداء العُضَالُ والمرضُ الْمُخَوِّفُ والعَلَّةُ الْمُهْلِكَةُ والشُّرْكُ الخفي؛ قال عليه السلام: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشُّرْكُ الْأَصْغَرُ. قَالُوا:

١. العنكبوت/ ٦٨.

٢. مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٥٦.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٣٠٥.

٤. نفس المصدر.

٥. لاحظ - للمرء - الأمر الثاني من القسم الثاني من آداب المعلم والمتعلم في درسيهما أيضاً.

وما الشُّرك الأصغرُ يا رسولَ الله ﷺ؟ قال: هو الرِّثاء يقولُ اللهُ تعالى يومَ القيامةِ إذا جازَى العِبَادَ بأعمالهم: اذهبوا إلى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاوِنُونَ فِي الدُّنْيَا، فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُم الْجِزَاءَ؟^١

وقال ﷺ: «اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْخِزْيِ. قِيلَ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَادٍ فِي جَهَنَّمَ أُعِدَّ لِلْمُرَائِينَ»^٢.

وَرَوَى الْجَزَّاحُ الْمَدَائِنِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ؑ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^٣ قَالَ: «الرَّجُلُ يَعْمَلُ شَيْئًا مِنَ الثَّوَابِ، لَا يَطْلُبُ بِهِ وَجَهَ اللَّهِ إِنَّمَا يَطْلُبُ تَرْكِيَةَ النَّاسِ، يَشْتَهِي أَنْ يُسْمَعَ بِهِ النَّاسُ، فَهَذَا الَّذِي أَشْرَكَ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ»^٤.

وعنه ؑ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ الْمَلِكُ لَيَضَعُدُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مُبْتَهَجًا بِهِ، فَإِذَا صَعِدَ بِحَسَنَاتِهِ يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: اجْعَلُوهَا فِي سَجِّينٍ إِنَّهُ لَيْسَ إِتْيَايَ أَرَادَ بِهِ»^٥.
وعن أمير المؤمنين ؑ: «ثَلَاثُ عِلَامَاتٍ لِلْمُرَائِيِّ: يَنْشَطُ إِذَا رَأَى النَّاسَ، وَيَكْتَسِلُ إِذَا كَانَ وَخْدَهُ، وَيُحِبُّ أَنْ يُخَمَدَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ»^٦.

وَالثُّلُثُهَا: الْعَضْبُ. وَالْمَنَاظِرُ لَا يَنْفَكُ مِنْهُ غَالِبًا، سِيمَا إِذَا رُدَّ عَلَيْهِ كَلَامُهُ، أَوْ اعْتَرَضَ

١. مسند أحمد، ج ٥، ص ٤٢٨.

٢. كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٧٤.

٣. الكهف/ ١١٠.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٢٩٤.

٥. نفس المصدر.

٦. نفس المصدر، ص ٢٩٥.

على قوله وَزُيَّفَ دَلِيلُهُ بِمَشْهَدٍ مِنَ النَّاسِ؛ فَإِنَّهُ يَعْضَبُ لَذَلِكَ لَا مَحَالَةَ. وَغَضَبَهُ قَدْ يَكُونُ بِحَقٍّ، وَقَدْ يَكُونُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَدْ ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ الْعَضَبَ كَيْفَ كَانَ، وَأَكْثَرًا مِنَ التَّوَعُّدِ عَلَيْهِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ...﴾ الْآيَةَ. فَذَمَّ الْكُفَّارَ بِمَا تَظَاهَرُوا بِهِ مِنَ الْحَمِيَّةِ الصَّادِرَةِ عَنِ الْغَضَبِ، وَمَدَحَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّكِينَةِ. وَرُوي أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُزِنِي بِعَمَلٍ وَأَقِلِّ. قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «لَا تَغْضَبْ».^٢

وَسئَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَا يُبْعَدُ مِنَ غَضَبِ اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «لَا تَغْضَبْ».^٣
 وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. قَالَ: «لَا تَغْضَبْ».^٤

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَضَبُ يُفْسِدُ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلَّ الْأَعْسَلَ».^٥
 وَذُكِرَ الْعَضَبُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْضَبُ فَمَا يَرْضَى أَبَدًا حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ».^٦

وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: «مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ فِيمَا نَاجَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مُوسَى ﷺ: يَا مُوسَى!

١. الفتح/٢٦.

٢. المحجّة البيضاء، ج ٥، ص ٢٩٥.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٤٣.

٤. نفس المصدر.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٣٠٢.

٦. نفس المصدر.

أَمْسِكْ غَضَبَكَ عَمَّنْ مَلَكَتْكَ عَلَيْهِ أَكْفٌ عَنْكَ غَضَبِي».^١

وعن أَبِي حَضْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «إِنَّ هَذَا الْعَضْبَ جَمْرَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تُوقَدُ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، وَإِنْ أَحْدَكَمَ إِذَا غَضِبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَانْتَفَحَتْ أُوْدَاجُهُ، وَدَخَلَ الشَّيْطَانُ فِيهِ».^٢

والأخبار في ذلك كثيرة. وفي الأخبار القديمة: قال نبيٌّ من الأنبياء لمن معه: «مَنْ يَكْفُلُ لِي أَنْ لَا يَغْضَبَ يَكُونُ مَعِيَ فِي دَرَجَتِي، وَيَكُونُ بَعْدِي خَلِيفَتِي». فقال شابٌّ من القوم: أنا. ثم أعاد عليه. فقال الشابُّ: أنا أوفى به، فلَمَّا ماتَ كان في منزِلته بعده، وهو ذوالكِفْلِ، لِأَنَّهُ كَفَّلَ لَهُ بِالْعَضْبِ، وَوَفَى بِهِ».^٣

ورابعها: الحِقْدُ، وهو نتيجة الغَضْبِ وثمرته. فَإِنَّ الْعَضْبَ إِذَا لَزِمَ كَظْمُهُ - لِعَجْزِهِ عَنِ التَّشْفِي فِي الْحَالِ - رَجَعَ إِلَى الْبَاطِنِ وَاحْتَقَنَ فِيهِ فَصَارَ حِقْدًا. ومعنى الحِقْدِ أَنْ يُلْزِمَ قَلْبَهُ اسْتِثْقَالَ الْمَحْقُودِ عَلَيْهِ وَالتُّغَضُّ لَه وَالتَّفَارَ مِنْهُ، وَقَدْ قَالَ عليه السلام: «الْمُؤْمِنُ لَيْسَ بِحَقُودٍ».^٤

والحِقْدُ يُثْمِرُ أُمُورًا فَاحِشَةً كَالْحَسَدِ وَالشَّمَاتَةِ بِمَا يُصِيبُ الْمَحْقُودَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَلَاءِ وَالْهَجْرِ وَالْقَطِيعَةِ، وَالْكَلَامِ فِيهِ بِمَا لَا يَحِلُّ مِنْ كِذْبٍ وَغِيبَةٍ وَإِفْشَاءٍ سِرٍّ وَهَتِكِ سِتْرِ وَغَيْرِهِ، وَالْحِكَايَةِ لِمَا يَنْقَعُ مِنْهُ الْمُؤَدِّي إِلَى الْاسْتِهْزَاءِ وَالسُّخْرِيَّةِ مِنْهُ، وَالْإِيذَاءِ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ حَيْثُ يُمَكِّنُ. وَكُلُّ هَذِهِ الْأُمُورِ بَعْضُ نَتَائِجِ الْحِقْدِ.

١. نفس المصدر.

٢. نفس المصدر، ص ٣٠٤.

٣. المحجَّة البيضاء، ج ٥، ص ٢٩٥.

٤. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٤١.

وأقلُّ درجاتِ الحِقْدِ مع الاحتراز عن هذه الآفاتِ المحرَّمة أنْ تمتنعَ عمَّا كنتَ تتطوَّعُ به من البشاشَةِ والرَّفْقِ والعناية بالمحقوقِ عليه والقيام على برِّهِ ومواساته. وهذا كُلُّهُ يَنْقُصُ درجتَكَ في الدين، ويحوُّلُ بينك وبين فضلٍ عظيمٍ وثوابٍ جزيلاً، وإن كان لا يُعَرِّضُكَ لِعِقَابٍ.

وَرُوِيَ عن الصادقِ عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ في خطبته: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ خَلَائِقِ الدُّنْيَا والآخِرَةِ؟: العَفْوُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ، وَتَصِلُ من قَطْعِكَ والإِحْسَانُ إلى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ وإِعْطَاءُ مَنْ حَرَمَكَ»^١.

وخامسُها: الحسد، وهو نتيجة الحِقْدِ كما سبق. والمناظرُ لا ينفكُ منه غالباً. فإنَّه تارة يُغْلِبُ، وتارة يُغْلَبُ. فمتى لم يكنِ الغَلْبُ والحمدُ له تمناه لنفسه دون صاحبه، وهو عين الحسد.

وأما ما جاء في ذمِّ الحَسَدِ والوعيد عليه فهو خارجٌ عن حدِّ الحصر. وكفاك في ذمِّه أنْ جميعَ ما وقع من الذنوبِ والفَسَادِ في الأرض من أوَّلِ الدهرِ إلى آخره كان من الحسد، لِمَا حَسَدَ إبليسُ آدمَ، فصار أمرُه إلى أن طَرَدَهُ اللهُ ولَعَنَهُ، وأعدَّ له عذابَ جَهَنَّمَ خالداً فيها. وتسلَّطَ بعد ذلك على بني آدم، وجرى فيهم مجرى الدم والروح في أبدانهم، وصار سببَ الفَسَادِ. وهو أوَّلُ خطيئةٍ وقعتْ بعد خلق آدمَ، وهو الذي أوجِبَ قتلَ ابنِ آدمَ أخاه، كما حكاه اللهُ تعالى عنهما في كتابه الكريم.^٢

وقد قرَنَ اللهُ تعالى الحاسدَ بالشيطانِ والساحرِ، فقال: ﴿وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ

١. الكافي، ج ٢، ص ١٠٧.

٢. المائدة/ ٢٧- ٣٢.

● وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ● وَمَنْ شَرَّ خَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ١

وقال عليه السلام: «الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ» ٢.

وقال عليه السلام: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأَمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، وَهِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ حَالِقَةَ الشَّعْرِ، وَلَكِنْ حَالِقَةَ الدِّينِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَنْ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا» ٣.

وقال عليه السلام: «سِتَّةٌ يَدْخُلُونَ النَّارَ قَبْلَ الْحِسَابِ بِسِتَّةٍ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ هُمْ؟ قَالَ: الْأَمْرَاءُ بِالْجورِ، وَالْعَرَبُ بِالْعَصْبِيَّةِ، وَالذَّهَاقِينُ بِالْكِبْرِ، وَالتُّجَّارُ بِالْخِيَانَةِ، وَأَهْلُ الرُّشْتَاقِ بِالْجَهَالَةِ، وَالْعُلَمَاءُ بِالْحَسَدِ» ٤.

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «آفَةُ الدِّينِ: الْحَسَدُ، وَالْعُجْبُ، وَالْفَخْرُ» ٥.

وعنه عليه السلام قال: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَى عليه السلام: يَا ابْنَ عِمْرَانَ! لَا تَحْسُدَنَّ النَّاسَ عَلَى مَا آتَيْتَهُمْ مِنْ فَضْلِي، وَلَا تُمِدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى ذَلِكَ، وَلَا تَتَّبِعْهُ نَفْسَكَ، فَإِنَّ الْحَاسِدَ سَاخِطٌ لِيَعْمِي، صَادٌّ لِقَسَمِي الَّذِي قَسَمْتُ بَيْنَ عِبَادِي، وَمَنْ يَكُ كَذَلِكَ فَلَسْتُ مِنْهُ وَلَيْسَ مِنِّي» ٦.

وعنه عليه السلام قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغِيظُ وَلَا يَحْسُدُ، وَالْمُنَافِقُ يَحْسُدُ وَلَا يَغِيظُ» ٧.

١. الفلق ٣/ - ٥.

٢. سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٤٠٨.

٣. إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٦٣.

٤. نفس المصدر.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٣٠٧.

٦. نفس المصدر.

٧. نفس المصدر.

وسادسها: الهجرُ والقطيعة، وهو من لوازم الحقد. وهو من عظام الذنوب وكبائر المعاصي. روى داودُ بنُ كثير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «قال أبي: قال رسول الله ﷺ: أَيُّمَا مُسْلِمِينَ تَهَاجَرَا فَمَكَثْنَا ثَلَاثًا لَا يَصْطَلِحَانِ إِلَّا كَانَا خَارِجِينَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَكُن بَيْنَهُمَا وَلَايَةٌ، وَأَيُّهُمَا سَبَقَ إِلَى كَلَامِ أَخِيهِ كَانَ السَّابِقَ إِلَى الْجَنَّةِ يَوْمَ الْحِسَابِ»^١.

وعن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «لَا يَفْتَرِقُ رَجُلَانِ عَلَى الْهَجْرَانِ إِلَّا اسْتَوْجَبَ أَحَدُهُمَا الْبِرَاءَةَ وَاللَّعْنَةَ، وَرَبَّمَا اسْتَحَقَّ كِلَاهُمَا. فَقَالَ لَهُ مُعْتَبٌ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، هَذَا الظَّالِمُ فَمَا بِالْظَلْمِ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ لَا يَدْعُو أَخَاهُ إِلَى صِلَتِهِ، وَلَا يَتَغَامَسُ لَهُ عَنْ كَلَامِهِ. سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: إِذَا تَنَازَعَ اثْنَانِ فَغَازَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَلْيَرْجِعِ الظَّالِمُ إِلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَقُولَ لَصَاحِبِهِ: أَيُّ أَخِي أَنَا الظَّالِمُ، حَتَّى يَقْطَعَ الْهَجْرَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَاحِبِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَكَمَ عَدْلٌ يَأْخُذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ»^٢.

وروي زُرارةٌ عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يُغْرِي بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَمْ يَرْجِعْ أَحَدُهُمْ عَنْ دِينِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ اسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ وَتَمَدَّدَ ثُمَّ قَالَ: قُزْتُ. فَرَجِمَ اللَّهُ أَمْرَهُ أَفَّ بَيْنَ وَبَيْنَ لَنَا، يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ تَأَلَّفُوا وَتَعَاظَمُوا»^٣.

وسابعها: الكلام فيه بما لا يحلُّ من كذبٍ وغيبيةٍ وغيرهما، وهو أيضاً من لوازم الحقد، بل من نتيجة المناظرة. فإنَّ المناظرَ لا يخلو عن حكايةٍ كلامٍ صاحبه - في معرض التهجين والذمِّ والتوهين - فيكونُ مغتاباً، وربما يُحَرِّفُ كَلَامَهُ فَيَكُونُ كَاذِباً

١. نفس المصدر.

٢. نفس المصدر، ص ٣٤٤.

٣. نفس المصدر، ص ٣٤٥.

مباهتاً مُلَبَّساً، وقد يُصْرَحُ باستجهاله واستحماقه فيكونُ مُنْتَقِصاً مُسَبِّباً^١.
 وكلُّ واحدٍ من هذه الأمور ذنبٌ كبير، والوعيد عليه في الكتاب والسنة كثير
 يَخْرُجُ عن حدِّ الحصر. وكفاك في ذمِّ الغيبة أن الله تعالى شَبَّهَهَا بِأَكْلِ أَلْمِيَّةِ، فقال
 تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ﴾^٢.
 وقال ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغَيْبَةَ! فَإِنَّ الْغَيْبَةَ أَشَدُّ مِنَ الزَّنا، إِنْ الرَّجُلُ قَدِ يَزِينُ فَيَتَوَبُّ
 فَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِنَّ صَاحِبَ الْغَيْبَةِ لَا يُغْفَرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَ صَاحِبُهُ»^٣.

وعن أبي عبد الله عليه السلام: "ما من مؤمنٍ قال في مؤمنٍ ما رأته عيناه وَسَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ، فَهُوَ
 مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ
 عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾"^٤.

وروي المفضلُ بنُ عُمَرَ عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «مَنْ رَوَى عَلَيَّ مِنْ رِوَايَةٍ
 يُرِيدُ بِهَا شَيْئَهُ وَهَدَمَ مَرْوَةَ تِه لَيْسَقَطَ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ، أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْ وَلايَتِهِ إِلَى وَلايَةِ
 الشَّيْطَانِ فَلَا يَقْبَلُهُ الشَّيْطَانُ»^٥.

وروي زُرارة عن أبي جعفرٍ وأبي عبد الله عليه السلام قالوا: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ
 أَنْ يُؤَاخِي الرَّجُلَ عَلَى الدِّينِ، فَيُحْصِي عَلَيْهِ عَثْرَاتِهِ وَزَلَّاتِهِ لِيُعْتَقَهُ بِهَا يَوْماً ما»^٦.
 وروي أبو بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: سَبَابُ الْمُؤْمِنِ

١. مِنْ سَبَّهَ أَي أَكْثَرَ سَبَّهَ.

٢. الحجرات/١٢.

٣. مكارم الأخلاق، ص ٤٧٠.

٤. الآية في سورة النور/١٩ والحديث في الكافي، ج ١، ص ٣٥١.

٥. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٨.

٦. نفس المصدر، ص ٣٥٤.

فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كَفْرٌ، وَأَكْلُ لَحْمِهِ مَعْصِيَةٌ، وَحُزْمَةٌ مَالِهِ كَحُزْمَةِ دَمِهِ»^١.
 وروى الفضيلُ عن أبي جعفرٍ عليه السلام قال: «مامن إنسانٍ يَطْعَنُ في عَيْنِ مؤمنٍ إلا ماتَ
 بِشَرِّ مَيْتَةٍ، وكان قَمِيناً أن لا يَزِجَعَ إلى خيرٍ»^٢.

وثامنها: الكِبْرُ والترَفُّعُ، والمناظَرَةُ لا تنفكُ عنهما.
 فعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال حاكياً عن الله تعالى: «الْعَظْمَةُ إِزَارِي، والكبرياءُ رِدَائِي،
 فمن نازعني فيهما قَصَمْتُهُ»^٣.

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إِنَّ أَعْظَمَ الكِبْرِ غَمُصُ الخَلْقِ،
 وَسَفَهُ الحَقِّ. قال: قلت: وما غَمُصُ الخَلْقِ وَسَفَهُ الحَقِّ؟ قال: يَجْهَلُ الحَقَّ وَيَطْعَنُ على
 أهله، فمن فعل ذلك، فقد نازَعَ الله عزَّ وجلَّ رِدَاءَهُ»^٤.

وروي الحسينُ بنُ أبي العلاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول: «الكِبْرُ قد
 يكونُ في شِرارِ النَّاسِ من كلِّ جنسٍ، والكِبْرُ رِدَاءُ الله. فمن نازَعَ الله عزَّ وجلَّ رِدَاءَهُ
 لم يَزِدْهُ اللهُ عزَّ وجلَّ إلا سَفَالاً»^٥.

وروي زُرارة عن أبي جعفرٍ وأبي عبد الله عليهما السلام قالوا: «لا يدخلُ الجَنَّةَ من في قلبِهِ
 مثقالُ ذَرَّةٍ من كِبْرٍ»^٦.

١. نفس المصدر، ص ٣٦٥.

٢. نفس المصدر، ص ٣٦١.

٣. سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٩٧.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣١٥.

٥. نفس المصدر، ص ٣٠٩.

٦. نفس المصدر، ص ٣١٥.

وعن عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي آكُلُ الطَّعَامَ الطَّيِّبَ، وَأَسْمُ الرَّائِحَةَ الطَّيِّبَةَ، وَأُرْكَبُ الدَّابَّةَ الْفَارِهَةَ، وَيَتَّبِعُنِي الْغُلَامُ، فَتَرَى فِي هَذَا شَيْئًا مِنَ التَّجَبُّرِ، فَلَا فَعْلُهُ؟ فَأَطَّرَقَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا الْجَبَّارُ الْمَلْعُونُ مِنْ غَمَصِ النَّاسِ وَجَهْلِ الْحَقِّ، قَالَ عُمَرُ: فَقُلْتُ أَمَا الْحَقُّ فَلَا أَجْهَلُهُ، وَالْغَمَصُ لَا أُدْرِي مَا هُوَ؟ قَالَ: مَنْ حَقَّرَ النَّاسَ وَتَجَبَّرَ عَلَيْهِمْ فَذَلِكَ الْجَبَّارُ»^١.

وتاسعها: التجسُّسُ وتَتَّبِعُ العوراتِ. والمناظرُ لا يكادُ يخلو عن طلبِ عَثَرَاتِ مناظرِهِ في كلامه وغيره، ليجعله ذخيرةً لنفسه ووسيلةً إلى تسديده وبراءته أو دفعِ منقَصَتِهِ. حتَّى أنْ ذاك قد يتمادى بأهلِ الغفلةِ ومن يطلبُ علمه للدُّنيا فيتفحَّصُ عن أحوالِ خصمه وعيوبه، ثمَّ إنَّه قد يعرض به في حضرته أو يُشافهه بها، وربما يتَّبَجَّحُ به ويقول: كيف أخملتُه وأخجلتُه؛ إلى غير ذلك مما يفعله الغافلون عن الدين وأتباعِ الشياطين، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾^٢. وقال عليه السلام: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُؤْمَرْ مِنْ قَلْبِهِ! لَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ، فَمَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ مُسْلِمٍ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فَضَحَّهَ وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ»^٣.

وعن أبي جعفرٍ الباقرِ عليه السلام: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يُؤَاخِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى الدِّينِ فَيُخْصِي عَلَيْهِ زَلَّاتِهِ لِيُعَيِّرَهُ بِهَا يَوْمًا مَا»^٤.

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: مَنْ أَدَاعَ فَاحِشَةً كَانَ كَمُبْتَدِنِهَا، وَمَنْ عَيَّرَ

١. نفس المصدر، ص ٣١١.

٢. الحجرات/١٢.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٣٥٤ و ٣٥٥ باختلاف ما.

٤. نفس المصدر، ص ٣٥٥.

مؤمناً بشيءٍ لم يمُتْ حتى يَرْكَبَهُ»^١.

وعنه عليه السلام: «من لَقِيَ أخاه بما يُؤْنِبُهُ أَتَبَهُ اللهُ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ»^٢.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام في كلام له: «ضَعُ أَمْرَ أَخِيكَ على أَحْسَنِهِ حَتَّى يَأْتِيَكَ مَا يَغْلِبُكَ مِنْهُ، وَلَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنْ أَخِيكَ سَوْءٌ وَأَنْتَ تَجِدُ لَهَا في الْخَيْرِ مَخْمَلًا»^٣.

وعاشِرُهَا: الْفَرَحُ بِمَسَاءَةِ النَّاسِ وَالغَمُّ بِسُرُورِهِمْ؛ وَمَنْ لَا يُحِبُّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، فَهُوَ نَاقِصُ الْإِيمَانِ بَعِيدٌ عَنِ اخْتِلَافِ أَهْلِ الدِّينِ.

وهذا غَالِبُ بَيْنِ مَنْ غَلَبَ على قَلْبِهِمْ مَحَبَّةُ إِفْحَامِ الْأَقْرَانِ وظُهُورِ الْفَضْلِ على الْإِخْوَانِ، وَقَدْ وَرَدَ في أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ^٤ أَنَّ لِلْمُسْلِمِ على الْمُسْلِمِ حَقُوقًا إِنْ ضَيَّعَ مِنْهَا وَاحِدًا خَرَجَ مِنْ وِلَايَةِ اللهِ وَطَاعَتِهِ، وَمَنْ جُمَلَتِهَا ذَلِكَ.

روي مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيَّ، قَدَسَ اللهُ رُوحَهُ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا حَقُّ الْمُسْلِمِ على الْمُسْلِمِ؟ قَالَ: «لَهُ سَبْعُ حَقُوقٍ وَاجِبَاتٍ، مَا مَنَنْتَ حَقًّا إِلَّا وَهُوَ عَلَيْهِ وَاجِبٌ، إِنْ ضَيَّعَ مِنْهَا شَيْئًا خَرَجَ مِنْ وِلَايَةِ اللهِ وَطَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لِلَّهِ فِيهِ نَصِيبٌ.» قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَا هِيَ؟ قَالَ: «يَا مُعَلَّى! إِنِّي عَلَيْكَ شَفِيقٌ أَخَافُ أَنْ تُضَيِّعَ وَلَا تَحْفَظَ، وَتَعْلَمَ وَلَا تَعْمَلَ.» قَالَ: قُلْتُ لَهُ: لِأَقْوَةِ إِلَّا بِاللَّهِ. قَالَ: «أَيْسَرُ حَقٌّ مِنْهَا أَنْ تُحِبَّ لَهُ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَتَكْرَهُ لَهُ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ؛ وَالْحَقُّ الثَّانِي: أَنْ تَجْتَنِبَ سَخَطَهُ وَتَتَّبِعَ مَرْضَاتِهِ وَتُطِيعَ أَمْرَهُ؛ وَالْحَقُّ الثَّلَاثُ: أَنْ تُعِينَهُ بِنَفْسِكَ وَمَالِكَ وَلسَانِكَ وَيَدِكَ

١. نفس المصدر، ص ٣٥٦.

٢. نفس المصدر.

٣. نفس المصدر، ص ٣٦٢.

٤. نفس المصدر، ص ١٦٩ - ١٧٤.

وَرَجُلِكْ؛ وَالْحَقُّ الرَّابِعُ: أَنْ تَكُونَ عَيْنَهُ وَدَلِيلَهُ وَمِرَاتَهُ؛ وَالْحَقُّ الْخَامِسُ: أَنْ لَا تَتَشَبَّعَ وَيَجُوعُ، وَلَا تَزُورَ وَيَظْمَأُ، وَلَا تَلْبَسَ وَيَعْرِئُ؛ وَالْحَقُّ السَّادِسُ: أَنْ يَكُونَ لَكَ خَادِمٌ وَلَيْسَ لِأَخِيكَ خَادِمٌ، فَوَاجِبٌ أَنْ تَبْعَثَ خَادِمَكَ فَيَغْسِلَ ثِيَابَهُ وَيَضَعُ طَعَامَهُ وَيُمَهِّدُ فِرَاشَهُ؛ وَالْحَقُّ السَّابِعُ: أَنْ تُبِرَّ قَسَمَهُ، وَتُجِيبَ دَعْوَتَهُ، وَتَعُودَ مَرِيضَهُ، وَتَشْهَدَ جَنَازَتَهُ، وَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ لَهُ حَاجَةً تُبَادِرُهُ إِلَى قَضَائِهَا، وَلَا تُلْجِئُهُ أَنْ يَسْأَلَكَهَا وَلَكِنْ تُبَادِرُهُ مُبَادِرَةً، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ وَصَلْتَ وَلايَتِكَ بِوَلايَتِهِ وَوَلايَتَهُ بِوَلايَتِكَ»^١.

وحادي عشرها: تزكية النفس والثناء عليها. ولا يخلوا المناظر من الشناء على نفسه إما تصريحاً أو تلويحاً وتعريضاً بتصويب كلامه وتهجين كلام خصمه. وكثيراً ما يُصَرِّحُ بقوله «لَسْتُ مِمَّنْ يَخْفَى عَلَيْهِ أَمْثَالُ هَذَا» ونحوه، وقد قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ﴾^٢ وقيل لبعض العلماء: «ما الصدق القبيح؟» قال: «تَنَاءُ الْمَرْءِ عَلَى نَفْسِهِ»^٣.

واعلم أن تناءك على نفسك - مع قبحه ونهي الله تعالى عنه - ينقص قدرك عند الناس، ويوجب مقتك عند الله تعالى. وإذا أردت أن تعرف أن تناءك على نفسك لا يزيد في قدرك عند غيرك، فانظر إلى أقرانك إذا أثنوا على أنفسهم بالفضل كيف يستنكره قلبك ويستثقله طبعك وكيف تدمهم عليه إذا فازقتهم. فاعلم أنهم أيضاً في حال تزكيتك نفسك يدمونك بقلوبهم ناجزاً، ويظهرونه بالسنتهم إذا فازقتهم.

١. نفس المصدر، ص ١٦٩.

٢. النجم ٣٢/.

٣. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٤١.

وثاني عشرها: النفاق. والمتناظرون يضطرون إليه، فإنهم يَلْقُونَ الخُصُومَ والأقرانَ وأتباعهم بوجهٍ مُسالِمٍ وقلبٍ مُنازِعٍ. وربما يُظهِرُونَ الحُبَّ والشوقَ إلى لقائهم وفرائضهم مُرتَعِدَةً في الحال من بُغْضِهِمْ؛ ويعلم كلُّ واحدٍ من صاحبه أَنَّهُ كاذب فيما يُبَدِيهِ، مُضْمِرٌ خِلافَ ما يُظْهِرُهُ. وقد قال ﷺ: «إِذَا تَعَلَّمَ النَّاسُ الْعِلْمَ وَتَرَكَوا الْعَمَلَ، وَتَحَابُّوا بِاللُّسُنِ وَتَبَاغَضُوا بِالْقُلُوبِ وَتَقاطَعُوا فِي الأَرْحَامِ، لَعَنَهُمُ اللهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ»^١. نسأل الله العافية.

فهذه اثنتا عشرة خَصَلَةً مُهْلِكَةٌ، أولُها الاستكبارُ عن الحقِّ المحرَّمِ للجنة، وآخرُها النفاقُ الموجِبُ للنار. والمتناظرون يتفاوتون فيها على حسبِ درجاتِهِمْ، ولا ينفكُ أعظَمُهُم ديناً وأكثرُهُم عقلاً من جملة موادِّ هذه الأخلاق، وإِنما غايَتُهُمْ إخفاؤها ومجاهدةُ النفس عن ظهورِها للناسِ وعدمُ اشتغالِهِمْ بدوائِها، والأمرُ الجامعُ لها طلبُ العلمِ لغيرِ الله.

وبالجملة فالعلم لا يُهْمِلُ العالمَ أبداً، بل إما أن يُهْلِكَه ويشقِّيه، أو يُسْعِدَهُ ويُقَرِّبَهُ من الله تعالى ويُدَيِّنُهُ.

فإن قلت: في المناظرة فائدتان، إحداهما ترغيبُ الناسِ في العلمِ إذ لولا حُبُّ الرئاسةِ لاندرسَتِ العلوم، والثانية أن فيها تشحيذَ الخاطرِ وتقويةَ النفسِ لدركِ مآخذِ العلم.

قلنا: صدقت، ولم نذكرْ ما ذكرناه لِسَدِّ بابِ المناظرة، بل ذكرنا لها شروطاً وآفاتٍ يُبرِأِ عَى المناظرُ شروطها ويحترزُ عن آفاتِها، ثم يَسْتَدِرُّ فوائدها من الرغبةِ في العلمِ

وتشحيذِ الخاطر. فَإِنْ كَانَ غَرَضُكَ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُرَخَّصَ فِي هَذِهِ الْآفَاتِ وَتُحْتَمَلَ بِأَجْمَعِهَا لِأَجْلِ الرَّغْبَةِ فِي الْعِلْمِ وَتَشْحِيذِ الْخَاطِرِ، فَبِئْسَ مَا حَكَمْتَ. نَعَمْ التَّرَأُّسُ بَاعَثُ طَبِيعِي، وَالشَّيْطَانُ مُوَكَّلٌ بِالتَّحْرِيكِ نَحْوَهُ وَالتَّرغِيبِ فِيهِ، وَهُوَ مُسْتَفْعِنٌ عَنِ نِيَابَتِكَ عَنْهُ وَمَعَاوَنَتِكَ. فَمَنْ تَحَرَّكَتْ رَغْبَتُهُ فِي الْعِلْمِ بِتَحْرِيكِ الشَّيْطَانِ، فَهُوَ مَمَّنٌ قَالَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ،^١ وَبِأَقْوَامٍ لِأَخْلَاقٍ لَهُمْ»^٢ وَمَنْ تَحَرَّكَتْ رَغْبَتُهُ بِتَحْرِيكِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ وَتَرْغِيبِهِمْ فِي ثَوَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَهُوَ مِنْ وَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَخُلَفَاءِ الرُّسُلِ وَأَمَنَاءِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ.

وَأَمَّا تَشْحِيذُ الْخَاطِرِ فَقَدْ صَدَقْتَ، فَلْيُشَحِّذِ الْخَاطِرَ وَلِيَجْتَنِبِ هَذِهِ الْآفَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا. فَإِنْ كَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْاجْتِنَابِ فَلْيَتْرِكِ الْمُنَاطَرَةَ، وَلْيَلْزِمِ الْمَوَاطَبَةَ عَلَى الْعِلْمِ وَطَوْلِ التَّفَكُّرِ فِيهِ وَتَصْفِيَةِ الْقَلْبِ عَنِ كِدَوَاتِ الْأَخْلَاقِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أْبْلَغُ فِي التَّشْحِيذِ، وَقَدْ تَشَحَّدَتْ خَوَاطِرُ أَهْلِ الدِّينِ بِدُونِ هَذِهِ الْمُنَاطَرَاتِ.

وَالشَّيْءُ إِذَا كَانَتْ لَهُ مَنَفَعَةٌ مَا وَآفَاتٌ كَثِيرَةٌ، لَا يَجُوزُ التَّعَرُّضُ لِآفَاتِهِ الْكَثِيرَةِ لِأَجْلِ تِلْكَ الْمَنَفَعَةِ الْقَلِيلَةِ، بَلْ حُكْمُهُ فِي ذَلِكَ حُكْمُ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾^٣ وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ.

١. إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٤٣.

٢. الكافي، ج ٥ (كتاب الجهاد)، ص ١٩.

٣. البقرة/٢١٩.

البَابُ الرَّابِعُ

فِي الْفَتَوَى وَالْمَفْتَى وَالْمُسْتَفْتَى

● و فيه ثلاثة أنواع من البحث:

☑ النوع الأوَّل: في الفتوى

☑ النوع الثَّانِي: في المفتي

☑ النوع الثَّالِث: في المستفتي

النوع الأول: في الفتوى

ولندكر المهم من ذلك فإنه باب مُتَّسَع؛ فنقول:

اعلم أن الإفتاء عظيم الخطر كثير الأجر كبير الفضل جليل الموقع، لأن المفتي وارث الأنبياء صلوات الله عليهم، مُعَرَّضٌ لِلخَطَأِ وَالخَطْرِ.

قال تعالى في التحذير: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ...﴾^١.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ • إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^٢.

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً قُلْ اللَّهُ أَدْنَى لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾^٣.

فَانظُرْ كَيْفَ قَسَمَ مُسْتَنَدَ الْحُكْمِ إِلَى الْقَسْمِينَ، فما لم يتحقق الإذن فانت مُفْتَرٍ. وانظر إلى قوله تعالى حكاية عن رسوله ﷺ - أكرم خلقه عليه - : ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ • لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ • ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾^٤.

فإذا كان هذا تهديده لأكرم خلقه عليه، فكيف حال غيره.

وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ

١. النحل/١١٦.

٢. البقرة/١٦٨ و١٦٩.

٣. يونس/٥٩.

٤. العاقبة/٤٤-٤٦.

يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِماً اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤْسَاءَ جُهَالاً، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا
بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^١.

وقال عليه السلام: «مَنْ أُفْتِيَ بِفُتْيَا مِنْ غَيْرِ تَبَيُّنٍ - وَفِي لَفْظٍ: بِغَيْرِ عِلْمٍ - فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أُفْتَاهُ»^٢.

وقال عليه السلام: «أَجْرُكُمْ عَلَى الْفَتْوَى أَجْرُكُمْ عَلَى النَّارِ»^٣.

وقال عليه السلام: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ، أَوْ رَجُلٌ

يُضِلُّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ مُصَوِّرٌ يُصَوِّرُ التَّمَاتِيلَ»^٤.

ومن كلام أمير المؤمنين عليه السلام: «إِنَّ مِنْ أْبْغَضِ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَرَجُلَيْنِ: رَجُلٌ

وَكَلَّهَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى نَفْسِهِ ... وَرَجُلٌ قَمَشَ جَهْلًا ... قَدْ سَمَّاهُ أَشْبَاهُ النَّاسِ عَالِماً وَلَمْ يَعْنِ

فِيهِ يَوْمًا سَالِماً، بَكَرَ فَاسْتَكْثَرَ، مَاقَلَّ مِنْهُ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ، حَتَّى إِذَا ارْتَوَى مِنْ آجَنِ وَاكْتَنَزَ

مِنْ غَيْرِ طَائِلٍ، جَلَسَ بَيْنَ النَّاسِ قَاضِيًّا ... وَإِنْ نَزَلَتْ بِهِ إِحْدَى الْمُبْهَمَاتِ الْمَعْضَلَاتِ هَيئًا

لَهَا حَشَوًّا مِنْ رَأْيِهِ ثُمَّ قَطَعَ [بِهِ]، فَهُوَ مِنْ لَبْسِ الشَّبَهَاتِ فِي مِثْلِ غَزَلِ الْعَنْكَبُوتِ

لَا يَذْرِي أَصَابَ أَمْ أَخْطَأَ، لَا يَحْسِبُ الْعِلْمَ فِي شَيْءٍ مِمَّا أَنْكَرَ، وَلَا يَرَى أَنْ وَرَاءَ مَا بَلَغَ فِيهِ

مَذْهَبًا، [إِنْ قَاسَ شَيْئًا بِشَيْءٍ لَمْ يُكْذِبْ نَظْرَهُ، وَإِنْ أَظْلَمَ عَلَيْهِ أَمْرًا اِكْتَمَّ بِهِ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ

جَهْلِ نَفْسِهِ، لَكِنِّي لَا يَقَالُ لَهُ: لَا يَعْلَمُ، ثُمَّ جَسَرَ فَقَضَى]، فَهُوَ مِفْتَاحُ عَشَوَاتٍ، رَكَابُ شُبُهَاتٍ،

خَبَاطُ جَهَالَاتٍ، لَا يَعْتَدِرُ مِمَّا لَا يَعْلَمُ فَيَسْلَمَ، وَلَا يَعْضُ فِي الْعِلْمِ بِضَرْسٍ قَاطِعٍ فَيَعْتَمَ، يَذْرُو

الرَّوَايَاتِ ذَرْوًا [الرَّيْحِ] الْهَشِيمِ، تَبْكِي مِنْهُ الْمَوَارِيثُ، وَتَصْرُخُ مِنْهُ الدَّمَاءُ ...»^٥.

١. بحار الأنوار، ج ٢، ص ١٢١.

٢. كنز العمال، ج ١٠، ص ١٩٣ باختلافٍ يسير.

٣. نفس المصدر، ص ١٨٤.

٤. مسند أحمد، ج ١، ص ٤٠٧.

٥. الكافي، ج ١، ص ٥٥.

وروى زُرارةُ بنُ أَعين عن الباقر عليه السلام قال: سأئته ما حقَّ الله تعالى على العباد؟ قال: «أن يقولوا ما يعلمون ويَقفُوا عند ما لا يعلمون».^١

وعن أبي عبيدة الحداء قال: سمعتُ أبا جعفر الباقر عليه السلام يقول: «من أفتى الناسَ بغير علمٍ ولا هُدًى، لعنته ملائكةُ الرحمة وملائكةُ العذاب، ولحقه وزرٌ من عَمَلِ بَفُتْيَاه».^٢
وعن المفضل قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «أنهاك عن خَصَلَتَيْنِ فِيهِمَا هَلَكُ الرِّجَالِ: أَنْ تَدِينَنَّ اللَّهَ بِالْبَاطِلِ، وَتُفْتِيَ النَّاسَ بِمَا لَا تَعْلَمُ».^٣

وعن بعض التابعين قال: «لقد أدركتُ في هذا المسجد عشرين ومائة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ما أحد منهم يُحَدِّثُ حَدِيثاً إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ الْحَدِيثَ، وَلَا يُسْأَلُ عَنْ فُتْيَاءٍ إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفُتْيَاءَ».

وقال بعض الأكارب لبعض المُفْتِينَ: «أراك تُفْتِي النَّاسَ! فَإِذَا جَاءَكَ الرَّجُلُ يَسْأَلُكَ فَلَا يَكُنْ هَمُكَ أَنْ تُخْرِجَهُ مِمَّا وَقَعَ فِيهِ، وَلتَكُنْ هِمَّتُكَ أَنْ تَخْلُصَ مِمَّا يَسْأَلُكَ عَنْهُ».
وعن القاسم بن محمد بن أبي بكر أحد فقهاء المدينة - المتَّفَقِ على علمه وفقهه بين المسلمين - أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ: «لأُحْسِنُهُ»، فقال السائل: «إِنِّي جِئْتُ إِلَيْكَ لِأَعْرِفُ غَيْرَكَ»، فقال القاسم: «لَا تَنْتَظِرْ إِلَى طَوْلِ لِحْيَتِي وَكَثْرَةِ النَّاسِ حَوْلِي، وَاللَّهِ مَا أُحْسِنُهُ». فقال شيخ من قريش جالس إلى جنبه: «يا ابن أخي، الزمها فوالله ما رأيتك في مجلسٍ أُنبِلَ منك مثل اليوم»، فقال القاسم: «والله لأن يُقَطَعَ لِسَانِي أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِمَا لَا عِلْمَ لِي بِهِ».
ولنشرع في الأنواع التي ينقسم إليها الباب:

١. نفس المصدر، ص ٤٣.

٢. نفس المصدر، ص ٤٢.

٣. نفس المصدر.

النوع الثاني: في المفتي

اعلم أن شرط المفتي كونه مسلماً مكلفاً عدلاً فقيهاً. وإنما يحصل له الفقه إذا كان قِيماً بمعرفة الأحكام الشرعيّة، مُسْتَنْبِطاً لها من أدلّتها التفصيليّة من الكتاب والسُنّة والإجماعِ وأدلة العقل وغيرها ممّا هو مُحَقَّقٌ في محلّه. ولا يَتِمُّ معرفة ذلك إلاّ بمعرفة ما يتوقّف عليه إثباتُ الصانعِ وصفاته والنّبوءة والإمامة والمعادِ ممّا يَتِمُّ به الإيمانُ من علمِ الكلام، ومعرفة ما تُكْتَسَبُ به الأدلّة من النحو والتصريف واللغة من العربية؛ وشرائطِ الحدِّ والبرهان من المنطق؛ وأصولِ الفقه؛ والحديثِ وعلومه متناً وإسناداً ولو بوجودِ أصلٍ صحيحٍ يَرْجِعُ إليه عند الحاجةِ إلى شيءٍ منه؛ ومعرفة مواضع الخِلافِ والوفاقِ، بمعنى أن يعرفَ في المسألة التي يُفتي بها أن قوله فيها لا يخالفُ الإجماعَ بل يعلمُ أنّه وافقَ بعضَ المتقدمين، أو يغلبُ على ظنّه أن المسألة لم يتكلّم فيها الأوّلون بل تولّدت في عصره أو ما قاربته. وأن تكون له ملكةٌ نفسانيّةٌ وقوّةٌ قدسيّةٌ يقتدر بها على اقتناص الفروع من أصولها، وردّ كل قضية إلى ما يناسبها من الأدلّة.

هذه شرائط المفتي المطلق المستقلّ، أوردناها على طريق الإجمال، وتفصيلها موكول إلى أصول الفقه.

فإذا اجتمعت هذه الأوصافُ في شخصٍ، وجب عليه في كلّ مسألةٍ فقهيةٍ فرعيّةٍ يحتاج إليها أو يُسأل عنها استفراغُ الوسع في تحصيلِ حكمها بالدليلِ التفصيليِّ، ولا يجوز له تقليدُ غيره لالتمسه مع سعةٍ وقتِ الفعل، ولا في إفتاء غيره. ثمّ اعلم أن للإفتاء أحكاماً وآداباً كما يلي:

الأول: الإفتاء فرضُ كفايةٍ، وكذا تحصيل مرتبته. ولا يسقطُ هذا الوجوب عن البعض بمجردِ اشتغال البعض، بل بوصوله إلى المرتبة؛ لجواز أن لا يصلَ المشتغل إليها لموتٍ وغيره.

الثاني: ينبغي أن لا يُفتيَ في حال تغيَّر خُلُقُه وسُغِل قلبه، وحصول ما يمنعه من كمال التأمّل كغضبٍ وجوعٍ وعَطَشٍ وحُزْنٍ وفَرَحٍ غالبٍ ونُعاسٍ ومَلالَةٍ ومَرَضٍ مُقلِقٍ وحرٍّ مُزعِجٍ، وبزِدٍ مُؤلمٍ ومدافعةِ الأخبثين، ونحو ذلك؛ ما لم يتصقّق وجوبه.

الثالث: لا يجوز أن يُفتيَ بما يتعلّق بألفاظِ الأيمانِ والأقاريرِ والوصايا ونحوها إلا من كان من أهل بلد اللأفظ، أو خبيراً بمرادهم في العادة. فتنبّه له فإنّه مُهمٌّ.

الرابع: ينبغي أن تكونَ عبارته واضحةً صحيحةً يفهمها العامة ولايزدرجها الخاصّة، وليحترزُ من القلاقة والاستهجان فيها.

الخامس: قال بعضهم: ليس من الأدب كون السؤال بخطّ المفتي، فأما بإملائه وتهذيبه فواسع.

السادس: ليتأمّل الرُّقعةَ كلمةً كلمةً تأملاً شافياً. وليكنُ اعتناؤه بأخِرِ الكلام أشدّ، فإنّ السؤالَ في آخرها، وقد يتقيّد الجميعُ به ويفعلُ عنه. قال بعضُ العلماء: «ينبغي أن يكون توقّفه في المسألة السّهلة كالصّعبة ليقتناده».

السابع: إذا وَجَدَ في الرُّقعة كلمةً مُشْتَبِهَةً سَأَلَ المُسْتَفْتِيَ عنها وَتَقَطَّهَا وَشَكَلَهَا؛ وكذا إن وَجَدَ لَحْنًا أو خَطَأً يُجِيلُ المعنى، أَصْلَحَهُ؛ وإن رأى بياضاً في أثناء سطرٍ أو آخِرِهِ خَطَّ عليه أو شَغَلَهُ، لَأنَّهُ ربما قُصِدَ المُفتي بالإيذاء، فَكُتِبَ في البياض بعد فتواه ما يُفْسِدُها، كما نُقِلَ أنَّ ذلك وقع لبعض الأعيان.

الثامن: يُسْتَحَبُّ أن يقرأ الرُّقعة على حاضريه ممن هو أهلٌ لذلك، وَيَسْتَشِيرُهُمْ وَيُبَاحِثُهُمْ بِرِفْقٍ وَإِنصافٍ، وإن كانوا دونَه وتلاميذَتَه، لِلإقتداء بالسلف، ورجاءِ ظهور ما قد يخفى عليه؛ فإنَّ لكلِّ خاطر نصيباً من فيضِ الله تعالى، إلاَّ أن يكون فيها ما يَفْتِيحُ إداؤَه، أو يُؤَثِّرُ السائلُ كتمانَه، أو في إشاعته مَفْسَدَةٌ.

التاسع: لِيَكْتَبَ الجوابَ بخطِّ واضحٍ وسطيٍّ، لادقيقٍ خافٍ، ولا غليظٍ جافٍ. ويتوسَّطُ في سطره بين توسعتها وتضييقها. واستحبَّ بعضهم أن لا تَخْتَلِفَ أَقلامُه وَخَطُّه؛ خوفاً من التزوير ولثلاً يَشْتَبِهَ خَطُّه.

العاشر: إذا كتب الجوابَ أعادَ نظره فيه وتأملَه، خوفاً من اختلالٍ وقع فيه أو إخلالٍ ببعض المسؤول عنه. ويختارُ أن يكون ذلك قبل كتابة اسمه وختم الجواب.

الحادي عشر: يُسْتَحَبُّ عند إرادة الإفتاء أن يستعيدَ بالله من الشيطان الرجيم، وَيُسَمِّيَ اللهَ تعالى وَيَحْمَدَهُ، وَيُصَلِّيَ على النبيِّ وآله عليهم السلام، وَيَدْعُوَ ويقول: ﴿رَبِّ اشْرَحْ

لي صَدْرِي ... ﴿١﴾ الآيات.

وكان بعضهم يقول: «لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾^٢، ﴿فَقَهَّمْنَا هَاسِلِيمَانَ...﴾^٣ الآية. اللهم صَلِّ على محمد وآله وسائر النبيين والصالحين، اللهم وَقِّفْنِي واهْدِنِي وسَدِّدْنِي واجمع لي بين الصواب والثواب، وأَعِدْنِي من الخطأ والحِرْمَانِ».

الثاني عشر: أن يَكْتَبَ في أوَّلِ فتواه: «الْحَمْدُ لِلَّهِ» للحديث^٤ - وينبغي أن يقوله بلسانه وَيَكْتُبُهُ - ثُمَّ يَخْتِمُهُ بقوله: «والله أعلم» أو «وبالله التوفيق».

الثالث عشر: ينبغي أن يختصر جوابه غالباً، ويكون بحيث يفهمه العامة فهماً جلياً، حتى كان بعضهم يكتب تحت «أيجوز؟»: «يجوز»، أو: «لا يجوز»، وتحت «أم لا؟»: «لا»، أو: «نعم»، أو نحوها.

الرابع عشر: قال بعضهم: إذا سُئِلَ عَمَّن قال شيئاً مما ينبغي إراقة دمه مثلاً، فلا يبادرُ بقوله: «هذا حلال الدم» أو «عليه القتل»، بل يقول: «إن ثبت ذا بإقراره أو بيّنة كان الحكم كذا».

وإن كان في المذكورين في رُفْعَةِ الاستفتاء من لا يرث، أفصح بسقوطه، فيقول:

١. طه/٢٥-٢٨.

٢. البقرة/٣٢.

٣. الأنبياء/٧٩.

٤. الدر المنثور، ج ١، ص ١٢.

«وَسَقَطَ فُلَانٌ». وَإِنْ كَانَ يَسْقُطُ بِحَالٍ دُونَ حَالٍ، قَالَ: «وَسَقَطَ فُلَانٌ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ»، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ لِثَلَاثٍ يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ لَا يَرِثُ بِحَالٍ.

وَإِذَا سُئِلَ عَنِ إِخْوَةٍ وَأَخَوَاتٍ وَبَنِينَ وَبَنَاتٍ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾،^١ فَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ يُشْكِلُ عَلَى الْعَامِّيِّ، بَلْ يَقُولُ: «يَقْتَسِمُونَ التَّرِكَةَ عَلَى كَذَا وَكَذَا سَهْمًا، لِكُلِّ ذَكَرٍ سَهْمَانٍ وَلِكُلِّ أُنْثَى سَهْمٌ» مِثْلًا. وَلَوْ أَتَى بِلَفْظِ الْقُرْآنِ، فَلَا بَأْسَ أَيْضًا لِقِلَّةِ خِفَاءِ مَعْنَاهُ، وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ أَوْضَحَ. وَيَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ أَوَّلًا: «تُقَسَّمُ التَّرِكَةُ بَعْدَ إِخْرَاجِ مَا يَجِبُ تَقْدِيمُهُ مِنْ وَصِيَّةٍ أَوْ دَيْنٍ إِنْ كَانَ...» إِلَى آخِرِهِ.

الخامس عشر: يَنْبَغِي أَنْ يُلْصِقَ الْجَوَابَ بِآخِرِ الاسْتِفْتَاءِ وَلَا يَدْعَ فُرْجَةً، لِثَلَاثِ زِيَادِ السَّائِلِ شَيْئًا يُفْسِدُهَا.

السادس عشر: لِيُحَذَرَ أَنْ يَمِيلَ فِي فَتَوَاهِ بِحِيلٍ شَرْعِيَّةٍ؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَقْبَحِ الْعِيُوبِ وَأَشْنَعِ الْخِلَالِ. وَمَنْ وَجَّهَ الْمِيلَ أَنْ يَكْتَسِبَ فِي جَوَابِهِ مَا هُوَ لَهُ وَيُتْرَكَ مَا هُوَ عَلَيْهِ. وَيَنْبَغِي لِلْمَفْتِي إِذَا رَأَى لِلْسَّائِلِ طَرِيقًا يَنْفَعُهُ، وَلَا يَضُرُّ غَيْرَهُ ضَرَرًا بَغِيرَ حَقٍّ، أَنْ يُرْشِدَهُ إِلَيْهِ.

السابع عشر: إِذَا رَأَى الْمَفْتِي الْمُضْلِحَةَ أَنْ يُفْتِيَ الْعَامِّيَّ بِمَا فِيهِ تَغْلِيظٌ وَتَشْدِيدٌ جَازٍ ذَلِكَ حَيْثُ لَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ، كَمَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ تَوْبَةِ الْقَاتِلِ، فَقَالَ: «لَا تَوْبَةَ لَهُ». وَسَأَلَهُ آخَرُ فَقَالَ: «لَهُ تَوْبَةٌ». ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا

الأول فرأيتُ في عينه إرادةَ القتلِ فَمَنَعْتُهُ، وأما الثاني، فجاء مسكيناً قد قَتَلَ فلم أُقْطَهُ». لكن يجبُ عليه التورية في ذلك، فيقول: «لا تَوَيْتَ له، أي في حالة إصراره على الذنب، أو وهو يُريدُ القَتْلَ أو نحو ذلك».

الثامن عشر: إذا كان هو المبتدئ،^١ فالعادة قديماً وحديثاً أن يكتبَ في الناحية اليسرى من الرُّقعة، ولا يكتبَ فوقَ البِسْمَلَةِ أو نحوه بحالٍ.

الثاسع عشر: إذا رأى المفتي رُقْعَةً الاستفتاء وفيها خَطٌّ غيره ممن هو أهلٌ للفتوى وإن كان دونه، ووافق ما عنده، كتب تحت خطّه: «الجواب صحيح»؛ أو «هذا جوابٌ صحيح»؛ أو «جوابي كذلك»، أو «مثل هذا»؛ أو «بهذا أقول»، ونحو ذلك. وله أن يذكرَ الحكمَ بعبارةٍ أَحْصَرَ وَأَرْشَقَ.

وأما إذا رأى فيها خَطًّا من ليس أهلاً للفتوى، فلا يفتي معه؛ لأنَّ في ذلك تقريراً منه لمنكرٍ. بل له أن يَضْرِبَ عليه وإن لم يَأْذَنْ له صاحبُ الرُّقْعَةِ بل يجبُ عليه ذلك خصوصاً مع اشتماله على الخطأ أو يَحْبِسُها عنده بإذن صاحبها أو يقطعها كذلك إلا مع خوف الفتنة. وإذا تَعَدَّر ذلك وما يقومُ مقامه كتبَ صوابَ جوابه عند ذلك الخطأ. ويحسنُ أن تُعادَ للمفتي المذكور بإذن صاحبها. وله نهْيُ السائلِ وَزَجْرُهُ وتعريفُهُ قبيحٌ مافعله، وأنَّه كان يجبُ عليه البحثُ عن أهلِ الفتوى.

وإن رأى فيها اسمَ من لا يعرفُه سَأَلَ عنه، فإن لم يعرفُه فله الامتناعُ من الفتوى معه؛ خوفاً مما قلناه. والأولى في هذا الموضوع أن يُشارَ إلى صاحبها بإبدالها، فإن أبى

١. بأن لا يكون في الرُّقعة فتوى مفتٍ آخر.

ذلك أجابه شفاهاً.

وأما إذا وجد فتياً الأهل وهي على خلاف ما يراه هو غير أنه لا يقطع بخطئها؛ فليقتصر على كتب جواب نفسه، ولا يتعرّض لفتيا غيره بتخطئة ولا اعتراض.

العشرون: ليس بمؤكد أن يذكر المفتي في فتواه حجةً مختصرةً قريبةً، من آية أو حديث؛ ومنعه بعضهم لئيفرق بين الفتيا والتصنيف، وفصل بعضهم فقال «إن أفتى عامياً لم يذكر الحجة، وإن أفتى فقيهاً ذكرها». وهو حسن. بل قديحتاج المفتي في بعض الوقائع إلى أن يُشدّد ويبالغ ويقول «هذا إجماع المسلمين»؛ أو: «لأعلم في هذا خلافاً»؛ أو: «من خالف هذا فقد خالف الواجب وعدل عن الصواب، أو الإجماع، أو فقد أثم أو فسق»، أو: «وعلى ولي الأمر أن يأخذ بهذا، أو لا يهمل الأمر»؛ وما أشبه هذه الألفاظ، على حسب ما تقتضيه المصلحة وتوجيه الحال.

النوع الثالث: في المستفتي

كل من لم يبلغ درجة المفتي الجامع للعلوم المتقدمة ويسأل عنه الأحكام فهو مُستفتٍ، ويُعبّر عنه بالعامي أيضاً وإن كان من أفاضل عصره. بل ربما كان المستفتي أعلم من المفتي في علوم آخر لا يتوقف عليها الإفتاء؛ فإن العامية الاصطلاحية تُقابل الخاصية بأي معنى اعتبرت. فهنا يُراد بالخاص المجتهدون، وبالعام مَنْ دونهم، ويقال له أيضاً: «المقلد».

والمراد بالتقليد «قبول قول من يجوز عليه الخطأ، بغير حجة» تفعيل من القلادة، كأن المقلد يجعل ما يعتقده من الأحكام قلادةً في عنق من قلده.

وَيَجِبُ عَلَى الْمُقَلِّدِ الاستفتاء إِذَا نَزَلَتْ بِهِ حَادِثَةٌ يَجِبُ عَلَيْهِ عِلْمُ حُكْمِهَا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ببلده من يَسْتَفْتِيهِ وَجَبَ عَلَيْهِ الرِّحِيلُ إِلَى مَنْ يُفْتِيهِ وَإِنْ بَعُدَتْ دَارُهُ. وَقَدْ رَحَّلَ^١ خَلَاتِقٌ مِنَ السَّلَفِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْوَاحِدَةِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامَ، وَفِي بَعْضِهَا مِنَ الْعِرَاقِ إِلَى الْحِجَازِ. وَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فِي بَلَدِهِ وَلَا فِي غَيْرِهَا - بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْمِيَّتَ لاقول له، وَأَنَّ الزَّمَانَ يَجُوزُ خُلُوهُ مِنَ الْمُجْتَهِدِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ - وَجَبَ عَلَيْهِ الْأَخْذُ بِالاحتياطِ فِي أَمْرِهِ مَا مُمْكِنٌ، فَإِنْ لَمْ يَتَّقِ الاحتياطُ، فَهَلْ يَكُونُ مُكَلَّفًا بِشَيْءٍ يَصْنَعُهُ فِي واقعته؟ فِيهِ نَظْرٌ.

وَيَنْبَغِي لِلْمُسْتَفْتِي أَنْ يَتَأَدَّبَ مَعَ الْمُفْتِي وَيُبَجِّلَهُ فِي خِطَابِهِ وَجَوَابِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَلَا يَوْمِي بِيَدِهِ إِلَى وَجْهِهِ، وَلَا يَقُلْ لَهُ: «مَا تَحْفَظُهُ فِي كَذَا»، وَلَا إِذَا أَجَابَهُ: «هَكَذَا فَهَمْتُ قَبْلَئِذَا»؛ أَوْ: «وَقَعَ لِي هَكَذَا» أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ وَلَا: «أَفْتَانِي فَلَانُ، أَوْ: غَيْرِكَ بِهَذَا، أَوْ: بِخِلَافِهِ»؛ وَلَا: «إِنْ كَانَ جَوَابُكَ مُوَافِقًا لِمَا كَتَبَ فَأَكْتُبْ وَإِلَّا فَلَا».

وَلَا يَسْأَلُهُ وَهُوَ (أَيُّ الْمُفْتِي) قَائِمٌ أَوْ مُسْتَوْفِزٌ،^٢ أَوْ مُشْغُولٌ بِمَا يَمْنَعُهُ مِنْ تَمَامِ الْفِكْرِ. وَلَا يُطَالِبُهُ بِدَلِيلٍ، وَلَا يَقُلْ: «لِمَ قُلْتَ كَذَا؟» فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ تَسْكُنَ نَفْسُهُ بِسَمَاعِ الْحُجَّةِ، طَلَبَهَا فِي مَجْلِسٍ آخَرَ، أَوْ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ بَعْدَ قَبُولِ الْفَتْوَى مُجَرَّدَةً. وَيُدْفَعُ الرُّفْعَةُ إِلَى الْمُفْتِي مَنْشُورَةً وَيَأْخُذُهَا مَنْشُورَةً، وَلَا يُخَوِّجُهُ إِلَى نَشْرِهَا وَلَا إِلَى طَيِّبِهَا. وَمِنْ آدَابِ الاستفتاء أَنْ لَا يَدْعَ الْمُسْتَفْتِي الدُّعَاءَ لِلْمُفْتِي فِي الرُّفْعَةِ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ.

١. راجع «الرحلة في طلب الحديث»، ص ٥٣ - ٧٢.

٢. مَنْ وَفَزَ بِمَعْنَى عَجَلَ، وَاسْتَوْفَزَ فِي قِدْعَتِهِ: انْتَصَبَ فِيهَا غَيْرَ مَطْمَئِنٍّ، جَلَسَ عَلَى هَيْئَةٍ كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقِيَامَ (المعجم الوسيط).

الخاتمة

● و فيها ثلاثة مطالب:

☑ المطلب الأول في أقسام العلوم

☑ المطلب الثاني: في احكام تعلم العلم

☑ المطلب الثالث: في ترتيب العلوم

المطلب الأول: في أقسام العلوم الشرعيّة

وفيه فصلان:

الفصل الأوّل: في العلوم الأصليّة

وهي أربعة: علم الكلام، وعلم الكتاب، وعلم الحديث، وعلم الفقه. وتخصيص العلوم الشرعيّة بالأربعة مُضْطَلَحُ جَمَاعَةٍ من العلماء، وَرُبَّمَا خَصَّهَا بَعْضُهُم بِالثَلَاثَةِ الأَخِيرَةِ.

أمّا علم الكلام: وَيُعَبَّرُ عَنْهُ بِأُصُولِ الدِّينِ، فَهُوَ أَسَاسُ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَقَاعِدَتِهَا. لِأَنَّ بِهِ يُعْرَفُ اللهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ وَخَلِيفَتُهُ وَغَيْرُهُمَا، وَبِهِ يُعْرَفُ صَحِيحُ الْآرَاءِ مِنْ فَاسِدِهَا وَحَقُّهَا مِنْ بَاطِلِهَا. وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَقِّ عَلَى تَعَلُّمِهِ وَفَضْلِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْكُتُبِ وَالسُّنَنِ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ﴾^١.

وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾^٢.

وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللهُ مِنْ شَيْءٍ﴾^٣.

١. محمد بن عبد الله بن عبد البر، ١٩.

٢. الرُّوم/٨.

٣. الأعراف/١٨٥.

ومرجع ذلك إلى الأمر بالنظر والاستدلال بالصنعة المحكمة والآثار المتقنة، على الصانع الواحد القادر العالم الحكيم.

قال رسول الله ﷺ: «ما قُلْتُ، ولا قال القائلون قبلي مثل "لا إله إلا الله"». ^١
وعن ابن عباس قال: جاء أعرابيُّ إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، علِّمني من غرائب العلم. قال: «ما صنَعْتَ في رأسِ العلمِ حتَّى تسألَ عن غرابته؟» قال الرجل: ما رأسُ العِلْمِ يا رسولَ الله؟ قال: «مَعْرِفَةُ اللهِ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ». قال الأعرابيُّ: وما مَعْرِفَةُ اللهِ حَقَّ معرفته؟ قال: «نَعْرِفُهُ بلامِثِلٍ ولا شِبْهِه ولا نِدِّ، وأنَّه واحدٌ أحدٌ، ظاهرٌ باطنٌ، أوَّلُ آخرٌ، لا كُفُوَ له ولا نَظيرٌ، فَذَلِكَ حَقُّ مَعْرِفَتِهِ». ^٢

والأثر في ذلك عن أهل البيت ﷺ كثيرٌ جدًّا، ومن أرادَه فليَقِفْ على كتابي التوحيد للكليني، ^٣ والصدوق رَحِمَهُمَا اللهُ تعالى.

وأما علم الكتاب: فقد استقرَّ الاصطلاح فيه على ثلاثة فنون قد أفرِدَتْ بالتصنيف وأُطْلِقَ عليها اسم العلم:
أحدها: علم التجويد؛ وفائدته معرفة أوضاع حروفه وكلماته مفردةً ومركبةً.
وثانيها: علم القراءة؛ وفائدته معرفة الوجوه الإعرابية والبنائية التي نَزَلَ القرآنُ بها، ونُقِلَتْ عن النبي ﷺ تواتراً، ويندرج فيه بعضُ ما سَبَقَ في الفنِّ الأوَّلِ، وقد يُطْلَقُ عليهما علمٌ واحدٌ.

١. التوحيد للصدوق ﷺ، ص ١٨.

٢. نفس المصدر، ص ٢٨٤.

٣. الكافي، ج ١، ص ٧٢-١٦٧.

وثالثها: علم التفسير؛ وفائدته معرفة معانيه واستخراج أحكامه وحكمه؛
ليترتب عليه استعماله في الأحكام والمواظب والأمر والنهي وغيرها. ويندرج فيه
غالباً معرفة ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه، وغيرها. وقد ورد في فضله
وأدابه والحث على تعلمه أخبار كثيرة وآثار.

فعن أبي عبد الرحمن السلمي قال: حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقْرَأُ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ كَانُوا
يَأْخُذُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ، فَلَا يَأْخُذُونَ فِي الْعَشْرِ الْآخَرَى حَتَّى
يَعْلَمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.^١

وأما علم الحديث: فهو أجل العلوم قدراً وأعلىها رتبةً وأعظمها مثوبةً بعد
القرآن، وهو ما أضيف إلى النبي ﷺ أو إلى الأئمة المعصومين عليهم السلام قولاً أو فعلاً أو
تقريراً أو صفةً، حتى الحركات والسكنات واليقظة والنوم. وهو ضربان: رواية،
ودراية.

فالأول: العلم بما ذكر.

والثاني: - وهو المراد بعلم الحديث عند الإطلاق وهو أفضلهما - علم يُعرف به
معاني ما ذكر ومتنه وطرقه وصحيحه وسقيمه وما يُحتاج إليه من شروط الرواية
وأصناف المرويّات، يُعرف المقبول منه والمردود، ليُعمل به أو يُجتنب.
وقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: «خَيْرُ تَدْرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ تَرْوِيهِ».^٢

١. مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٦٥.

٢. بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٠٦.

وقال عليه السلام: «عليكم بالدرّيات لا الرّوايات»^١.

وقال عليه السلام: «رُواة الكتاب كثيرٌ، ورُعاته قليلٌ، فكَم مُستَنسِخٍ للحديث مُستَعِشٌّ

للكتاب، والعلماء تجزئهم الدراية والجهال تجزئهم الرواية»^٢.

ومّا جاء في فضل علم الحديث مطلقاً من الأخبار والآثار قول النبي صلى الله عليه وآله:

«مَنْ أَدَّى إِلَى أُمَّتِي حَدِيثًا يُقَامُ بِهِ سُنَّةٌ أَوْ يُثَلَّمُ بِهِ بِدْعَةٌ، فَلَهُ الْجَنَّةُ»^٣.

وقوله صلى الله عليه وآله: «رَحِمَ اللَّهُ خُلَفَائِي. قِيلَ: وَمَنْ خَلَفَاؤُكَ؟ قَالَ: الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي

فَيَرُوْنَ أَحَادِيثِي وَيُعَلِّمُونَهَا النَّاسَ»^٤.

وقوله صلى الله عليه وآله: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

فَقِيهًا، وَكُنْتُ لَهُ شَافِعًا وَشَهِيدًا»^٥.

وأما الفقه: فأصله - في اللغة - : الفهم أو فهم الأشياء الدقيقة، وفي الاصطلاح:

«علم بحكم شرعيّ فرعيّ مكتسب من دليل تفصيليّ، سواء كان من نصّه أم

استنباطاً منه». وفائدته امتثال أوامر الله تعالى واجتناب نواهيه المحصلان للفوائد

الدنيويّة والأخرويّة.

ومّا ورد في فضله وآدابه خبر: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^٦.

١. نفس المصدر.

٢. بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٠٦.

٣. الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٦١.

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٤، ص ٣٠٢.

٥. الخصال، ج ٢، ص ٦٤٣.

٦. سنن الترمذي، ج ٥، ص ٢٨.

وخبر: «فقيه أشدُّ على الشيطان من ألف عابد».^١
 وقوله عليه السلام: «خصلتان لا تجتمعان في منافق: حُسْنُ سَمْتٍ وَفِقَهُ فِي الدِّينِ».^٢
 وقوله عليه السلام: «أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْفِقَهُ، وَأَفْضَلُ الدِّينِ الْوَرَعُ».^٣
 وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «الْكَامِلُ كُلُّ الْكَامِلِ التَّفَقُّهُ فِي الدِّينِ، وَالصَّبْرُ عَلَى النَّائِبَةِ، وَتَقْدِيرُ الْمَعِيشَةِ».^٤
 وروي سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «مَامِنٌ أَحَدٌ يَمُوتُ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ إِلَى إِبْلِيسَ مِنْ مَوْتِ فَقِيهِ».^٥
 وعنه عليه السلام، قال: «إِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ الْفَقِيهُ ثَلِمَ فِي الْإِسْلَامِ ثَلْمَةٌ لَا يَسُدُّهَا شَيْءٌ».^٦
 فهذه نَبْدَةٌ مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ مُضَافَةً إِلَى مَا وَرَدَ فِي مَطْلُقِ الْعِلْمِ وَقَدْ تَقَدَّمَ جُمْلَةً مِنْهُ.

الفصل الثاني: في العلوم الفرعية

وهي التي تتوقَّفُ معرفة العلوم الشرعية الأصلية عليها.
 أما المعرفة بالله تعالى وما يتبعه فلا يتوقَّفُ أصلُ تحقُّقه على شيءٍ من العلوم، بل يكفي فيه مجردُ النظر، وهو أمر عقليُّ يجب على كل مكلف، وهو أوَّلُ الواجبات

١. نفس المصدر، ص ٤٨.

٢. نفس المصدر، ص ٤٩.

٣. كنز العمال، ج ١٠، ص ١٥٠.

٤. الكافي، ج ١، ص ٣٢.

٥. نفس المصدر، ص ٣٨.

٦. نفس المصدر.

بالذات؛ وإن كان الخوضُ في مباحثه وتحقيق مطالبه ودفعُ شبه المُبطلين فيه يتوقفُ على بعض العلوم العقلية كالمنطق وغيره.

وأما الكتاب العزيز فإنه بلسان عربيٍّ مبين؛ فتتوقفُ معرفته على العلوم العربية من النحو والتصريف والاشتقاق والمعاني والبيان والبديع ولغة العرب؛ وعلى أصول الفقه ليُعرفَ به حكمُ عامِّه وخاصِّه، ومطلقه ومقيده، ومحكمه ومتشابهه، وغيرها من ضروبه. فمعرفة ما تتوقفُ معرفة الكتاب عليه من هذه العلوم واجبة كوجوب معرفة الكتاب نفسه، فإن كان عينياً فهي عينية، وإن كان كفاً فهي كفاية، وسيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى.

وأما الحديث فالكلام فيه كالكلام في الكتاب، وعلومه علومه. ويزيد الحديث عنه بمعرفة أحوال رواته من حيث الجرح والتعديل، ليُعرفَ ما يجب قبوله منها وما يجب رده، وهو علم الرجال.

وأما الفقه فتتوقفُ معرفته على جميع ما ذكر من العلوم الفرعية والأصلية: أمّا الكلام، فلنوقف معرفة الشرع على شارعه وعدله وحكمته، ومعرفة مُبلِّغه وحافظه. وأما الكتاب ففيه نحو خمسمائة آية تشتملُ على أحكام شرعية، فلا بدَّ من معرفتها لمن يُريد التفقه بطريق الاستدلال. وأما الحديث، فلا بدَّ من معرفة ما يشتمل منه على الأحكام ليستنبطها منه ومن الآيات القرآنية؛ فإن لم يُمكن استنباطها منهما رجع إلى بقية الأدلة التي يمكن استفادتها منها من الإجماع ودليل العقل على الوجه المقرّر في أصول الفقه.

والمنطق آلة شريفة لتحقيق الأدلة مطلقاً، ومعرفة الموصل منها إلى المطلوب

من غيره.

المطلب الثاني: في أحكام تعلّم العلم

وهي ثلاثة: فَرَضٌ عَيْنٍ، وَفَرَضٌ كِفَايَةٍ، وَسُنَّةٌ.

أما فرض العين: فهو ما لا يتأدّى الواجبُ عيناً إلا به، وعليه حُجِلَ حديث «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»^١ وهو يرجع إلى اعتقاد وفعل وترك. فالاعتقاد: اعتقاد كلمتي الشهادتين، وما يجب لله ويمتنع عليه، والتصديق بما جاء به النبي ﷺ من أحوال الدنيا والآخرة مما تَبَتَّ عنه تواتراً، والإذعان بالإمامة للإمام. كُلُّ ذَلِكَ بِدَلِيلٍ تَسْكُنُ النَّفْسُ إِلَيْهِ وَيَخْضُلُ بِهِ الْجَزْمَ. وما زاد على ذلك من أدلة المتكلمين والخوض في دقائق الكلام، فهو فرض كفاية، لصيانة الدين ودفع شبه المبطلين.

والفعل: تَعَلَّمَ واجب الصلاة عند التكليف بها ودخول وقتها أو قبله بحيث يتوقَّفُ التعلُّمُ عليه. ومثلها الزكاة والصوم والحجُّ والجهاد والأمر بالمعروف. وأما باقي أبواب الفقه من العقود والإيقاعات فيجب تعلُّمُ أحكامها حيث يجب على المكلف بأحد الأسباب المذكورة في كتب الفقه، وإلا فهي واجبة كفايةً. ومنه تعلُّمُ ما يحلُّ ويحُرِّمُ، من المأْكُولِ والمشروبِ والملبوسِ ونحوها ممَّا لا غِنَى عنه، وكذلك أحكام عِشْرَةِ النِّسَاءِ.

والترك: تَعَلَّمَ ما يَخْضُلُ به تطهيرُ القلب من الصفات المهلكة كالرئاءِ والحسدِ

والمُعْجِبِ والكَبِيرِ ونحوها ممَّا تحقَّق في علمٍ مُفْرَدٍ وهو من أَجَلِّ العلوم قدرًا، إلاَّ أَنه قد اندرس بحيث لا يكاد تَرَى له أثرًا.

ولو تَوَقَّفَ تَعَلَّمَ بعض هذه الواجباتِ على الاشتغال به قبل البلوغ لضيق وقته بعده ونحوه، وجب على الوليِّ تعليمُ الولد ذلك قبله من باب الحِسْبَةِ؛ بل ورد الأمر بتعليم مطلق الأهل ما يَخْصُلُ به النجاةُ من النار، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾^١ قال عليُّ عليه السلام: «معناه: عَلِّمُوهُمْ ما يَنْجُوْنَ به مِنَ النَّارِ»^٢.

وأما فرض الكفاية: فمالمَّا يَدُّ للناس من تعلِّمه في إقامة دينهم ممَّا مرَّ من العلوم الشرعيَّة، أو في أمر معاشهم كالطَّبِّ والحساب وتعلُّم الصَّناعات الضروريَّة كالخياطة والفلاحة حتى الحجامة ونحوها.

قال بعض العلماء: «فرض الكفاية أفضل من فرض العين، لأنَّه يُصان بقيام البعض به جميعُ المكلفين عن الإثم المترتِّبِ على تركهم له، بخلاف فرض العين فإنَّما يصان به عن الإثم القائم به فقط».

وأما السُنَّةُ: فَكَتَعَلَّمَ نَفْلِ العبادات والآداب الدينيَّة ومكارم الأخلاق وشبه ذلك، وهو كثير. ومنه تَعَلَّمَ الهَيَاةُ للاطلاع على عظمة الله تعالى وما يترتَّبُ عليه من الهندسة وغيرها.

١. التحريم/٦.

٢. الدُّرُّ المنثور، ج٦، ص٢٤٤.

وَبَقِيَ عِلْمٌ أُخْرٌ: بعضها محرّمٌ مطلقاً، كالسحر والشَّعْبَدَة وبعضِ الفَلْسَفَة وكلِّ ما تَنَزَّتَتْ عليه إثارةُ الشكوك. وبعضُها مُحَرَّمٌ على وجهٍ دونَ آخرٍ كأحكام النجوم والرَّمَل؛ فإنّه يحرم تعلّمها مع اعتقاد تأثيرها وتحقيق وقوعها، ومباحٌ مع اعتقاد كون الأمر مُسْتَنَداً إلى الله تعالى، وأنّه أجرى العادة بكونها سبباً في بعض الآثار وعلى سبيل التفاضل. وبعضُها مكروهٌ كأشعار المؤلِّدين^١ المشتملة على الغزلِ وتزجية^٢ الوقت بالبطالة، وتضييع العمر بغير فائدة. وبعضُها مباحٌ كمعرفة التواريخ والوقائع والأشعار الخالية عمّا ذكر ممّا لا يدخل في الواجب، كأشعار العَرَبِ العارِبة^٣ التي تَصْلُحُ للاحتجاج بها في الكتاب والسُنَّة؛ فإنّها مُلْحَقَةٌ باللغة.

وباقى العلوم من الطبيعيِّ والرياضيِّ والصناعيِّ أكثره موصوفٌ بالإباحة بالنظر إلى ذاته، وقد يُمكنُ جعلُه مندوباً لتكميل النفس، وإعدادها لغيره من العلوم الشرعيّة بتقويتها في القوّة النظرية. وقد يكون حراماً إذا استلزم التقصير في العلم الواجب عيناً أو كفايةً، كما يتفق كثيراً في زماننا هذا لبعض المحرومين الغافلين عن حقائق الدين. ومن هذا الباب الاشتغال في العلوم التي هي آلة العلم الشرعيّ زيادةً عن القدر المعبر منها في الآليّة مع وجوب الاشتغال بالعلم الشرعيّ.

١. هم من الشعراء، الذين جاؤوا بعد الشعراء المعاصرين لصدر الإسلام إلى زماننا هذا.

٢. التزجية: دفع الشيء.

٣. العَرَبِ العارِبة: الخُلص في العروبة.

المطلب الثالث: في ترتيب العلوم

اعلم أن لكل علمٍ من هذه العلوم مَرْتَبَةً من التعلّم، لا بدّ لطالبه من مراعاتها لِئَلَّا يَضِيعَ سَعْيُهُ أو يَعُسَّرَ عليه طلبه، وَلِيَصِلَ الى بُغْيَيْهِ بِسُرْعَةٍ. وكم قد رأينا طُلَّاباً للعلم سنينَ كثيرة، لم يَحْصُلُوا منه إِلَّا على القليل، وآخرين حَصَلُوا منه كثيراً في مُدَّةٍ قليلةٍ بسبب مراعاة ترتيبه وعدمه.

وَلِيُعْلَمَ أيضاً أَنَّ الغرضَ الذاتِيَّ ليس هو مجرد العلم بالعلوم الشَّرْعِيَّة، بل الغرض موافقة مراد الله تعالى منها: إمّا بالآليَّة، أو بالعلم، أو بالعمل، أو بإقامة نظام الوجود، أو إرشاد عباده إلى ما يراد منهم، أو غير ذلك من المطالب، وبسبب ذلك يختلف ترتيب التعلّم.

فمن كان تَعَلُّمُهُ في ابتداء أمره وَرِيعَانِ شِبابِهِ - وهو قابلٌ للترقُّي إلى مراتب العلوم والتأهّل للتفقه في الدين بطريق الاستدلال والبراهين - فينبغي أن يشتغل في أوّل أمره بحفظ كتاب الله تعالى وتجويده على الوجه المعتمر، ليكونَ مفتاحاً صالحاً ومعيناً ناجحاً، وَلِيَسْتَيِّرَ القلْبَ به، وَيَسْتَعِدَّ بسببه إلى درك باقي العلوم.

فإذا فَرَّغَ منه اشتغل بتعلّم العلوم العربية، فإنّها أول آلات الفهم وأعظم أسباب العلم الشرعي. فَيَقْرَأُ أوْلاً عِلْمَ التّصريف، ويتدرّج في كتبه من الأسهل إلى الأصعب والأصغر إلى الأكبر حتى يُتَقَنَّه وَيُحِيطَ به علماً. ثُمَّ ينتقل إلى النحو، فيشتغل فيه على هذا النهج ويزيد فيه بالجدّ والحفظ؛ فإنّ له أثراً عظيماً في فهم المعاني، ومدخلاً جليلاً في إتقان الكتاب والسنة، لأنّهما عربيّان. ثُمَّ ينتقلُ منه إلى بقية العلوم العربية. فإذا فَرَّغَ منها أجمع اشتغل بالمنطق، وَحَقَّقَ مقاصده على التَّمَطِّ الأوسط، ولا يزال

فيه مُبَالَغَتُهُ في غيره؛ لِأَنَّ المقصودَ منه يَحْصُلُ بدونَه، وفي الزيادة تضييع للوقت غالباً. ثُمَّ يَنْتَقِلُ منه إلى علم الكلام، وَيَتَدَرَّجُ فيه كذلك، وَيَطَّلِعُ على طبيعياته لِتَحْصُلُ له بذلك مَلَكَتُهُ البَحثِ والاطِّلاعِ على مزايا العوالمِ وخواصِّها.

ثُمَّ يَنْتَقِلُ منه إلى أصولِ الفقه، مُتَدَرِّجاً في كُتبه ومباحثه كذلك، وهذا العلمُ أولى العلومِ بالتحرييرِ، وأَحَقُّها بالتحقيقِ - بعد علم النحو - لمن يريد التفهُّمَ في دينِ الله تعالى، فلا يَقْتَصِرُ منه على القليلِ، فبقدر ما يُحَقِّقُهُ تَحَقُّقُ عنده المباحثُ الفقهية والأدلةُ الشرعية.

ثُمَّ يَنْتَقِلُ منه إلى علمِ درايةِ الحديثِ، فيطالعه ويُحيط بقواعده ومصطلحاته وليس من العلومِ الدقيقة، وإِنَّمَا هو مصطلحاتُ مُدَوَّنَةٌ وفوائدُ مجموعةٌ.

فإِذَا وَقَفَ على مقاصدِهِ انتقل إلى قِراءةِ الحديثِ بالروايةِ والتفسيرِ والبَحثِ والتصحیحِ على حسب ما تقتضيه الحالُ وَبَسَعُهُ الوقتُ، ولأقلِّ من أصلٍ منه يشتمل على أبوابِ الفقهِ وأحاديثِهِ.

ثُمَّ يَنْتَقِلُ منه إلى البَحثِ عن الآياتِ القرآنيةِ المتعلِّقَةِ بالأحكامِ الشرعية، وقد أفرَدَها العلماءُ رضوانَ الله عليهم بالبحثِ وَخَصَّوها بالتصنيفِ، فَلْيُطالِعْ فيها كتاباً، وَلْيُبَحِّثْ عن أسرارها، وَلْيُمَيِّنِ النَّظَرَ في كشفِ أغوارها، فليس لها حدٌّ تَقِفُ عليه الألفهَامُ، إذ ليست كغيرها من كلامِ الأنامِ، وإِنَّمَا هي كلامُ الملكِ العلامِ، وَفَهْمُ الناسِ لها على حَسَبِ ما تَصِلُ إليه عقولُهُم وتُدْرِكُهُ أفعالُهُم.

فإِذَا فَرَّغَ منها انتقل بعدها إلى قِراءةِ الكتبِ الفقهية، فيقرأ منها أولاً كتاباً يَطَّلِعُ فيه على مطالبه ورؤوس مسائله، وعلى مصطلحاتِ الفقهاء وقواعدهم فَإِنَّها لا تَكادُ تُسْتَفَادُ إِلَّا من أفواه المشايخِ بخلافِ غيره من العلومِ. ثم يَشْرَعُ ثانياً في قِراءةِ كتابِ آخرِ بالبَحثِ والاستدلالِ، واستنباطِ الفرعِ من أصوله، وردّه إلى ما يليق به من

العلوم، واستفادة الحكم من كتاب أو سنة من جهة النص أو الاستنباط من عموم لفظ أو إطلاقه، ومن حديث صحيح أو حسن أو غيرهما لِيَدْرَبَ على هذه المطالب على التدريج؛ فليس من العلوم شيء أشد ارتباطاً بسائر العلوم، ولا أعمُّ احتياجاً إليه من علم الفقه. فليَبْدُلْ فيه جُهْدَه وَلْيُعْظِمْ فيه جِدَّه، فَإِنَّه المقصد الأقصى والمطلبُ الأسمى ووزائهُ الأنبياء. ولا يكفي ذلك كلُّه إلا بهيَّة من الله تعالى إلهيَّة وقوَّة منه قدسيَّة تُوصِلُه إلى هذه البغيَّة، وتُبَلِّغُه هذه الرُّتْبَةَ، وهي العُمْدَةُ في فقه دين الله تعالى. ولا حيلة للعبد فيها، بل هي منحةُ الهيَّة ونفحةُ ربانيَّة يُخَصُّ بها مَنْ يَشَاءُ مِنْ عبادِه؛ إلا أن لِلجِدِّ والمجاهدة والتوجُّه إلى الله تعالى، والانقطاع إليه أثراً بيناً في إفاضتها من الجناب القدسي ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾. ٢٠١

فإذا فرغ من ذلك كلُّه شرع في تفسير الكتاب العزيز بأسره، فكلُّ هذه العلوم له بمنزلة المُقَدِّمة. وإذا وُقِّقَ له، فلا يقتصر على ما استخرجه المفسِّرون بأنظارهم فيه، بل يكثرُ من التفكير في معانيه، ويصفي نفسه للتطعُّع على خوافيه، ويتنهَّل إلى الله تعالى في أن يَمَنِّحَه من لُدُنِه فهم كتابه وأسرار خطابه، فحينئذ يَظْهَرُ عليه من الحقائق ما لم يصل إليه غيره من المفسِّرين؛ لأنَّ الكتاب العزيز بحرٌ لُجِّي في قعره دُرٌّ وفي ظاهره خير؛ والناس في التقاط دُرِّه والاطِّلاع على بعض حقائقه على مراتبٍ حسب ما تَبَلَّغُه قُوَّتُهُمْ ويفتَحُ الله به عليهم. ومن ثمَّ نرى التفسيرَ مختلفَةً حسب اختلاف أهلها فيما يَعلِبُ عليهم من العلم: فمنها ما يَعلِبُ عليه العربيَّة كالكَشَّاف للزمخشري؛ ومنها

١. العنكبوت/٦٩.

٢. لاحظ قول المصنِّف رحمته في تعريف الفقيه الجامع لشرائط الإفتاء، الرُّوضَةُ البهيَّة في شرح اللُّمعة، كتاب القضاء، واغتنامه.

مَائِعْلُبٌ عَلَيْهِ الْحِكْمَةُ وَالْبِرْهَانُ الْكَلَامِيُّ كَمَفَاتِيحِ الْغَيْبِ لِلرَّازِي، وَمِنْهَا مَا يُعْلَبُ عَلَيْهِ الْقِصَصُ كَتَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ؛^١ وَمِنْهَا مَا يُسَلِّطُ عَلَى تَأْوِيلِ الْحَقَائِقِ دُونَ تَفْسِيرِ الظَّاهِرِ كِتَأْوِيلِ عَبْدِ الرَّزَاقِ الْقَاشِي...^٢ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَظَاهِرِ. وَمِنَ الْمَشْهُورِ مَا رُوي مِنْ: «أَنَّ لِلْقُرْآنِ تَفْسِيرًا وَتَأْوِيلًا وَحَقَائِقَ وَدَقَائِقَ، وَأَنَّ لَهُ ظَهْرًا وَبَطْنًَا وَحَدًّا وَمَطْلَعًا»،^٣

﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾.^٤

فَإِذَا فَرَّغَ مِنْ ذَلِكَ وَأَرَادَ التَّرْقِيَّ وَتَكْمِيلَ النَّفْسِ، فَلْيَطْلَعْ كُتُبَ الْحِكْمَةِ مِنَ الطَّبِيعِيِّ وَالرِّيَاضِيِّ، وَالْحِكْمَةِ الْعَمَلِيَّةِ الْمَشْتَمَلَةِ عَلَى تَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ فِي النَّفْسِ. ثُمَّ يَنْتَقِلْ بَعْدَهُ إِلَى الْعُلُومِ الْحَقِيقِيَّةِ وَالْفُنُونِ الْحَقِيقِيَّةِ، فَإِنَّهَا لِبَابُ هَذِهِ الْعُلُومِ وَنَتِيجَةُ كُلِّ مَعْلُومٍ، وَبِهَا يَصِلُ إِلَى دَرَجَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَيَحْصِلُ عَلَى مَقَاعِدِ الْوَاصِلِينَ. أَوْصَلْنَا اللَّهُ وَإِتَاكُمُ إِلَى ذَلِكَ الْجَنَابِ إِنَّهُ كَرِيمٌ وَهَّابٌ.

هَذَا كُلُّهُ تَرْتِيبٌ مِنْهُ هُوَ أَهْلٌ لِهَذِهِ الْعُلُومِ، وَلَهُ اسْتِعْدَادٌ لِتَحْصِيلِهَا، وَنَفْسٌ قَابِلَةٌ لِفَهْمِهَا. فَأَمَّا الْقَاصِرُونَ مِنْ دَرَكِ هَذَا الْمَقَامِ، وَالْمَمْنُوعُونَ بِالْعَوَائِقِ عَنِ الْوَصُولِ إِلَى هَذَا الْمَرَامِ، فَلْيَقْتَصِرُوا مِنْهَا عَلَى مَا يُمَكِّنُهُمُ الْوَصُولَ إِلَيْهِ مُتَدَرِّجِينَ فِيهِ حَسَبَ مَا دَلَّنَا عَلَيْهِ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ بُدٌّ مِنَ الْاِقْتِصَارِ، فَلْأَقْلُ مِنَ الْاِكْتِفَاءِ بِالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْأَحْكَامِ الدِّيْنِيَّةِ.

فَإِنْ ضَاقَ الْوَقْتُ أَوْ ضَعُفَتِ النَّفْسُ عَنِ ذَلِكَ، فَالْفَقْهُ أَوْلَى مِنَ الْجَمِيعِ، فِيهِ قَامَتِ النَّبُوتَاتُ، وَانْتَضَمَ أَمْرُ الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ، مُضِيفًا إِلَيْهِ مَا يَجِبُ مَرَاعَاتُهُ مِنْ تَهْذِيبِ النَّفْسِ

١. الموسوم، «الكشف والبيان».

٢. الموسوم، «تأويل الآيات».

٣. راجع الأصل (منية المرید)، ص ٣٨٨ - الذَّيْلُ، الرَّقْمُ ٣.

٤. الجمعة / ٤.

وإصلاح القلب من علم الطبِّ النفسِيِّ، لِتَتَرَتَّبَ عَلَيْهِ الْعَدَالَةُ الَّتِي بِهَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالتَّقْوَى الَّتِي هِيَ مَلَكَ الْأَمْرِ.

فَإِذَا فَرَعَ عَمَّا خُلِقَ لَهُ مِنَ الْعُلُومِ فَلِيَسْتَعْمَلَ بِالْعَمَلِ الَّذِي هُوَ زُبْدَةُ الْعِلْمِ وَعِلَّةُ الْخَلْقِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^١.

وهذه العلوم بمنزلة الآلات القريبة أو البعيدة للعمل، كما حَقَّقْنَاهُ. وما أَجْهَلَ وَأَخْسَرَ وَأَحْمَقَ مِنْ يَتَعَلَّمُ صِنْعَةً لِيَسْتَنْفَعَ بِهَا فِي أَمْرٍ ثُمَّ يَصْرِفُ عُمُرَهُ وَيَجْعَلُ كَدَّهُ فِي تَحْصِيلِ آلَاتِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْتَغَلَ بِهَا اسْتِغْلَالًا يَحْصُلُ بِهِ الْغَرَضُ مِنْهَا، فَتَدَبَّرْ ذَلِكَ مُوَفَّقًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

تَمَّةُ الْكِتَابِ

(نصْحٌ وَإِيقَازٌ)

اعلم وَفَقَّكَ اللهُ تعالى أَنِّي قد أَوْضَحْتُ لك السَّبِيلَ، وَعَلَّمْتُكَ كَيْفِيَّةَ الْمَسِيرِ، وَبَيَّنْتُ لك كَمَالَ الْآدَابِ، وَحَثَّيْتُكَ على دُخُولِ هَذَا الْبَابِ؛ فَعَلَيْكَ بِالْجِدِّ وَالتَّشْمِيرِ، وَاغْتِنَامِ أَيَّامِ عَمْرِكَ الْقَصِيرِ، فِي اقْتِنَاءِ الْفَضَائِلِ النَّفْسَانِيَّةِ، وَالْحَصُولِ على الْمَلَكَاتِ الْعِلْمِيَّةِ، فَإِنَّهَا سَبَبٌ لِسَعَادَتِكَ الْمَوْبُودَةِ، وَمَوْجِبَةٌ لِكَمَالِ النِّعْمَةِ الْمَخْلُودَةِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ كَمَالَاتِ نَفْسِكَ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ أَبَدًا لَا تَعْدَمُ كَمَا تَحَقَّقُ فِي الْعُلُومِ الْحِكْمِيَّةِ، وَدَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ وَالْأَخْبَارُ النَّبَوِيَّةُ، فَتَقْصِيرُكَ فِي تَحْصِيلِ الْكَمَالِ فِي أَيَّامِ هَذِهِ الْمَهْلَةِ الْقَلِيلَةِ مُوجِبٌ لِدَوَامِ حَسْرَتِكَ الطَّوِيلَةِ.

وَاعْتَبِرْ فِي نَفْسِكَ الْآنَ إِنْ كُنْتَ ذَا بَصِيرَةٍ أَنَّكَ لَا تَرُضِي بِالْقُصُورِ عَنِ أَبْنَاءِ نَوْعِكَ مِنْ بَلَدِكَ أَوْ مَحَلَّتِكَ، وَتَتَأَلَّمُ بِزِيَادَةِ عِلْمِهِمْ على عِلْمِكَ وَارْتِفَاعِ شَأْنِهِمْ على شَأْنِكَ، مَعَ أَنَّكَ وَهُمْ فِي دَارٍ خَسِيسَةٍ، وَعَيْشَةٍ دُنْيَوِيَّةٍ زَائِلَةٍ عَمَّا قَلِيلٍ، وَلَا يَكَادُ يَطَّلِعُ على نَقْصِكَ مِنَ الْخَارِجِينَ عِنْدَكَ إِلَّا الْقَلِيلُ، فَكَيْفَ تَرْضِي لِنَفْسِكَ إِنْ كُنْتَ عَاقِلًا بِأَنْ تَكُونَ غَدًا - فِي دَارِ الْبَقَاءِ عِنْدَ اجْتِمَاعِ جَمِيعِ الْعَوَالِمِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَالْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ، وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ؛ وَمَنَازِلُهُمْ فِي تِلْكَ الدَّارِ على قَدْرِ كَمَالَاتِهِمْ الَّتِي حَصَلُوا فِي هَذِهِ الدَّارِ الْفَانِيَّةِ، وَالْمَدَّةِ الزَّائِلَةِ - فِي مَوْقِفِ صَفِّ النِّعَالِ، وَأَنْتَ الْآنَ قَادِرٌ على دَرْكِ الْكَمَالِ، مَا هَذَا إِلَّا قُصُورٌ فِي الْعَقْلِ أَوْ سُبَاتٍ. نَعُودُ بِاللهِ مِنْ سَيِّئَةِ الْعُقْلَةِ وَسُوءِ الرَّزْلِ.

هَذَا كُلُّهُ على تَقْدِيرِ سَلَامَتِكَ فِي تِلْكَ الدَّارِ مِنْ عَظِيمِ الْأَخْطَارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَأَنْتَ

لَكَ بِالْأَمَانِ مِنْ ذَلِكَ؟ وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ أَكْثَرَ هَذِهِ الْعُلُومِ وَاجِبٌ إِمَّا عَلَى الْأَعْيَانِ أَوْ الْكِفَايَةِ، وَأَنَّ الْوَاجِبَ الْكِفَائِيَّ إِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ مِنْ فِيهِ كِفَايَةٌ يَأْتُمُّ الْجَمِيعَ بِتَرْكِهِ، وَيَصِيرُ حَكْمُهُ فِي ذَلِكَ كَالْوَجِبِ الْعَيْنِيِّ.

وَأَيْنَ الْقَائِمُ فِي هَذَا الزَّمَانِ، بَلْ فِي أَكْثَرِ الْأَزْمَانِ بِالْوَجِبِ مِنْ تَحْصِيلِ هَذِهِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْحَاصِلُ عَلَى دَرَجَتِهَا الْمَرْضِيَّةِ؟ سَيِّمًا التَّفَقُّهَ فِي الدِّينِ، فَإِنَّ أَقْلَ مَرَاتِبِهِ وَجُوبُهُ عَلَى الْكِفَايَةِ، وَأَدْنَى مَا يَتَأَدَّى بِهِ هَذَا الْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ قُطْرٍ قَائِمٌ بِهِ مَمَّنٌ فِيهِ كِفَايَةٌ، وَهَذَا لَا يَحْصُلُ إِلَّا مَعَ وَجُودِ خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ. وَمَتَى اتَّفَقَ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْأَزْمَنَةِ؟ فَالْتَقَاعُ عَنْ هَذَا الْوَاجِبِ وَالِاسْتِغْثَالُ بِغَيْرِ الْعِلْمِ وَمَقْدَمَاتِهِ، قَدْ صَارَ مِنْ أَعْظَمِ الْعِصْيَانِ وَإِنْ كَانَ بِصُورَةِ الْعِبَادَةِ مِنْ دَعَاءٍ أَوْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، فَأَيْنَ السَّلَامَةُ مِنْ أَهْوَالِ الْقِيَامَةِ لِلْقَاعِدِ عَنِ الْإِسْتِغْثَالِ بِالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ؟! وَاعْتَبِرْ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى تَقْدِيرِ السَّلَامَةِ مِنْ تِلْكَ الْأَهْوَالِ - أَنَّ امْتِيَازَكَ عَنْ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ لَيْسَ إِلَّا بِالْقُوَّةِ الْعَاقِلَةِ الَّتِي قَدْ خَصَّكَ اللَّهُ بِهَا مِنْ بَيْنِهَا، الْمُمَيَّزَةَ بَيْنَ الْخَطَا وَالصَّوَابِ، الْمَوْجِبَةَ لِتَحْصِيلِ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ لَكَ فِي هَذِهِ الدَّارِ وَفِي دَارِ الْمَآبِ. فَتَعُوذُكَ عَنْ اسْتِعْمَالِهَا فِيمَا خُلِقْتَ لَهُ، وَأَنْهَمَاكَ فِي الْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي

١. أَقُولُ: إِذَا كَانَتِ الْعُلُومُ الشَّرْعِيَّةُ وَتَحْصِيلُهَا فِي عَهْدِ الْمَصْنُفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَهْمَةً حَدَّ ذَلِكَ، فَكَيْفَ بِهَا فِي عَصْرِنَا هَذَا وَقَدْ نَجَحَتْ الثَّوْرَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِي إِيرَانَ وَتَرْتَبَعَتِ الْأُمُورُ بِدَوْلَتِهَا، فَفَاجَأَتْنَا بِثَلَاثِ مِلْيَيْنٍ مِنَ النَّسَمَاتِ مِنْ شَتَى أُنْحَاءِ الْعَالَمِ، مَمْتَدَّةِ الْأَعْنَاقِ وَالْأَكْفُفِ نَحْوَ الْحُوزَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَوَاعِيَةِ الْأَسْمَاعِ وَالْقُلُوبِ لِنَدَائِهَا وَدَعْوَتِهَا!!

أَتَسَعِ الْخُرْقُ عَلَى الرَّاقِعِ

لَا نَسِبَ الْيَوْمَ وَلَا خُلَّةً

إِذَا تُسْرِكُ الْقَطَا يَوْمًا لِنَامَا

أَلَا يَا قَوْمَنَا ارْتَحِلُوا وَسِيرُوا

يُشَارِكُكَ فِيهَا سَائِرُ الْحَيَوَانَاتِ حَتَّى الدِّيدَانِ وَالخَنَافِسِ - فَإِنَّهَا تَأْكُلُ وَتَشْرَبُ وَتَجْمَعُ
القُوَّةَ وَتَتَنَاكُحُ وَتَتَوَالَدُ - مع أنك قادر على أن تصيرَ من جملة الملائكة المقرَّبين
باستعمال قُوَّتِكَ في العلم والعمل بل أعظم من الملائكة، عَيْنُ الخُسْرَانِ المَبِينِ.
فَتَتَّبِعُوا مَعَسَرَ إِخْوَانِي وَأَحِبَّائِي - أَيَقْظَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ - مِنْ غَفْلَتِكُمْ وَاعْتَنِمُوا أَيَّامَ
مُهَلِّتِكُمْ، وَتَلَافُوا تَفْرِيطِكُمْ، قَبْلَ زَوَالِ الإِمْكَانِ وَفُوتِ الأَوَانِ وَالحِصُولِ فِي حَازِرِ
«كَانَ» فَيَالهَا حَسْرَةً لَا يَتَذَارَكُ فَارِطُهَا، وَنَدَامَةً تَخْلُدُ مِخْتَهَا!!
نَهَّنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ مَرَاقِدِ الطَّبِيعَةِ، وَجَعَلَ مَابَقِيَّ مِنْ أَيَّامِ هَذِهِ المَهَلَّةِ مَصْرُوفاً
على علوم الشريعة، وَأَحَلَّنَا جَمِيعاً فِي دَارِ كَرَامَتِهِ بِمَنَازِلِهَا الرِّفِيعَةِ. إِنَّهُ أَكْرَمُ الأَكْرَمِينَ
وَأَجْوَدُ الأَجْوَدِينَ.

وعلى هذا القدر نَحْنُمُ الرِّسَالَةَ حَامِدِينَ اللهُ تَعَالَى، مُصَلِّينَ عَلَى خَاتَمِ الرِّسَالَةِ
وآله أهل بيت العصمة والعدالة وَمُسَلِّمِينَ، مُسْتَعْفِرِينَ مِنْ ذُنُوبِنَا إِنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ.
وَفَرَّغَ مِنْهَا مَوْلُفُهَا الفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ اللهِ تَعَالَى وَرَحْمَتِهِ زَيْنُ الدِّينِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ
الشَّامِيِّ العَامِلِيَّ، ضُحَى يَوْمِ الخَمِيسِ يَوْمَ العِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ ربيعِ الأَوَّلِ سَنَةِ أربَعِ
وَخَمْسِينَ وَتِسْعِمَائَةٍ. تَقَبَّلَهَا اللهُ بِرَحْمَتِهِ، وَتَلَقَّاهَا بِيدِ كَرَمِهِ وَرَأْفَتِهِ؛ إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

هذا وقد وقع الفراغ من هذا التحرير صبيحة يوم الثلاثاء الثاني والعشرين من
شهر شعبان المعظم سنة ألفٍ وأربعمائةٍ وثمانية عشر بعد الهجرة النبوية على
هاجرها وآله الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

الفهارس العامة

فهرس الآيات الكريمة

الآية - السورة / الرّقم	الصفحة	الآية - السورة / الرّقم	الصفحة
قل أرأيتم ما أنزل الله - يونس / ٥٩	١٤٢	سبحانك لا علم لنا - البقرة / ٣٢	١٤٨
***		أتأمرون الناس بالبرّ - البقرة / ٤٤	٩٠
قل كفى بالله شهيداً - الرّعد / ٤٣	٢٠	أفتؤمنون ببعض الكتاب - البقرة / ٨٥	٤٥
***		ولا تتبعوا خطوات الشيطان - البقرة / ١٦٨	١٤٢
إلّا عبادك منهم المخلصين - الحجر / ٤٠	٤١	إنّما يأمركم بالشوء والفحشاء - البقرة / ١٦٩	١٤٢
***		يسألونك عن الخمر والميسر - البقرة / ٢١٩	١٤٠
ولا تقولوا لما تصف - النحل / ١١٦	١٤٢	والله يعلم المفسد من المصلح - البقرة / ٢٢٠	١٠١
***		وأتقوا الله ويعلمكم الله - البقرة / ٢٨٢	٤١
إنّ الذين أتوا العلم - الإسراء / ١٠٧	٢١	***	
ويخزون للأذقان - الإسراء / ١٠٩	٢١	وما يعلم تأويله إلّا الله - آل عمران / ٧	٢٠
***		والرّاسخون في العلم - آل عمران / ٧	٢١
هل أتبعك على - الكهف / ٦٦	٦٦	شهد الله أنّه - آل عمران / ١٨	٢١ و ٢٠
إنّك لن تستطيع - الكهف / ٦٧	٦٦	***	
ستجدني إن شاء الله - الكهف / ٦٩	٦٦	للدّكر مثل حظّ الأنثيين - النساء / ١١	١٤٩
فمن كان يرجو لقاء ربّه - الكهف / ١١٠	١٢٨	***	
***		أولم ينظروا في ملكوت - الأعراف / ١٨٥	١٥٤
وآتيناه الحكم صبياً - مريم / ١٢	٤١	***	
***		ليتفقّها في الدّين - التوبة / ١٢٢	٢٨
ربّ اشرح لى صدرى - طه / ٢٥	١٤٧	فلولانفر من كلّ فرقة - التوبة / ١٢٢	٤٧
***		***	

الصفحة	الآية - السورة / اللّرقم	الصفحة	الآية - السورة / اللّرقم
١٣٤.....	ولا يقبض بعضكم بعضاً - الحجرات / ١٢.....	١٤٨.....	فهمناها سليمان - الأنبياء / ٧٩.....
	***		***
١٦٧.....	وما خلقت الجنّ والإنس - الذّاريات / ٥٦.....	١٣٤.....	إنّ الذين يحيئون أن تشيع - الثّور / ١٩.....
	***		***
١٣٨.....	فلا تزكّوا أنفسكم - النجم / ٣٢.....	٩٥.....	واخفض جناحك - الشعراء / ٢١٥.....
	***		***
٢٠.....	يرفع الله الذين آمنوا - المجادلة / ١١.....	٤١.....	ولما بلغ أشده - القصص / ١٤.....
	***		***
١٦٦ و ١٠٠٤.....	ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء - الجمعة / ٤.....	١٢٧.....	ومن أظلم ممن افترى - العنكبوت / ٤٨.....
	***		والذين جاهدوا فينا - العنكبوت / ٤٩.....
١٩.....	الله الذي خلق سبع سماوات - الطّلاق / ١٢.....		***
	***	١٥٤.....	أولم يتفكّروا في أنفسهم - الرّوم / ٨.....
١٦١.....	يا أيّها الذين آمنوا قوا أنفسكم - التحريم / ٦.....		***
	***	٩٣ و ١١.....	ولا يبئّنك مثل خبير - فاطر / ١٤.....
١٤٢.....	ولو تقول علينا - الحاقّة / ٤٤.....	٩٠ و ٤٧، ٤٤، ٢١، ٢٠، ١٨.....	إنّما يخشى الله - فاطر / ٢٨.....
	***		***
	الأعلى - قدرّ فهدى - سنقرتك فلاتنسى - فذكّر -	١١٢.....	سبحان ربك ربّ العزّة - الصّافات / ١٨٠.....
	صفح ابراهيم و موسى - الأعلى / ١ - ١٩.....		***
٢٠.....	سيدكّر من يخشى - الأعلى / ١٠.....	٢٠.....	قل هل يستوى - الرّوم / ٩.....
	***		***
٤٤.....	قد أفلح من زكّيتها - الشّمس / ٩.....	١٥٤.....	فاعلم أنّ لا إله إلاّ الله - محمد <small>صلى الله عليه وآله وسلم</small> / ١٩.....
	***		***
١٩.....	اقرأ باسم ربك - العلق / ١.....	١٢٩.....	إذ جعل الذين كفروا - الفتح / ٢٤.....
	***		***
١٣١.....	ومن شرّ غاسقٍ - الفلق / ٣.....	١٣٦.....	ولا تجسّسوا - الحجرات / ١٢.....

فهرس الأحاديث الشريفة

الصفحة	مفتح الحديث	الصفحة	مفتح الحديث
١٥٨	أفضل العبادة الفقه		«آ»
١٣٦ و ١٣٤	أقرب ما يكون العبد إلى	١٣٢	آفة الدين الحسد
١١٤	اكتب وُبْتُ علمك		«أ»
١١٤	اكتبوا فإتكم لاحتفظون حتى	١٤٣	أجرؤكم على الفتوى
١٣١	ألا أخبركم بخير خلائق الدنيا و	١١٤	احتفظوا بكتيبكم
٥١	ألا أخبركم بالفقيه حق الفقيه	٣٣	الإخلاص سرٌّ من
٣٦ و ١٢	ألا إن شرَّ الشرِّ	٤٦	أدنى الرِّئاء شرك
١٠٣	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ	٢٩	إذا أراد الله بعد خيراً
٤٢	الإنصات	١٣٩	إذا تعلّم الناس العلم
١٤٤	أن يقولوا ما يعلمون	٣٦	إذا رأيتم العالم محبباً
٣٦	إن أخوف ما أخاف عليكم بعدى	١١٠	إذا سئلتم عما لا تعلمون
١٢٧	إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك	٢٣	إذا مات ابن آدم
٤٥	إن أشدَّ الناس عذاباً	٢٩	إذا مات المؤمن بكث
١٣٥	إن أعظم الكبر غمص الخلق و	١٥٨ و ٢٩	إذا مات المؤمن الفقيه
٣٣	إن أوّل الناس يقضى	١١٤	استعِنَ بيمينك. وأوما بيده أي خُطَّ
١٢٩	إن الرجل ليغضب	١٢٨	استعذوا بالله من جبِّ الخزي
١٣٣	إن الشيطان يفرى	١٤٣	أشدُّ الناس عذاباً يوم القيامة رجل
٩٠ و ٤٢	إن العالم إذا لم يعمل بعلمه	٣٥	أشدُّ الناس عذاباً يوم القيامة عالم
٢٨	إن العلماء ورثة الأنبياء	٥١	اطلبوا العلم وتزيّنوا معه
١١٤	إنكم صغار قوم ويوشك أن	٢٤	اطلبوا العلم ولو بالصَّين
٣٨	إنكم علماء السوء	٨٣	اطلبوا العلم يوم الاثنين
٢٧	إن الذى يعلم العلم منكم	١٢١	أعربوا حديثنا
٩٥	إن الله أوحى إلى أن تواضعوا	٨٣	اغدوا في طلب العلم
٤٩	إن الله تعالى قد تكفل	٢٥	أفضل الصدقة أن يعلم المرء

الصفحة	مفتاح الحديف	الصفحة	مفتاح الحديف
١٣٤	إِيَّاكُمْ وَالغَيْبَةَ.....	١٤٢	إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً.....
١٢٧	إِيَّاكُمْ وَالْمَرَاءَ.....	٩٢	إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْخُذْ عَلَى الْجَهَّالِ.....
١٣٣	أَيُّمَا مُسْلِمِينَ تَهَاجَرُوا.....	١٠٨	إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الصَّوْتِ الْخَفِيفِ.....
٤٢	أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا عَلِمْتُمْ فَاعْمَلُوا.....	٤٠	إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامِ.....
٢٦	أَيُّهَا النَّاسُ اعْمَلُوا أَنْ كَمَالَ الدِّينِ.....	١٤٠ و ٤٠	إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ.....
	«ب»	٣٣ و ٩	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ.....
٨٣	بورك لامتى في بكورها.....	١٣٦	إِنَّمَا الْجِبَّارُ الْمَلْعُونُ.....
	«ت»	٢٩	إِنَّمَا الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ.....
٥٦	تذاكر العلم بين عبادى.....	١٢٧	إِنَّمَا هَلِكُ مَنْ كَانَ.....
٥٦	تذاكر العلم دراسة.....	٣٣	إِنَّمَا يَبِيعُ النَّاسُ عَلَى.....
١٥٥	تعرفه بلا مثلي.....	٢٤	إِنَّ مِثْلَ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَرْضِ.....
٧٠	تعلّموا العلم وتعلّموا للعلم السكينة.....	٢٤	إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ.....
٢٨	تفقهوا في الدين.....	١٢٨	إِنَّ الْمَلِكَ لِيُصْعِدُ بِعَمَلٍ.....
	«ث»	١٤٣	إِنَّ مِنْ أَبْغَضِ الْخَلْقِ.....
١٢٨	ثلاث علامات للمرائى.....	١٠٠	إِنَّ الْمُنِيبَ لَا أَرْضاً قَطَعَ.....
١٢٧	ثلاث من لقي الله عز وجل بهنّ.....	٦٥	إِنَّ مِنْ حَقِّ الْعَالَمِ أَنْ.....
	«ج»	٩٩	إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ.....
٦٣	الجنة حُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ.....	٣٧	إِنَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَحِبُّ.....
	«ح»	٣٧	إِنَّ مُوسَى لَقِيَ الْخَضِرَ.....
٤٠	حُبُّ الْبِجَاهِ وَالْمَالِ يُنْبِتُ التَّفَاقُ.....	١١٥	إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا مَاتَ وَتَرَكَ.....
٤٦	حُبُّ الْمَالِ وَالشَّرْفِ يَنْبِتَانِ التَّفَاقُ.....	١٣٢	إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغِطُّ وَلَا يَحْسُدُ.....
١٣٢ و ٤٦	الحسد يأكل الحسنات.....	٩٧	إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبِعٌ.....
٧٨	حسن السؤال نصف العلم.....	٨٦	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى.....
٦٨ و ٥٩	الحكمة ضالة المؤمن.....	٧٨	إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ عَلَيْهِ قَفْلٌ.....
	«خ»	١٣٠	إِنَّ هَذَا الْغَضَبَ جَمْرَةٌ.....
١٥٦	خبر تدريبه خير من ألف.....	٣٥	إِنِّي لِأَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي.....
١٠٦	خرج علينا رسول الله... متروكناً.....	١٤٤	أَنَّهُكَ عَنِ خِصْلَتَيْنِ.....

الصفحة	مفتح الحديد	الصفحة	مفتح الحديد
٤٥	شَرَّ الناس العلماء سوء	١٢٧	خرج علينا رسول الله ... يوماً
	«ض»	١٥٨	خصلتان لا يجتمعان في منافق
١٣٧	صَغَّ أمر أخيك	٤٤	خفى كما تخاف
	«ط»	٢٣	خير ما يخلف الرجل
١٦٥ و ٢١	طلب العلم فريضة	١٥٤	خير المجالس ما استقبل به
٢٥	طلب العلم فريضة ... فاطلبوا		«د»
	«ع»	١٣٢	دبَّ إليكم داء الأمم
٢٦	العالم أفضل من الصائم	٢٩	دخل رسول الله ... المسجد فإذا
٢٧	عالم ينتفع بعلمه أفضل		«ذ»
١٣٥	العظمة إزارى	٢٩	ذاك علم لا يضر من
٤١	العلماء رجالان	١٢٧	ذروا المراء فإنَّ
٢٦	العلم أفضل من المال	٥٧ و ١٢	ذروا المراء فإنَّه لا تفهم
٣٥	العلم علمان	١٢١	ذكاة الجنين ذكاة أمه
٩٥	العلم مقرون إلى العمل		«ر»
١٦١	علِّمهم ما ينجون به	٤٤	رأس الحكمة خشية الله تعالى
٢٨	عليكم بالتفقه	٢٩	الراوية لحديثنا
١٥٧	عليكم بالدرايات	١٢٨	الرجل يعمل شيئاً
	«غ»	١٥٧	رحم الله خلفائى ... الذين يأتون
١٢٩	الغضب يفسد الإيمان	٢٣	رحم الله خلفائى ... الذين يحيون
	«ف»	٥٦	رحم الله عبداً
٢٢	فضل العالم على العابد سبعون	١٥٧	رواة الكتاب كثير
٢٢	فضل العالم على العابد كفضلى		«ز»
٥٢ و ٣٧	الفقهاء أمناء الرسل	٩٢	زكاة العلم أن تعلمه عباد الله
١٥٨ و ٢٤	فقيه أشد على الشيطان		«س»
	«ق»	١٣٤	سباب المؤمن فسوق
٩٢	قرأت في كتاب عليّ	١٣٢	سته يدخلون النار قبل الحساب
٩١	قصم ظهري عالم متهتك		«ش»

الصفحة	مفتاح الحديد	الصفحة	مفتاح الحديد
٥٥ و ٤٣ و ١٣	ليس العلم بكثرة	١١٤	القلب يتكلم على الكتابة
٩٦	ليُنُوا لمن تُعَلِّمون	٢٥	قليل العلم خير من كثير العبادة
	«م»	١١٤	قَيِّدُوا العلم
٣٥	ما ازداد عبد علماً	٢٧	قيمة كل امرئ ما يحسنه
٢٤	ما أهدى المرأة المسلم إلى	٢٧	قيمة كل امرئ ما يعلمه
٢٤	ما تصدَّق الناس بصدقة مثل		«ك»
٢٤	ما جمع شيء إلى شيء	١٣٥	الكبر قديكون في شرار
٤٥	ما ذئبان ضاريان	٢٦	كفى بالعلم شرفاً
١٥٥	ما صنعت في رأس العلم	٢٥ و ١٣	كلا المجلسين إلى خير
١٥٥ و ١٣	ما قلت ولا القائلون قبلي مثل	٣٥	كل علم وبال على صاحبه
١٥٨ و ٢٩	ما من أحد يموت	١٥٨	الكمال كلَّ الكمال
١٣٥	ما من إنسان يطعن في		«ل»
٨٣	ما من شيء بدئ يوم الأربعاء	٤٢	لا تطلبوا علم ما لا تعلمون
١٣٤	ما من مؤمن قال في مؤمن	٣٤	لا تَعَلِّمُوا العلم لتصاروا به
٩٦	ما نقصت صدقة من مال	١٢٩	لا تغضب (لما قيل له مُرني ...)
٨٩	المتشبه بما لم يُعْط	١٢٩	لا تغضب (لما قيل له دُنني ...)
٤١	مثل الذي يتعلَّم العلم	١٥٦	لا تقوموا كما تقوم الاعاجم
٣٥	مثل الذي يعلم الناس كمثل	٥٧	لا تمارأخاك
٣٥	مثل الذي يعلم الناس مثل	٢٣	لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خَيْرٌ
٥٧	المراء داه دوي	٢٣	لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خَيْرٌ لك
١٥٥	معرفة الله حق معرفته	١٣٥ و ٥٩ و ٤٦	لا يدخل الجنة من
٤٢	مكتوب في الإنجيل: لا تطلبوا	٥٧	لا يستكمل عبد حقيقة الإيمان
١٢٩	مكتوب في التوراة فيما ناجي	١٣٣	لا يفترق رجلان على الهجران
٢١	من أحب أن ينظر إلى	٢٨	لمجلس أجلسه إلى
١٥٧	من أدى إلى أمتي	٢٨	لوددت أن أصحابي
١٣٦	من أذاع فاحشة	٢٧	لويلعلم الناس ما في طلب العلم
٣٦	من أراد الحديث لمنفعة الدنيا	١٣٧	له سبع حقوق

الصفحة	مفتتح الحديث	الصفحة	مفتتح الحديث
١٣٧	من لقي أخاه بما يؤتبه	٤٥	من ازداد علماً ولم يزد هدئ
٣٦	منهومان لا يشبعان	٦٣	من استوى يومه
١٥٧ و ٢١	من يُرد الله به خيراً	١٤٣	من أفتى بفتياً من غير تثبت
١٣٠	من يكفل لي أن لا يغضب	١٤٤	من أفتى الناس بغير علم
١٣٠	المؤمن ليس بحقود	٣٤	من تعلم علماً لغير الله
	«ن»	٣٤	من تعلم علماً مما يُبتغى
٢٤	نوم مع علم خير من	٢٢	من جاء الموت وهو يطلب
٣٣	نية المؤمن أبلغ من	١٥٧	من حفظ على أمتي
٣٣	نية المؤمن خير من	٢٢	من خرج في طلب العلم
	«و»	٢٢	من خرج يطلب باباً
٦٥	وحق سائسك	٢٣	من دعا إلى هدئ
٥٠	وعزتي وجلالي	٥٩	من رقى وجهه رقى علمه
٨٤	ولا تملّ من	١٣٤	من روي على مؤمن
٨٦	ولكن تمسحوا و	٢٤	من سلك طريقاً يلتمس به
٩٠	ومن لم يصدق فعله قوله	١١٩	من صلى على في كتاب
٣٨	ويل لعلماء السوء	٢٢	من طلب العلم لله فهو كالصائم
	«ي»	٣٥	من طلب العلم لأربع
١٣٢	يا ابن عمران لا تحسدنّ الناس	٣٦	من طلب العلم ليباهي به
٨٧	يا أخا تقيف	٣٤	من طلب العلم ليجاري به
٤٣	يا طالب العلم إن العلم	٣٤	من طلب العلم ليماري به
٩٢	يا فلان! هذه زوجتي فلانة	٧٠	من علم أحداً مسألة
٢٦	ياكميل العلم خير من	٢٧	من علم باب هدئ فله
٩١	يا معشر الحوارين لي إليكم	٢٨	من علم خيراً فله مثل
١٣٦	يا معشر من آمن بلسانه	٢٤	من غدا في طلب العلم
١٢٩	يا موسى أمسك غضبك عمن	٣٦	من قال: أنا عالم
٤٥	يلقى العالم في النار فتندلق	٤٢	من كان فعله لقله موافقاً
		٣٥	من كنتم علماً أجمه الله

فهرس الأشعار

الصفحة	مطلع البيت	الصفحة	مطلع البيت
٧٢	اصبر لدائك إن جفوت طبيبه.....	٥٩	وليس العمى طول السؤال وإنما.....
٩٠	لا تطمحن إلى المراتب قبل أن.....	٦٠	شكوت إلى وكيع سوء حفظي.....
٩٠	إن الثمار تمر قبل بلوغها.....	٦٠	وقال اعلم بأن العلم فضل.....
١١٦	إذا لم تكن حافظاً واعياً.....	٦٣	تريدين لقيان المعالي رخيصة.....
١٦٩	لانسب اليوم ولا خلة.....	٦٣	لا تحسب المجد تماً أنت آكله.....
١٦٩	ألا يا قومنا ارجلوا وسيروا.....	٦٤	وكن صارماً كالوقت فالوقت في «عسى».....

فهرس الموضوعات

٥	تقديم
٧	إشارة في كلمتين
١٤	صورة من خط الشَّهيد <small>رحمته</small>
١٧	تقدمة
١٩	المقدمة في فضل العلم والعالم والمتعلم من الكتاب والسنة
٣١	الباب الأوّل في آداب المعلم والمتعلم و هي ثلاثة أنواع
٣٢	النوع الأوّل - آداب اشتركا فيها
٣٢	القسم الأوّل - آدابهما في أنفسهما
٣٢	١- إخالص النيّة
٤١	٢- استعمال ما يعلمه
٤٩	٣- الاعتماد على الله
٥١	٤- حسن الخلق
٥٢	٥- عفة النفس وعلو الهمة
٥٣	٦- القيام بشعائر الإسلام وظواهر الأحكام والتخلّق بالمحاسن
٥٦	القسم الثاني - آدابهما في درسهما
٥٦	١- الاجتهاد الدائم
٥٦	٢- عدم البراء والشؤال تعتأ وتعجيزاً
٥٨	٣- التواضع في طلب العلم
٥٩	٤- الانقياد للحق
٥٩	٥- المواظبة على الطهارة
٦٠	النوع الثاني - الآداب المختصة بالمعلم
٦٠	القسم الأوّل - آدابه في نفسه
٦٠	١- تحسين النيّة وتطهير القلب
٦٠	٢- اغتنام التحصيل في الفراغ والنشاط

- ٣- قطع العلائق الشاغلة ٦٢
- ٤- ترك التزويج إلى حين ٦٢
- ٥- ترك العشرة الشاغلة ٦٢
- ٦- الحرص على التعلم ٦٣
- ٧- علو الهمة ٦٤
- ٨- رعاية الترتيب ٦٤
- القسم الثاني - آدابه مع شيخه ٦٥
- ١- اختيار الأستاذ الصالح ٦٧
- ٢- الأستاذ أبو حقيق ٦٨
- ٣- الجهل مرض النفس ٦٨
- ٤- النظر إلى الشيخ بعين الاحترام وإجلاله وإكرامه ٦٩
- ٥- لا يُنكر على الأستاذ ٧٥
- ٦- الأستاذ يُجَل ٧١
- ٧- الأستاذ يراعى من كل جهة ٧١
- ٨- الأستاذ يُشكر ٧٢
- ٩- الأستاذ يُضبر على جفاته ٧٢
- ١٥- سبق الحضور إلى مجلس الدرس ٧٣
- ١١- لا يدخل على الأستاذ بغير إذنه ٧٣
- ١٢- يدخل على الشيخ بالتهنؤ الكامل ٧٣
- ١٣- لا يقرأ على الشيخ مع عدم التهنؤ الكامل ٧٣
- ١٤ و ١٥ و ١٦- بعض الآداب مع الأستاذ ٧٤
- ١٧- يصغى إلى الأستاذ ناظراً إليه ٧٤
- ١٨- لا يفتاب أحداً في مجلس الشيخ ٧٥
- ١٩- يُحسنُ الخطاب مع الشيخ مهما أمكن ٧٥
- ٢٥ إلى ٢٦- بعض الآداب الأخرى مع الشيخ ٧٦
- ٢٧- لا يرمى إليه الشيء، ويُناول الشيخ الشيء باليمين وآداب أخرى ٧٩
- ٢٨- يقوم لقيام الشيخ و..... ٨٥

- ٢٩- كَيْفِيَّةُ مَشِيهِ مَعَ الشَّيْخِ..... ٨٠
- ٣٠- كَيْفِيَّةُ التَّسْلِيمِ عَلَى الشَّيْخِ..... ٨١
- القسم الثالث - آدابه في درسه ٨١
- ١ - الإبتداء بحفظ كتاب الله تعالى ٨١
- ٢ - مراعاة الطَّاقَةِ ٨٢
- ٣ - ملازِمَةُ الدَّوَاةِ وَالْقَلَمِ وَالسَّكِّينِ..... ٨٢
- ٤ - تقسيم الأوقات ٨٢
- ٥ - وقت الإبتداء بالدَّرْسِ يَوْمًا وَسَاعَةً..... ٨٣
- ٦ - الاهتمام بالحديث وبعلمه ٨٣
- ٧ - المبالغة في الجدِّ والطَّلبِ ٨٤
- ٨ - الحذر من نظر نفسه بعين الكمال ٨٤
- ٩ - آداب حضور المجلس ٨٤
- ١٠ و ١١ و ١٢ - بعض آداب مجلس الدَّرْسِ..... ٨٦
- ١٣ - مراعاة النَّوْبَةِ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الشَّيْخِ..... ٨٧
- ١٤ - ملازِمَةُ الْكِتَابِ وَمِرَاعَاةُ حَرَمَتِهِ..... ٨٧
- ١٥ - المذاكِرَةُ الْعِلْمِيَّةُ مَعَ الرُّفْقَةِ..... ٨٨
- تَنْمَةُ - مِرَاعَاةُ الْأَدَبِ بَيْنَ الطُّلَّابِ..... ٨٨
- النوع الثالث - آداب يختصُّ بها المُعَلِّمُ..... ٨٩
- القسم الأوَّل - آدابه في نفسه ٨٩
- ١ - أَنْ لَا يَنْتَصِبَ لِلتَّدْرِيسِ حَتَّى تَكْمُلَ أَهْلِيَّتُهُ..... ٨٩
- ٢ - أَنْ لَا يُبْذِلَ الْعِلْمَ..... ٩٠
- ٣ - أَنْ يَعْمَلَ بِعِلْمِهِ..... ٩٠
- ٤ - زِيَادَةُ حَسَنِ الْخَلْقِ..... ٩١
- ٥ - أَنْ يُحْسِنَ ظَنَّهُ بِالْمُتَعَلِّمِينَ..... ٩١
- ٦ - عَدَمُ الْبِخْلِ بِبِذْلِ الْعِلْمِ..... ٩٢
- ٧ - أَنْ يَحْتَرِزَ مِنْ مَخَالَفَةِ أَعْمَالِهِ لِأَقْوَالِهِ..... ٩٢
- ٨ - إِظْهَارُ الْحَقِّ مِنْ غَيْرِ مِجَامَلَةٍ..... ٩٣

- القسم الثانی - آدابه مع طلبته ٩٤
- ١- رعاية التدریج فی التأییب وأن یُحرَضَ الطَّالِبُ علی الإِخْلَاصِ ٩٤
- ٢- أن یرغَّبَهم فی العلم ٩٤
- ٣- أن یزجرهم عن سوء الأخلاق وارتكاب المحرّمات والمکروهات ٩٥
- ٤- أن یلین لهم ویتواضع ویُحَسِّنَ خَلْقَهُ معهم ٩٥
- ٥- أن یكون سمحاً ببذل العلم ٩٧
- ٦- أن یصدَّ المتعلِّمُ أن یشتغل بغير الواجب قبل الواجب ٩٨
- ٧- أن یحرص علی تعلیمهم ٩٨
- ٨- أن یُحرِّضَهم علی الاشتغال ٩٨
- ٩- أن یطرح علیهم المسائل الدَّقِیقة ٩٩
- ١٠- أن ینصفهم فی البحث ٩٩
- ١١- أن لا یفضِّلَ بعضهم علی بعض ١٠٠
- ١٢- أن یوصیَهم بالاجتناب من الإفراط ١٠٠
- ١٣- أن لا یقیِّحَ فی نفس الطالب ما یجهله من العلوم ١٠١
- ١٤- أن لا یتأدَّى بقراءة تلمیذه علی غیره ١٠١
- ١٥- تمهید التدریس للطَّالِبِ للأهل ١٠٢
- القسم الثالث - فی آدابه فی درسه ١٠٢
- ١- أن لا یخرج إلى الدَّرْسِ إلا بالوَقَارِ والهیهة ١٠٢
- ٢- أن یدعوَ عند خروجه بالمروء ١٠٣
- ٣- أن یُسَلِّمَ علی من حضر إذا وصل المجلس ١٠٣
- ٤- أن یجلس بسکينة ووقار وخشوع وإطراق ١٠٤
- ٥- أن یجلس مستقیلاً القبلة ویمكن القول بالعکس ١٠٤
- ٦- أن ینوی تعلیم العلم وتبلیغ الأحکام ١٠٤
- ٧- الحالة الَّتِی تلزمه رعايتها حین التدریس ١٠٥
- ٨- أن یجلس فی موضع یرزُّ وجهه فیه لجميع الحاضرين ١٠٥
- ٩- أن یُحَسِّنَ خَلْقَهُ مع جُلُسانه ١٠٥
- ١٠- أن یقدِّم علی الشُّروع فی التدریس تلاوةً شیءٍ من القرآن ١٠٦

- ١١- أن يتحرى فهم الدرس بأيسر الطرق وأعذب ما يمكنه ١٥٦
- ١٢- أن يقدم الأشرف فالأشرف والأهم فالأهم ١٥٧
- ١٣- أن لا يطول مجلسه تطويلاً مملاً ١٥٧
- ١٤- أن لا يشتغل بالدرس وبه ما يُزعجه ويشوش فكره ١٥٧
- ١٥- أن لا يكون في مجلسه ما يؤذى الحاضرين من دخان أو غبار ١٥٨
- ١٦- مراعاة مصلحة الجماعة في وقت الدرس ١٥٨
- ١٧- مراعاة الاعتدال في صوته ١٥٨
- ١٨- أن يصون مجلسه عن اللُغظ وسوء الأدب ١٥٨
- ١٩- أن يزجر من تعدى أو أساء ١٥٩
- ٢٠- أن يلازم الإرفاق بهم ١٥٩
- ٢١- أن يتودد لغريب حضر عنده ١٥٩
- ٢٢- مراعاة حرمة الفاضل إذا أقبل في أثناء الدرس ١٥٩
- ٢٣- إذا سئل عن شيء لا يعرفه أن يقول «لا أعلم» ١١٠
- ٢٤- المبادرة إلى التنبية على فساد ما توهمه صواباً ١١٠
- ٢٥- التنبية عند فراغ الدرس بما يدل على الفراغ ١١١
- ٢٦- أن يختم الدرس بشيء من الحكيم والمواعظ ١١١
- ٢٧- أن يختم المجلس بالدعاء كما بدأ به ١١١
- ٢٨- أن يمكث قليلاً بعد قيام الجماعة ١١١
- ٢٩- أن ينصب لهم نقيباً كئيباً يرتب الحاضرين ١١٢
- ٣٠- أن يدعو إذا قام من مجلسه بالمأثور ١١٢
- الباب الثاني في الكتابة والكتب وفيه مسائل** ١١٣
- ١- في الحث على الكتابة ١١٤
- ٢- وجوب إخلاص النية في الكتابة ١١٥
- ٣- تحصيل الكتب المحتاج إليها ١١٦
- ٤- استحباب إغارة الكتب ١١٦
- ٥- وجوب حفظ المستعار من الكتب ١١٦
- ٦- لا يجوز أن يصلح الكتاب المستعار ١١٦

- ١١٧..... ٧ و ٨ و ٩ - آداب حفظ الكتاب
- ١١٨..... ١٠ - تفقّد الكتاب عند استعارته أو اشترائه
- ١١٨..... ١١ - آداب الكتابة وكتابة الأسماء الشريفة
- ١٢٠..... ١٢ - كتابة بعض الجمل
- ١٢٠..... ١٣ - الخطُّ في الكتابة
- ١٢١..... ١٤ - مقابلة المكتوب بالأصل
- ١٢١..... ١٥ - ضبط مواضع الحاجة من الكتاب
- ١٢٣..... الباب الثالث في المناظرة وفيه فصلان
- ١٢٤..... ١ - في شروط المناظرة وآدابها
- ١٢٤..... ٢ - في آفات المناظرة وأخطارها من المراء والزئاء والغضب والحقد والحسد والهجر والكلام بما لا يحلُّ
- ١٢٦..... والكبر والتجسُّس والفرح بمساءة الناس وتزكية النفس والثفاق
- ١٤١..... الباب الرابع في الفتوى والمفتى والمستفتى وفيه ثلاثة أنواع من البحث
- ١٤٢..... ١ - في الفتوى
- ١٤٥..... ٢ - في المفتى
- ١٥١..... ٣ - في المستفتى
- ١٥٣..... الخاتمة وفيها ثلاثة مطالب
- ١٥٤..... ١ - في أقسام العلوم الشرعية
- ١٦٠..... ٢ - في أحكام تعلُّم العلم
- ١٦٣..... ٣ - في ترتيب العلوم
- ١٦٨..... تتمة الكتاب (نصح وإيقاظ)
- ١٧١..... الفهارس العامة
- ١٧١..... فهرس الآيات الكريمة
- ١٧٣..... فهرس الأحاديث الشريفة
- ١٧٨..... فهرس الأشعار
- ١٧٩..... فهرس الموضوعات

